

أثرُ المُشابهةِ في النّحوِ العَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

أثرُ المُشابهةِ في النّحوِ العَرَبِيِّ

د. خير الدين فتاح عيسى
القاسمي
قسم اللغة العربية / كلية
التربية
جامعة كركوك

المُلخَص:

يَهْدَفُ هذا البَحْثُ إلى دِرَاسَةِ أثرِ " المُشابهةِ " في النّحوِ العَرَبِيِّ مِنْ جِهَتَيْنِ: في أُصُولِ النّحوِ العَرَبِيِّ ؛ وَذَلِكَ عَن طَرِيقِ القِيَّاسِ نَظراً لِلتَّقَارُبِ الكَبِيرِ بَيْنَها ، وَبَيْنَ القِيَّاسِ ، وَكَذَلِكَ الوُفُوفُ عِنْدَ عُلَمَاءِ أُصُولِ الفِقهِ مَعَ مُصطَلَحِ " قِيَّاسِ الشَّبهِ " لِمَجِيءِ ذَاتِ الاصطِلاحِ في أُصُولِ النّحوِ العَرَبِيِّ ، فَضْلاً عَن دِرَاسَةِ أثرِ المُشابهةِ في العَوامِلِ ، وَالتَّغْيِيلِ . وَفي التَّطْبِيقِ النّحَوِيِّ مِنْ خِلالِ ذِكْرِ المُشابهةِ اللَّفْظِيَّةِ في الأَسْمَاءِ ، وَالأَفْعَالِ ، وَالحُرُوفِ ، وَكَذَلِكَ ذِكْرُ المُشابهةِ المَعنَوِيَّةِ ، في الأقسامِ الثَّلَاثَةِ نَفْسِها ، بَعْدَ تَقْدِيمِ رُؤْيَةِ وَاضِحَةٍ لاسْتِعْمَالِ النُّحَاةِ لِهَذَا المُصطَلَحِ مُنْذُ أَنْ انطَلَقَتْ بِوَادِرِ الدَّرَاسَاتِ النّحَوِيَّةِ إلى أَنْ اسْتَفَرَّتْ كَمَنهَجِ لِتَعْلِيمِ اللُّغَةِ ، وَقَدْ عَمِدَ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَاةِ إلى رِبطِ المَسائِلِ النّحَوِيَّةِ ، وَبَيانِ العِلاقاتِ المُشترَكَةِ الَّتِي تَجْمَعُ بَيْنَ تلكَ المَسائِلِ عَن طَرِيقِ اسْتِعْمَالِ أَلْفاظِ المُشابهةِ ، وَهُمُ في هذا الأَمْرِ يُحَقِّقُونَ المَنهَجَ العَقْلِيَّ وَالمَنْطِقِيَّ الَّذِي مِنْ مُسَلِّمَاتِهِ إدراكُ الأُمُورِ الَّتِي لَهَا مَثيلٌ في الأَدْهَانِ .

وَمِنَ المَعْلُومِ بِهِ أَنَّ النّحوَ العَرَبِيَّ إِنَّمَا قَامَتْ قَوَائِمُهُ وَمَسائِلُهُ كُلُّها عَلى جَمْعِ الأُمُورِ المُشترَكَةِ ، الَّتِي تَنصِفُ بِأَنَّها تَنَمَيُّزٌ بِجُمْلَةٍ مِنَ العِناصِرِ وَالعِلاقاتِ المُتداخِلَةِ ، وَمِنَ ثَمَّ بِناءِ مَنهَجِ نَحَوِيٍّ يَفُومُ عَلى تَأْسيِسِ القَواعِدِ وَالأُصُولِ ، وَالدَّلِيلُ عَلى ذَلِكَ المَناهِجِ النّحَوِيَّةِ الَّتِي ازْتَكَّرَ عَليها النُّحَاةُ في تَأْليْفِ مُصنَّفَاتِهِمُ الَّتِي اعْتَمَدَتْ عَلى التَّشابُهِ وَالاِشْتِراكِ سِواءً أَكانَ التَّشابُهُ في الأَثَرِ الإِعْرابِيِّ ، أَمْ التَّشابُهُ في الجِنْسِ .

وَالَّذِي جَعَلْنَا نَقْفُ عِنْدَ هَذَا الْبَحْثِ أَنَّ النُّحَاةَ اسْتَنَدُوا إِلَى هَذَا الْمَوْضُوعِ فِي أَغْلَبِ الْمَسَائِلِ النُّحَوِيَّةِ ، وَوَقَّفُوا عِنْدَ دَقَائِقِهَا ، وَلَكِنْ دُونَ أَنْ يَكُونَ لَهُ جَمْعٌ يُلِمُّ فُنَاتَهُ ، وَيَجْمَعُ شَمْلَهُ ، الْأَمْرُ الَّذِي حَدَا بِنَا أَنْ نَقُومَ بِهَذَا الدَّرْسِ ، فَيَكُونُ جَمْعًا تَنْظِيرِيًّا وَتَحْلِيلِيًّا لِهَذَا الْمَوْضُوعِ.

توطئة:

دراسة في المصطلح وأصالته عند النحاة:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الْفُرْآنَ مِنْهُ الْمُتَشَابِهُ وَالْمُحَكَّمُ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي لَا شَبِيهَ لَهُ فِي الْفَصَاحَةِ وَالطَّبِيبَةِ وَالْبَشَاشَةِ وَالكَرَمِ ، وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ وَصَحَابَتِهِ الْغُرَّ الْمُهْتَدِينَ أَجْمَعِينَ .

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَتَنَاوَلُ هَذَا الْبَحْثُ دِرَاسَةً أَثَرِ " الْمُشَابَهَةِ " فِي النُّحُو الْعَرَبِيِّ ، لِمَا لَهَا مِنْ مَسَاحَةٍ كَبِيرَةٍ فِي الدَّرْسِ النُّحَوِيِّ ، وَهِيَ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ فِي بَابِ " الْقِيَاسِ " كَمَا يُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَاةِ فِي أُصُولِ النُّحُو ، وَلِكَيْ نَصِلَ إِلَى دَقَائِقِ الْمُشَابَهَةِ مِنْ جِهَاتِهَا الْأَرْبَعِ ، وَالْإِحَاطَةِ الْكَامِلَةِ بِأَدَقِّ تَفَاصِيلِهَا ، بَدَأْنَا بِتَمْهِيدٍ عَنِ الْمُصْطَلَحِ وَأَصَالَتِهِ عِنْدَ النُّحَاةِ ، وَمِنْ ثَمَّ نَقَسِيمِ الدَّرَاسَةِ عَلَى مَبْحَثَيْنِ: تَتَاوَلَ الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: دِرَاسَةَ أَثَرِ الْمُشَابَهَةِ فِي أُصُولِ النُّحُو الْعَرَبِيِّ ، وَلَا سِيَّمَا الْقِيَاسَ نَظْرًا لِلتَّقَارِبِ الْكَبِيرِ بَيْنَهُمَا، وَتَدَاخُلِ الْمُصْطَلَحِ مَعَ قِيَاسِ الشَّبهِ، وَفِي اسْتِصْحَابِ الْحَالِ، وَكَذَلِكَ أَثَرُهَا فِي الْعَوَامِلِ وَالتَّعْلِيلِ لِدُخُولِهَا فِي قَضَايَا أُصُولِ النُّحُو الْعَرَبِيِّ.

فِيمَا تَتَاوَلَ الْمَبْحَثُ الثَّانِي: دِرَاسَةَ أَثَرِ الْمُشَابَهَةِ فِي التَّطْبِيقِ النُّحَوِيِّ ، بَعْدَ نَقَسِيمِهِ عَلَى طَرَفَيْنِ مُتَنَاصِفَيْنِ ، وَهُمَا " الْمُشَابَهَةُ اللَّفْظِيَّةُ " وَ " الْمُشَابَهَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ " ، وَفِي كُلِّ طَرَفٍ تَمَّ تَتَاوُلُ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَالْحُرُوفِ.

أثرُ المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ العَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

وَتَكْمُنُ أَهْمِيَّةُ البَحْثِ فِي أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النُّحَاةِ عَوَّلُوا عَلَى المُشَابَهَةِ فِي تَوْضِيحِ كَثِيرٍ مِنَ المَسَائِلِ النُّحَوِيَّةِ ، وَكَذَلِكَ الِاعْتِمَادُ عَلَيْهَا فِي رِبْطِ الأَشْيَاءِ المُشْتَرَكَةِ ، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ يَعُودُ إِلَى التَّشَابُهِ الكَبِيرِ فِي مَسَائِلِ اللُّغَةِ وَدَقَائِقِهَا بِحَيْثُ تُوضَعُ المُقَدِّمَاتُ مِنْ خِلَالِ تَوْضِيحِ التَّشْبِيهِ لِلوُصُولِ إِلَى النَتَائِجِ العِلْمِيَّةِ لِإِنبَاءِ التَّرْكِيبِ النُّحَوِيِّ ، وَيَبْدَأُ هَذَا الأَثْرُ مَعَ البِدَايَةِ الأُولَى لِإِرْسَاسِ النُّحَاةِ ؛ لِأَنَّ قَوَاعِدَ اللُّغَةِ وَضِعَتْ اعْتِمَادًا عَلَى النُّصُوصِ المَسْمُوعَةِ الَّتِي اشْتَرَكَتْ بِصِفَاتٍ ثَابِتَةٍ كَمَا يَقْتَضِيهَا المَنْطِقُ اللُّغَوِيُّ ، وَكَانَ هَذَا الأَمْرُ سَبَبًا فِي جَمْعِ الأُمُورِ المُشَابَهَةِ فِي أَتْنَاءِ وَضْعِ المَنَاهِجِ النُّحَوِيَّةِ كَجَمْعِ النُّحَاةِ لِلْمَرْفُوعَاتِ فِي بَابِ وَاحِدٍ ، وَكَذَا المَنْصُوبَاتِ ، أَوْ المَجْرُورَاتِ ، أَوْ جَمْعِ الأَشْيَاءِ الَّتِي اشْتَرَكَتْ فِي العَمَلِ نَحْوِ " كَانَتْ وَأَحْوَالُهَا ، وَإِنَّ وَأَحْوَالُهَا... أَوْ مَا انْتَفَقَتْ فِي الوَظِيفَةِ دُونَ العَمَلِ كَحُرُوفِ العَطْفِ .

وَتُرْوَمُ قَبْلَ الوُلُوجِ فِي إِرسَاسِ الأَصَالَةِ لِهَذَا المُصْطَلَحِ أَنْ نَقِفَ عِنْدَ دَلَالَةِ المُشَابَهَةِ فِي اللُّغَةِ وَالأَصْطِلَاحِ . فَالمُشَابَهَةُ مِنْ ((شَبَهَ: الشَّبَهُ وَالشَّبَهُ والشَّبِيهُ: المِثْلُ، وَالجَمْعُ أَشْبَاهٌ ، وَأَشْبَهَ الشَّيْءَ الشَّيْءَ مَاثَلَهُ... وَالمُتَشَابِهَاتُ: المِثْمَالَاتُ)).^(١) فَاقْرَبْ مَعْنَى لَهَا الِاشْتِرَاكُ أَيْ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ وَجُودِ طَرَفَيْنِ حَتَّى تُوَلَدَ مُشَابَهَةٌ مُعَيَّنَةٌ ، وَيُقَالُ: ((وَالشَّبِيهُ بِالصِّمِّ الأَلْتِيَّاسِ ، وَالمِثْلُ ، وَشَبَهُ عَلَيْهِ الأَمْرُ تَشْبِيهًا لَيْسَ عَلَيْهِ)).^(٢) ، وَفَرَّقَ بَعْضُ العُلَمَاءِ بَيْنَ الشَّبهِ وَالمِثْلِ بِأَنَّ ((الشَّبَهُ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا يُشَاهَدُ، فَيُقَالُ: السَّوَادُ شَبَهُ السَّوَادِ ، وَلَا يُقَالُ: الفُدْرَةُ كَمَا يُقَالُ مِثْلَهَا)).^(٣)

والمُشَابَهَةُ فِي الأَصْطِلَاحِ ((هِيَ اتِّفَاقُ الشَّيْئَيْنِ فِي الكَيْفِيَّةِ ، وَالمِثْمَالَةُ: اتِّفَاقُهُمَا فِي النُّوعِيَّةِ ، وَالمِثْمَالَةُ: اتِّفَاقُهُمَا فِي الكَمِّيَّةِ)).^(٤)

أَمَّا عِنْدَ النُّحَاةِ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَصْنَعُوا تَعْرِيفًا خَالِصًا لِلْمُشَابَهَةِ ، وَإِنَّمَا وَرَدَتْ فِي أَقْسَامِ القِيَاسِ الَّتِي مِنْهَا قِيَاسُ الشَّبهِ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَهُوَ: القِيَاسُ الَّذِي لَا تُرَاعَى فِيهِ العِلَّةُ ، وَيُذَكَّرُ لِمجَرَّدِ المُشَابَهَةِ ، كَمُشَابَهَةِ إِعْرَابِ الفِعْلِ المُضَارِعِ بِاسْمِ الفَاعِلِ.^(٥)

وَلَكِنْ قَدْ نَجَدُ بَعْضَ النُّحَاةِ ، وَقَدْ تَحَدَّثُوا عَنِ "المُشَابَهَةِ" ، وَكَأَنَّهُ اصْطِلَاحٌ لَهَا ، مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ سَبِيوِيهِ (ت ١٨٠هـ): ((فَقَدْ يَشْبَهُ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ فِي مَوْضِعٍ وَيُخَالِفُهُ فِي أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ)).^(٦) ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ((وَقَدْ يَشْبَهُ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ ، وَإِنْ كَانَ لَيْسَ مِثْلَهُ فِي

جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ))^(٧)، وَيَقِفُ يَاسِينُ الْجَمِصِيِّ (ت ١٠٦١هـ) عِنْدَ الْمُشَابَهَةِ بِنَحْوِ عَابِرٍ، إِذْ قَالَ: ((مِثْلُ أَشْبَهَ فِي الْمَعْنَى شَابَهَ، وَالْمُشَابَهَةُ هِيَ: الْمَشَارَكَةُ فِي الْكَيْفِيَّةِ))^(٨)، وَمَنْ الْمُحَدِّثِينَ ذَكَرَ مُحَمَّدٌ مُحْيِي الدِّينِ كَلَامًا دَقِيقًا عَنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَكَأَنَّهُ تَنْظِيرٌ لِاصْطِلَاحِ الْمُشَابَهَةِ، إِذْ قَالَ: ((وَمِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ أَنْ يُعْطُوا الشَّيْءَ الَّذِي يُشَبِّهُ شَيْئًا حُكْمَ ذَلِكَ الشَّيْءِ تَحْقِيقًا لِمُقْتَضَى الْمُشَابَهَةِ))^(٩)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ((مِنْ الْقَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ: أَنَّ الشَّيْءَ إِذَا أَشْبَهَ الشَّيْءَ أَخَذَ حُكْمَهُ، وَيَجْرِي ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَبْوَابِ))^(١٠)، وَأَنْطَلَقًا مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ يَرَى الْبَحْثُ أَنَّ التَّعْرِيفَ الدَّقِيقَ لِلْمُشَابَهَةِ هُوَ: [كُلُّ شَيْءٍ شَابَهَ شَيْئًا آخَرَ، فَأَخَذَ حُكْمَهُ سِوَاهُ أَكَانَ ذَلِكَ إِلَى دَرَجَةِ التَّمَاثُلِ، أَمْ فِي بَعْضِ الْجُزْئِيَّاتِ].

وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ أَصَالَةِ الْمُصْطَلَحِ وَاسْتِعْمَالِهِ مِنْ قِبَلِ النُّحَاةِ، فَقَدْ تَرَكَّتِ الْمُشَابَهَةُ أَثْرًا بَارِزًا فِي تَحْقِيقِ الْمَسَائِلِ، وَبِنَاءِ الْأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ لَدَى النُّحَاةِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ، فَقَدْ كَانَ الْمُتَقَدِّمُونَ يَصْنَعُونَ مُقَارَنَةً مَا بَيْنَ الْكَثِيرِ الْمُطْرَدِ، وَبَيْنَ الْمُخَالَفِ لَهُ، فَفِي تَرْجَمَةِ أَبِي إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ (ت ١١١٧هـ) قَالُوا: ((...وَقِيَاسُهُ الَّذِي تَحَدَّثُوا عَنْهُ كَانَ يَعْنِي قِيَاسَ مُشَابَهَةِ بَيْنِ الظُّوَاهِرِ الْمُطْرَدَةِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَلَا يَعْنِي قِيَاسَ جَدَلٍ أَوْ مَنْطِقٍ))^(١١).

وهذه إشارة إلى أصالة المشابهة واستعمالها مع الخطوات الأولى للدرس النحوي.

ثُمَّ نَجِدُ صَاحِبَ الْكِتَابِ يُوظِّفُ الْمُشَابَهَةَ فِي تَقْرِيْبِ كَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ، مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ فِي أَثْنَاءِ حَدِيثِهِ عَنِ جَوَازِ وَجُوهِ إِعْرَابِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ، إِذْ قَالَ: ((وَمَا يُشَبِّهُ الشَّيْءَ فِي كَلَامِهِمْ، وَلَيْسَ مِثْلَهُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ كَثِيرٌ... وَهُوَ قَوْلُكَ: دَخَلُوا الْأَوَّلَ، وَجَرَى عَلَى قَوْلِكَ: وَاحِدًا وَاحِدًا، وَدَخَلُوا رَجُلًا رَجُلًا، وَإِنْ شِئْتَ رَفَعْتَ فَقُلْتَ: دَخَلُوا الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، جَعَلَهُ بَدَلًا وَحَمَلَ عَلَى الْفِعْلِ، كَأَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ))^(١٢). فَهَذَا مِنْ بَابِ حَمَلِ شَيْءٍ عَلَى شَيْءٍ يُوَافِقُهُ فِي الْحُكْمِ الْإِعْرَابِيِّ. كَمَا ذَهَبَ الْمُبَرِّدُ (ت ٢٨٥هـ) إِلَى تَوْظِيْفِ الْمُشَابَهَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ وَمَا يُشَبِّهُ الْفِعْلَ، إِذْ قَالَ: ((مَا أَجْرَى مَجْرَى الْفِعْلِ، وَلَيْسَ بِفِعْلِ، وَلَكِنَّهُ يُشَبِّهُ الْفِعْلَ بِلَفْظٍ، أَوْ مَعْنَى. فَأَمَّا مَا أَشْبَهَ الْفِعْلَ فَدَلَّ عَلَى مَعْنَاهُ مِثْلَ دَلَالَتِهِ فِي مَا النَّاقِيَةِ، وَمَا أَشَبَّهَهَا، تَقُولُ: مَا زَيْدٌ مُنْطَلِقًا لِأَنَّ الْمَعْنَى لَيْسَ زَيْدٌ مُنْطَلِقًا، وَمَا أَشَبَّهَهُ فِي

أثر المُشَابَهَةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

اللَّفْظِ ، وَدَخَلَ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ ، وَالْخَبْرِ دُخُولَ "كَانَ وَإِنْ وَأَخَوَاتِهِمَا" (١٣) ، فَقَدْ جَمَعَ هُنَا الْمُشَابَهَةَ اللَّفْظِيَّةَ وَالْمَعْنَوِيَّةَ إِلَى جَانِبِ التَّوَافُقِ فِي الْعَمَلِ ، وَمِثْلُ هَذِهِ النُّصُوصِ هِيَ الَّتِي أَقَادَتِ النُّحَاةَ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي جَمْعِ الْمَسَائِلِ الْمُشَابَهَةِ تَحْتَ مُسَمًّى وَاحِدٍ نَحْوُ: "الْمُشَبَّهَاتُ بِ لَيْسَ" .

كَمَا اسْتَعْمَلَ ابْنُ السَّرَّاجِ (ت ٣١٦هـ) الْمُشَابَهَةَ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ((الْمُسْتَنْتَى يَشْبَهُ الْمَفْعُولَ إِذَا أُتِيَ بِهِ بَعْدَ اسْتِعْنَاءِ الْفِعْلِ بِالْفَاعِلِ ، وَبَعْدَ تَمَامِ الْكَلَامِ ، نَقُولُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا ، فَ" جَاءَنِي الْقَوْمُ " كَلَامٌ تَامٌ ، وَهُوَ فِعْلٌ وَقَاعِلٌ ، فَ لَوْ جَازَ أَنْ تَذَكَّرَ زَيْدًا بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ بِغَيْرِ حَرْفِ الْاسْتِثْنَاءِ مَا كَانَ إِلَّا نَصْبًا)) (١٤) . وَهَذَا مِنْ قِبَلِ تَوْضِيحِ الْفِكْرَةِ وَبَيَانِ جُزْئِيَّاتِ التَّرْكِيبِ النَّحْوِيِّ مِنْ حَيْثُ تَعَدَّدُ الْأَوْجُهَ بِتَغْيِيرِ الْأَلْفَاظِ .

وَجَمَعَ بَيْنَ الْعَطْفِ مِنْ جِهَةٍ ، وَبَيْنَ الصِّفَةِ وَالْبَدَلِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى نَظْرًا لِلْمُشَابَهَةِ بَيْنَهُمَا ، إِذْ قَالَ: ((إِنَّ الْعَطْفَ يَشْبَهُ الصِّفَةَ وَالْبَدَلَ مِنْ وَجْهِ وَيُقَارَفُهُمَا فِيهِ مِنْ وَجْهِ ، أَمَّا الْوَجْهُ الَّذِي أَشْبَهَهُمَا فَإِنَّهُ تَابِعٌ لِمَا قَبْلَهُ فِي إِعْرَابِهِ ، وَأَمَّا الْوَجْهُ الَّذِي يُقَارَفُهُمَا فَإِنَّ الثَّانِي غَيْرُ الْأَوَّلِ ، وَالنَّعْتُ وَالْبَدَلُ هُمَا الْأَوَّلُ)) (١٥) .

فَهُوَ يَذْهَبُ إِلَى جَمْعِ الْأُمُورِ الْمُتَشَابِهَةِ وَالْمُشْتَرَكَةِ فِي الصِّفَاتِ اللَّازِمَةِ الَّتِي تُصَاحِبُ الْمَوْضُوعَاتِ أَيْنَمَا وَرَدَتْ ، وَلِهَذَا نَجِدُ الْيَوْمَ هَذِهِ الْمَسَائِلَ تَحْتَ بَابِ "التَّوَابِعِ" .

وَقَدْ نُسِّعِمَلُ تَعَابِيرُ مُرَادِفَةٌ لِلْمُشَابَهَةِ لِتَطْبِيقِ نَفْسِ الْمَطْلُوبِ ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْأَخْفَشُ (ت ٢١٥هـ) ، إِذْ قَالَ: ((فَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ» (١٦) فَإِنَّمَا جَرَمَ الْآخِرَ لِأَنَّهُ جَوَابُ الْأَمْرِ ، وَجَوَابُ الْأَمْرِ مَجْرُومٌ مِثْلَ جَوَابِ مَا بَعْدَ حُرُوفِ الْمَجَازَاةِ ، كَأَنَّهُ تَفْسِيرٌ " إِنْ تَفْعَلُوا " أُوفِ بِعَهْدِكُمْ)) (١٧) ، فَإِنَّهُ اسْتَعْمَلَ لَفْظًا مِثْلَ "لِتَحْقِيقِ الْمُشَابَهَةِ بَيْنَ الْمَسْأَلَتَيْنِ" .

وَتَتَطَوَّرُ الْمُشَابَهَةُ فِي الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ ، وَتَتَدَاخَلُ مَعَ أَدَقِّ التَّفَاصِيلِ مِنْ ذَلِكَ مَا أوردَهُ الرُّضْيِيُّ (ت ٦٨٦هـ) مِنْ: ((وَجُوبُ تَكْوِينِ الْمَفْعُولِ لَهُ لِمُشَابَهَتِهِ لِلْحَالِ وَالتَّمْيِيزِ)) (١٨) .

أَي فِي حَالِ مَجِيئِهِ نَكْرَةً ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ لِأَجْلِهِ لَا يَنْفَرِدُ بِالتَّكْبِيرِ فَقَدْ يَأْتِي مَعْرِفَةً .
وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ (ت ٩١١ هـ) مِنْ أَنَّ ((حَذَفَ فَاعِلٌ أَفْعَلُ بِهِ فِي التَّعْجُبِ لَمَّا كَانَ
مُشَبَّهًا لِفِعْلِ الْأَمْرِ فِي اللَّفْظِ ، وَبِنَاءِ "حَذَامٍ" عَلَى الْكَسْرِ تَشْبِيهًا لَهُ بِدَرَاكٍ ، وَتَرَكَ))^(١٩)

وَتَسَعَى مِنْ خِلَالِ إِيرَادِ هَذِهِ النُّصُوصِ أَنْ نَصِلَ إِلَى أَمْرَيْنِ هُمَا: إِثْبَاتُ الْأَصَالَةِ
لِاسْتِعْمَالِ الْمُشَابَهَةِ فِي تَحْلِيلِ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ فِي كَوْنِهَا تَرْدٌ فِي جُزْئِيَّاتٍ كَثِيرَةٍ ، وَتَعْمَلُ
عَلَى تَقْرِيْبِ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَنْشَبُ فِي جَوَانِبِهَا اللَّفْظِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ ، وَالْأَمْرُ الثَّانِي: تَوْظِيْفُ
الْمُشَابَهَةِ فِي جَمْعِ الْمَسَائِلِ الْمُشْتَرَكَةِ الْأَمْرُ الَّذِي يُسَاعِدُ عَلَى بِنَاءِ الْمَنَاهَجِ فِي التَّأْلِيفِ
النَّحْوِيِّ.

وَلَكِنْ قَدْ تَكُونُ الْمُشَابَهَةُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ سَبِيلًا إِلَى اللَّبْسِ ، وَلِذَلِكَ نَجِدُ كَثِيرًا مِنْ
النُّحَاةِ يَذْهَبُونَ إِلَى نَفْيِ الشَّبَهِ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ ، أَوْ ذِكْرَهَا حَتَّى يَكُونَ هُنَاكَ تَجَنُّبٌ مِنْ
الْخَلْطِ أَوْ الْخَطِّ مِنْ ذَلِكَ مَا أوردَهُ سَبِيوِيَّةٌ فِي مَسَائِلِ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ ، إِذْ قَالَ: ((فَإِنْ
سَمَّيْتَ رَجُلًا ضَرْبًا أَوْ ضَرْبًا أَوْ ضَرْبًا لَمْ تَصْرَفْ، فَأَمَّا فَعَلٌ فَهُوَ مَصْرُوفٌ، وَدَحْرَجَ
، وَدُحْرَجَ لَا تَصْرَفُهُ لِأَنَّهُ لَا يَشْبَهُ الْأَسْمَاءَ ، وَلَا يَصْرَفُونَ خَضَمَ، وَهُوَ اسْمٌ لِلْعَبْدِ بَيْنَ عَمْرٍ
بَنِ تَمِيمٍ، فَإِنْ حَقَرْتَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ صَرَفْتَهَا؛ لِأَنَّهَا تَشْبَهُ الْأَسْمَاءَ))^(٢٠) وَإِنَّمَا نَفَى الشَّبَهَ مِنْ
دَحْرَجَ لِاخْتِصَاصِ هَذَا الْوِزْنِ بِالْأَفْعَالِ، فَيَلْزَمُ مَعَ الصَّرْفِ خَشْيَةُ الْإِلْتِيَّاسِ بَيْنَ وَزْنِ الْفِعْلِ
وَوِزْنِ الْأِسْمِ.

وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ إِذْ قَالَ: ((الظَّرْفُ نَوْعَانِ: مُتَصَرِّفٌ، وَهُوَ مَا يُفَارِقُ الظَّرْفِيَّةَ إِلَى
حَالَةٍ لَا تَشْبَهُهَا كَأَنْ يُسْتَعْمَلَ مُبْتَدَأً أَوْ خَبْرًا أَوْ فَاعِلًا أَوْ مُضَافًا إِلَيْهِ، كَالْيَوْمِ تَقُولُ: الْيَوْمُ يَوْمٌ
مُبَارِكٌ))^(٢١) وَالْمُرَادُ بِالْمُتَصَرِّفِ هُنَا هُوَ مَا يَجُوزُ تَقْلُبُهُ فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ
وَالْمَجْرُورِ فَإِذَا كَانَ الْحَالُ هَكَذَا ابْتَعَدَ فِي الشَّبَهِ عَنِ الظَّرْفِ الَّذِي لَا يَكُونُ إِلَّا مَنْصُوبًا
عَلَى الظَّرْفِيَّةِ.

وَقَدْ تَكُونُ الْمُشَابَهَةُ مَصْدَرٌ قَلَقٍ وَصُعُوبَةٌ فِي الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ ، وَلَا سِيَّمًا فِي اثْتِنَاءِ
وَصَفِ اللَّغَةِ ، قَبْلَ الْإِحَاطَةِ بِجُزْئِيَّاتِهَا ، وَذَلِكَ نَحْوِ "الْمَنْصُوبَاتِ" ، عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ ،
فَفِي الْوَقْتِ الَّذِي كَانَتْ "الْمُشَابَهَةُ" بَيْنَهَا هِيَ السَّبَبُ فِي جَمْعِ هَذِهِ الْمَعْمُولَاتِ فِي بَابٍ وَاحِدٍ

أثر المشابهة في النحو العربي د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

، هي نفسها رُيماً تكون سبباً للاشتراك والتداخل والصُعوبة والالتباس في الوصول إلى أنواعها ؛ لأنَّ أغلبها يكونُ إعرابها بالفتح إذا كان مفرداً ، أو ما في حكم المفرد ، فتتداخل ، وتختلط ، ولهذا نجد كثيراً من النحاة يفتنون أمام بعض الكلمات ، وهم مختلفون فيها ، أهي أحوال ؟ أم مصادر ؟ ، أو وفوق أحد المقاعيل بموقع الآخر (٢٢) ، وهي مسائل موجودة في الكتب النحوية .

والحديث عن المشابهة في النحو العربي يأتي في المراحل المتقدمة للنحو ، أي في صورته المركبة بعد التأسيس والتفصيل ؛ لأننا سنجد من النحاة من يعقد مشابهاً بين الاسم والفعل ، أو بين الاسم والحرف ، والدرس النحوي ابتداءً يبين أن هناك خصوصية في هذه الأقسام ، والجمع بينهما بعد الفصل ليس ما حاول النحاة التمييز بينهما ، فهي تشبه إلى حد كبير مسائل التعليل ، أو العوامل ، وهي أمور تتجلى بعد الانتهاء من المراحل الأولى لدراسة النحو بمعنى آخر هي: نتيجة مهمة من نتائج التفكير النحوي .

المبحث الأول

المشابهة في أصول النحو

وضع علماء أصول النحو أدلة رصينة يستندون إليها في تحقيق صحة النصوص التي تبنى عليها التراكم النحوي ، وفي هذا العمل فإن جميع المسائل النحوية لا بد أن تُصنّف ، وتُعرف أصولها وفروعها ثم تُدخل على المحك حتى تُصقل ، بمعنى آخر إن النحو العربي كان ينتقل مرحلة بعد مرحلة وزمناً بعد زمن نحو التحديد والتدقيق والرؤية الناصعة سواء أكان ذلك في المسائل ، أم في المناهج أم في المصطلحات ، اعتماداً على أصح آراء النحاة ، وأقربها إلى طبيعة اللغة العربية التي كانت نتاج عقول نيرة ، وفكر نحوي واضح .

ومن أهم هذه الأدلة القياس الذي ركن إليه كثير من النحاة لتأسيس القواعد النحوية ، ونحن نورد هذا الكلام ؛ لأنَّ المشابهة أخذت سهماً وإفراً ، وطرفاً كبيراً في هذا الباب ، بيد أنه لا بد من الفصل في هذا الموضوع بين المشابهة التي نحن عليها ، وبين

القياس من جهة ، وَيَبِينُ الْمُشَابَهَةَ ، وَقِيَّاسِ الشَّبهِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى ، وَلَمْ يَتَطَرَّقْ الْبَحْثُ إِلَى أَثَرِ الْمُشَابَهَةِ فِي مُتَعَلِّقَاتِ السَّمَاعِ ، ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ قِيَّاسٌ عَلَى الْأَعْلَبِ فِي النَّحْوِ إِلَّا وَقَدْ اسْتَدَّ إِلَى السَّمَاعِ بِنَحْوِ مُبَاشِرٍ أَوْ غَيْرِ مُبَاشِرٍ ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ عَمَلِيَّةَ الْمُشَابَهَةِ تَقُومُ عَلَى الْاسْتِدْلَالِ بِالسَّمَاعِ ، وَلَكِنَّ التَّطْبِيقَ يَقَعُ فِي الْقِيَّاسِ ، وَلِأَجْلِ هَذَا تَمَّ تَنَاوُلُهَا فِي بَابِهِ. وَلَا تُرِيدُ أَنْ نَتَعَمَّقَ فِي تَفَاصِيلِ الْقِيَّاسِ الْكَثِيرَةِ مِنْ جِهَةِ الْأَقْسَامِ أَوْ الْأَصُولِ وَالْفُرُوعِ ، وَلَكِنْ نُرِيدُ أَنْ نَقَرِّبَ مِنْ أَشْيَاءِ الْقِيَّاسِ مَا يَتَعَلَّقُ بِمَوْضُوعِنَا أَلَا وَهِيَ الْمُشَابَهَةُ.

وَنُشِيرُ هُنَا أَنَّ هُنَاكَ بَعْضًا مِنَ النُّحَاةِ مَنْ يَمْنَعُ الْقِيَّاسَ الْمُتَدَاخِلَ مَعَ الْمُشَابَهَةِ ، وَلَا غَرَابَةَ أَنْ يَكُونَ ابْنُ مِضَاءَ الْقُرْطُبِيِّ (ت ٥٩٢هـ) (٢٣) عَلَى رَأْسِهِمْ ، إِذْ وَافَقَ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدٌ عِيدٌ إِلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ مِضَاءَ ، فَقَالَ: ((...وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَا يَقْبِسُونَ الشَّيْءَ وَيَحْكُمُونَ عَلَيْهِ بِحُكْمِهِ إِلَّا إِذَا كَانَتْ عَلَيْهِ حُكْمُ الْأَصْلِ مَوْجُودَةً فِي الْفَرْعِ ، وَكَذَلِكَ فَعَلُوا فِي تَشْبِيهِ الْأَسْمِ بِالْفِعْلِ فِي الْعَمَلِ، وَتَشْبِيهِهُمْ " إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا " بِالْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ فِي الْعَمَلِ ، فَإِنَّ ابْنَ مِضَاءَ يَرْفُضُ هَذَا النَّوعَ مِنَ الْقِيَّاسِ مُعْتَمِدًا فِي رَفْضِهِ عَلَى أُسَاسَيْنِ:

أحدهما: عَقْلِيٌّ يُلْحِصُهُ أَنَّ الْمُشَابَهَةَ غَيْرُ كَامِلَةٍ بَيْنَ الْمَقْيَسِ ، وَالْمَقْيَسِ عَلَيْهِ.

والآخر: لُغَوِيٌّ ، وَهُوَ إِنْكَارُ أَنَّ الْعَرَبَ أَرَادَتْ ذَلِكَ ، أَوْ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى إِنْكَارُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِمَّا لَهُ صِلَةٌ بِنُطْقِ الْعَرَبِ وَاسْتِعْمَالِهِمُ اللَّغَوِيَّةِ)). (٢٤)

وَهَذَا الْكَلَامُ ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُ مَقْبُولًا إِلَّا أَنَّهُ يُخَالِفُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جُمْهُورُ النُّحَاةِ ، وَاسْتِدْلالاتِهِمْ بِهَذِهِ الْمَسَائِلِ ، وَمُؤَافَقَتِهِمْ ، وَاسْتِعْمَالِهِمْ لَهَا بِحَيْثُ يُفُوقُ هَذَا الْبَعْضَ الْمَقْبُولَ الَّذِي نَتَحَدَّثُ عَنْهُ ، كَمَا سَيَأْتِي.

أثر المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

القياس والمُشَابَهَةُ:

المُرَادُ بِالْقِيَاسِ عِنْدَ النُّحَاةِ ((حَمَلُ غَيْرِ الْمَنْقُولِ عَلَى الْمَنْقُولِ إِذَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ)).^(٢٥) وَهَذِهِ عَمَلِيَّةٌ جَمَعَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا ثَابِتٌ فِي السَّمَاعِ، أَوْ عَنِ السَّمَاعِ أَيْ "أَصْلٌ" وَهُوَ الْمَنْقُولُ، وَالْآخَرُ مُتَحَرِّكٌ وَهُوَ الْفَرْعُ، وَهُوَ غَيْرُ الْمَنْقُولِ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ الْمُرَادُ بِالمُشَابَهَةِ، وَلَكِنَّ الَّذِي يَجْمَعُ الْمَوْضُوعَيْنِ كَمَا هُوَ وَاضِحٌ الْإِشْتِرَاكُ وَالْعِلَاقَةُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ جُمِعَا لِسَبَبٍ مُعَيَّنٍ وَيُسَمَّى عِنْدَ النُّحَاةِ بـ "الْجَامِعِ"^(٢٦)، ((وَلَا يُمَكِّنُ ذَلِكَ فِي كُلِّ شَيْئَيْنِ بَلْ إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا أَمْرٌ مُشْتَرِكٌ يُوجِبُ الْإِشْتِرَاكَ فِي الْحُكْمِ، وَيُسَمَّى عِلَّةَ الْحُكْمِ، وَلَا بُدَّ مِنْ ثُبُوتِ مِثْلِهَا فِي الْفَرْعِ، إِذْ ثَبُوتُ عَيْنِهَا فِيهِ مُحَالٌ، لِأَنَّ الْمَعْنَى الشَّخْصِيَّ لَا يَقُومُ بِمَحَلِّينِ)).^(٢٧)، فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ كَانَ ذِكْرُهُمَا زِيَادَةً وَضَرْباً مِنَ الْكَلَامِ الَّذِي لَا قِيَمَةَ لَهُ .

وَمِنَ الْأَدَلَّةِ عَلَى التَّدَاخُلِ وَالْإِشْتِرَاكِ بَيْنَ الْقِيَاسِ وَالْمُشَابَهَةِ مَا ذَكَرَهُ السِّيَوطِيُّ فِي بَابِ الْقِيَاسِ، إِذْ قَالَ: ((مِنْ حَمَلِ الْأَصْلِ عَلَى الْفَرْعِ تَشْبِيهًا لَهُ فِي الْمَعْنَى الَّذِي أَفَادَهُ ذَلِكَ الْفَرْعُ مِنَ ذَلِكَ الْأَصْلِ، تَجْوِيزٌ سَبَبِيٌّ فِي قَوْلِكَ: هَذَا الْحَسَنُ الْوَجْهِ "أَنْ يَكُونَ الْجَرُّ فِي الْوَجْهِ تَشْبِيهًا بِالضَّارِبِ الرَّجُلِ"، الَّذِي إِتْمَا جَارَ فِيهِ الْجَرُّ تَشْبِيهًا بِالْحَسَنِ الْوَجْهِ .

فَإِنْ قِيلَ: وَمَا الَّذِي سَوَّخَ لِسَبَبِيَّيْهِ هَذَا، وَلَيْسَ مِمَّا رَوَاهُ عَنِ الْعَرَبِ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ رَأَهُ وَعَلَّلَ بِهِ؟ قِيلَ: يَدُلُّ عَلَى صِحَّتِهِ مَا عُرِفَ مِنْ أَنَّ الْعَرَبَ إِذَا شَبَّهَتْ شَيْئًا بِشَيْءٍ مَكَنَتْ ذَلِكَ الشَّبَهَةَ الَّذِي لَهَا وَعَمَرَتْ بِهِ الْحَالَ بَيْنَهُمَا أَلَّا تَرَاهُمْ لَمَّا شَبَّهُوا الْمَضَارِعَ بِالْأَسْمِ فَأَعْرَبُوهُ، تَمَمُوا ذَلِكَ الْمَعْنَى بَيْنَهُمَا بِأَنْ شَبَّهُوا اسْمَ الْفَاعِلِ بِالْفِعْلِ فَأَعْمَلُوهُ)).^(٢٨)

وَيَتَبَيَّنُ مِنْ هَذَا أَنَّ وَظِيفَةَ الْمُشَابَهَةِ فِي الْقِيَاسِ هُوَ رَبْطُ الْفَرْعِ بِالْأَصْلِ، لِكُونِهَا الْعِلَّةُ الَّتِي تَرْبِطُ بَيْنَهُمَا بَعْضَ النَّظَرِ عَنِ نَوْعِيَّةِ الْعِلَّةِ، كَمَا يَدُلُّ فِي ذَاتِ الْوَقْتِ عَلَى عُمُقِ التَّدَاخُلِ الَّذِي قَدْ يَصِلُ بَيْنَهُمَا إِلَى دَرَجَةِ التَّرَادُفِ، وَعَمَلْنَا هُنَا أَنْ نُدَقِّقَ النَّظَرَ فِيهِمَا، وَنُحَقِّقَ التَّمْيِيزَ بَيْنَهُمَا، إِذْ إِنَّ بَيْنَهُمَا عُمُومًا وَخُصُوصًا، فَنَقُولُ: الْقِيَاسُ بَابٌ خَاصٌّ لِمَوْضُوعٍ مُعَيَّنٍ يَرِدُ فِي أَصُولِ النُّحُوِّ وَتَطْبِيقَاتِهِ، وَلَهُ أَرْكَانُهُ وَعِلَلُهُ، بَيْنَمَا الْمُشَابَهَةُ تَرِدُ فِي الْقِيَاسِ وَفِي غَيْرِهِ كَاسْتِصْحَابِ الْحَالِ، وَالْعَوَامِلِ، وَعُمُومِ الْمُشَابَهَةِ. وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنْ أَثَرُ

المُشَابَهَةِ أَكْثَرُ مِنَ الْقِيَاسِ فِي الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ فَالْثَّاحَةُ يَعْلَمُونَ جَيِّدًا مَكَانَةَ الْقِيَاسِ فِيهِ ، وَأَثَرُهُ فِي بِنَاءِ الْأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ ، وَرُبَّمَا نَسَمِعُ مِنْ يَقُولُ: " إِنَّمَا النَّحْوُ قِيَاسٌ يُتَّبَعُ " عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ ، وَلَكِنَّ يَبْقَى أَنَّ لِلْمُشَابَهَةِ مَكَانًا مَحْفُوظًا فِي اسْتِعْمَالِ الثَّاحَةِ ، لِتَقْرِيْبِ بَعْضِ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ ، وَمَا جَمَعْنَاهُ مِنَ النُّصُوصِ فِي هَذَا الْبَحْثِ خَيْرٌ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ .

قياسُ الشَّبهِ بَيْنَ الثَّاحَةِ ، وَعُلَمَاءِ أَصُولِ الْفِقْهِ:

سَارَ عِلْمُ أَصُولِ النَّحْوِ ، وَعِلْمُ أَصُولِ الْفِقْهِ جَنْبًا إِلَى جَنْبٍ مُنْذُ أَنْ تَشَأَ هَذَانِ الْعِلْمَانِ ، وَإِنْ كَانَ أَصُولُ الْفِقْهِ أَسْبَقُ فِي الْاِكْتِمَالِ وَالتَّصْنِيفِ إِلَّا أَنَّ ، بَيْنَهُمَا اشْتِرَاكًا كَبِيرًا وَعِلَاقَاتٍ مُتْرَابِطَةً ، وَلَا سِيَّمَا فِي الْمُصْطَلَحَاتِ الْأَصِيلَةِ وَالْفَرْعِيَّةِ الَّتِي انْتَفَقَتْ وَتَدَاخَلَتْ ، وَهَذَا لَيْسَ بِالْعَرِيبِ نَظْرًا لِلتَّقَارُبِ الْكَبِيرِ بَيْنَ الْعِلْمَيْنِ وَالاتِّفَاقِ الْوَاضِحِ بَيْنَهُمَا فِي هَيْكَلِيَّةِ التَّعَامُلِ فِي اللَّغَةِ ؛ لِأَنَّ الْمَنْبِعَ وَالانْطِلَاقَ مِنْ نَفْسِ اللَّغَةِ ، وَالتَّشَابُهَ الْكَبِيرَ بَيْنَهُمَا فِي الْفُرُوعِ وَالْأَصُولِ " كَالْكِتَابِ ، وَالسُّنَّةِ " ، وَاللَّذَانِ يُقَابِلَانِ فِي أَصُولِ النَّحْوِ السَّمَاعِ ، وَكَذَلِكَ " الْقِيَاسِ ، وَالْإِجْمَاعِ " بِنَفْسِ الْمُسَمَى ، وَمَسَائِلُ كَثِيرَةٌ فِي دَلَالَاتِ الْأَلْفَاظِ. (٢٩)

وَلِتَقْسِيمِ الْقِيَاسِ عِدَّةً اعْتِبَارَاتٍ ، فَمِنْ جِهَةٍ لِلْقِيَاسِ أَرْبَعَةٌ أَرْكَانٍ هِيَ: الْأَصْلُ ، وَالْفَرْعُ وَالْعِلَّةُ وَالْحُكْمُ (٣٠) ، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى أَنْوَاعُ الْقِيَاسِ ثَلَاثَةٌ: قِيَاسُ شَبَهٍ ، وَقِيَاسُ عِلَّةٍ ، وَقِيَاسُ طَرْدٍ (٣١) كَمَا سَيَأْتِي ، وَمَا يَخْصُ مَوْضُوعَنَا هُوَ قِيَاسُ الشَّبهِ فِي الْاِعْتِبَارِ الثَّانِي مِنَ الْقِيَاسِ .

وَقِيَاسُ الشَّبهِ: مِنَ الْمَسَائِلِ الْمُتَدَاخِلَةِ وَالْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَ هَذَيْنِ الْعِلْمَيْنِ الْجَلِيلَيْنِ ، إِذْ إِنَّ الثَّاحَةَ يُقَسِّمُونَ الْقِيَاسَ عَلَى: قِيَاسِ عِلَّةٍ ، وَقِيَاسِ شَبَهٍ ، قِيَاسِ طَرْدٍ وَهُوَ نَفْسُ التَّقْسِيمِ الْمَوْجُودِ لَدَى عُلَمَاءِ أَصُولِ الْفِقْهِ ، نَحْوَ قَوْلِ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيرَازِي (ت ٤٧٦هـ): ((إِنْ الْقِيَاسُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرِبٍ: قِيَاسِ عِلَّةٍ ، وَقِيَاسِ دَلَالَةٍ [وَعِنْدَ غَيْرِهِ طَرْدٍ]. (٣٢) ، وَقِيَاسِ شَبَهٍ)). (٣٣)

وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْخَوَارِزْمِيِّ ((وَالْقِيَاسُ نَوْعَانِ: قِيَاسُ عِلَّةٍ ، وَقِيَاسُ شَبَهٍ ، فَالْقِيَاسُ الْعِلَّةِ: أَنْ تَجْمَعَ الْمَقْيَسَ وَالْمَقْيَسَ بِهِ عِلَّةً ، وَقِيَاسُ الشَّبهِ أَنْ لَا تَجْمَعَ الْمَقْيَسَ ، وَالْمَقْيَسَ

أثر المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

بِهِ عِلَّةٌ ، وَلَكِنْ يُقَاسُ بِهِ عَلَيَّ طَرِيقَ التَّشْبِيهِ ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا)).^(٣٤) وَاقْتِصَارُهُ فِي ذِكْرِهِ لِلْقِيَاسِ عَلَى هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ لَا يَعْنِي أَنَّهُمَا اثْنَانِ فَقَطْ بِدَلِيلِ مَا تَقَدَّمَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ السَّابِقِينَ .

وَيَأْتِي هَذَا الْجَمْعُ وَالرِّبْطُ فِي هَذَيْنِ الْعِلْمَيْنِ لِتَوْضِيحِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ مِنْ قِيَاسِ الشَّبْهِ بِنَحْوِ أَدَقِّ لِأَنَّهُ سَيُؤَخَذُ مِنْ مَنْبَعَيْنِ وَعِلْمَيْنِ كَانَ مِنْ أَمِّهِمَا مَا اخْتَصَّ بِهِ هِيَ مَسَائِلُ الْقِيَاسِ وَدَقَائِقِهِ .

فَقَدْ قَسَمَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٥٧٧هـ) الْقِيَاسَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ ، إِذْ قَالَ: ((اعْلَمْ أَنَّ الْقِيَاسَ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: قِيَاسِ عِلَّةٍ ، وَقِيَاسِ شَبْهِ ، وَقِيَاسِ طَرْدٍ . أَمَّا قِيَاسُ الْعِلَّةِ: أَنْ يُحْمَلَ الْفَرْعُ عَلَى الْأَصْلِ بِالْعِلَّةِ الَّتِي عُلقَ عَلَيْهَا الْحُكْمُ فِي الْأَصْلِ نَحْوُ: حَمَلُ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ عَلَى الْفَاعِلِ بِعِلَّةِ الْإِسْنَادِ ... وَأَمَّا قِيَاسُ الشَّبْهِ فَهَوَ: أَنْ يُحْمَلَ الْفَرْعُ عَلَى الْأَصْلِ بِضَرْبٍ مِنَ الشَّبْهِ غَيْرِ الْعِلَّةِ الَّتِي عُلقَ عَلَيْهَا الْحُكْمُ فِي الْأَصْلِ ، وَذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَدُلَّ عَلَى إِعْرَابِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ بِأَنَّهُ يَتَخَصَّصُ بَعْدَ شِيَاعِهِ كَمَا أَنَّ الْاسْمَ يَتَخَصَّصُ بَعْدَ شِيَاعِهِ ، فَكَانَ مُعْرَبًا كَالْاسْمِ ... وَأَمَّا قِيَاسُ الطَّرْدِ فَهَوَ الَّذِي يُوجَدُ مَعَهُ الْحُكْمُ ، وَتَفْقِدُ الْإِخَالَةَ [الْمُنَاسِبَةَ] فِي الْعِلَّةِ ، وَمِثَالُهُ: بِنَاءُ "لَيْسَ" لِاطَّرَادِ الْبِنَاءِ فِي كُلِّ فِعْلِ غَيْرِ مُنْصَرَفٍ)).^(٣٥)

فَيُظْهِرُ مِنْ خِلَالِ الْأَمْثَلَةِ الَّتِي سَاقَهَا ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ أَنَّ هَذِهِ الْأَقْسَامَ الثَّلَاثَةَ ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ مُسَمِّيَاتُهَا إِلَّا أَنَّهَا اشْتَرَكَتْ فِي وُجُودِ مُشَابَهَةٍ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عُمُومِ الْمُشَابَهَةِ عَلَى الْعِلَّةِ ، وَالطَّرْدِ ، وَإِنْ اخْتَصَّ وَاحِدٌ مِنْهَا بِقِيَاسِ الشَّبْهِ .

وَقَدْ ذَكَرَ تَمَامَ حَسَانِ التَّفْصِيلِ الَّذِي قَدَّمَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ ، وَلَكِنْ بِإِسْلُوبٍ آخَرَ ، إِذْ قَالَ: ((وَالْقِيَاسُ النَّحْوِيُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: قِيَاسِ عِلَّةٍ ، وَقِيَاسِ طَرْدٍ ، وَقِيَاسِ شَبْهِ ، ذَلِكَ أَنَّ الْقِيَاسَ إِذَا أَنْ تُرَاعَى فِيهِ الْعِلَّةُ ، وَإِمَّا الْأَلَّا تُرَاعَى ، فَإِنْ لَمْ تُرَاعَ فِيهِ الْعِلَّةُ سُمِّيَ " قِيَاسِ شَبْهِ " وَذَلِكَ كإِعْرَابِ الْمُضَارِعِ لِشَبْهِهِ بِاسْمِ الْفَاعِلِ دُونَ عِلَّةٍ تُذَكَّرُ إِلَّا مُجَرَّدًا هَذَا الشَّبْهِ ... ، أَمَّا إِذَا رُوعِيَتْ الْعِلَّةُ ، فإِمَّا أَنْ تَكُونَ مُنَاسِبَةً أَوْ غَيْرَ مُنَاسِبَةٍ ، فَإِذَا كَانَتْ الْعِلَّةُ مُنَاسِبَةً سُمِّيَ الْقِيَاسُ " قِيَاسِ الْعِلَّةِ " كَقِيَاسِ رَفْعِ نَائِبِ الْفَاعِلِ عَلَى الْفَاعِلِ بِعِلَّةِ الْإِسْنَادِ

في كُلِّ مِنْهُمَا ، وَهِيَ عِلَّةٌ مُنَاسِبَةٌ لِإِجْرَاءِ هَذَا الْقِيَاسِ ، وَإِذَا كَانَتْ الْعِلَّةُ غَيْرَ مُنَاسِبَةٍ سُمِّيَ الْقِيَاسُ " قِيَاسَ الطَّرْدِ " كَقَوْلِ النُّحَاةِ: إِنَّ " لَيْسَ " مَبْنِيَةٌ لِاطْرَادِ الْبِنَاءِ فِي كُلِّ فِعْلٍ غَيْرِ مُتَّصِرٍ)) (٣٦).

وقد تشترك قياس العلة مع قياس الشبه ، في مسألة واحدة وما تقدم يؤيد ذلك فالعلة موجودة في قول ابن الأنباري ، وإن لم يذكر ذلك صراحةً ، وكذلك كلام تمام حسان واضح فيه التعليل ، في نفس المسألة بدليل قوله: لَشَبِّهِ بِاسْمِ الْفَاعِلِ ، فهذا الكلام فيه رائحة التعليل ، ولكن زبما العلة الأولى لا تعول عليها في قياس الشبه لأن الغرض من ذكره هو مجرد بيان الحكم في المسألة المعنية ، بمعنى أن قياس الشبه هو الخطوة الأولى لبيان الحكم في مسألة معينة من خلال مسألة أخرى اشتركت معها في المشابهة.

أما عند علماء أصول الفقه فإنهم يعرفون قياس الشبه بأنه ((ما أخذ حكم فرعه من شبه أصله)) (٣٧) ، مثاله عندهم ((كالعبد يشبه الحر في أنه آدمي مخاطب مثاب معاقب ، ويشبه البهيمة في أنه مملوك موقوم فيلحق بما هو أشبه به)) (٣٨) ، وقياس الشبه مكانة كبيرة لدى علماء الأصول ، إذ لا تجد كتابا في أصول الفقه إلا وقد تناوله في كتابه ، وقد خصه أحد الباحثين بالدرس والتفصيل ، وانتهى إلى ((أن أكثر أقيسة الفقهاء من قبيل قياس الشبه)) (٣٩).

وذكر لفظ الشبه مع قياس الشبه لا يعني أنه لا توجد مشابهة في قياس العلة والطرْد ، إذ إنها موجودة ، كما تقدم ، ولكن إما يطلب العلة ، أو يطلب الطرد ، وإنما ذكر لفظ الشبه صراحةً ؛ لأنه لا يطلب علة أو طرداً ، ولهذا يوافق البحث ما ذهب إليه الدكتور علي أبو المكارم من أن العلة بمعناه الاصطلاحي ، نوع من الشبه وليس العكس ، وهذا يؤيد ما ذهبنا إليه من أن جميع أنواع القياس له مرد إلى الشبه.

وقد وضح العزالي (ت ٥٠٥هـ) مكانة الشبه في القياس إذ قال: ((في حقيقة الشبه ... أما حقيقته فاعلم أن اسم " الشبه " يطلق على كل قياس ، فإن الفرع يلحق بالأصل بجامع يشبهه فيه ، فهو إذا تشبيه ، وكذلك اسم الطرد ، لأن الاطراد شرط كل علة جمع بها بين والفرع الأصل ، ... ومثال قياس الشبه ، قول أبي حنيفة: مسح الرأس لا يتكرر ،

أثرُ المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ العَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

تَشْبِيهًا لَهُ بِمَسْحِ الخُفِّ ، وَالتَّيْمُمِ ، وَالجَامِعِ أَنَّهُ مَسَحَ فَلَا يُسْتَحَبُّ فِيهِ التَّكْرَارُ ، قِيَاسًا عَلَى التَّيْمُمِ وَمَسْحِ الخُفِّ)).^(٤٠) ، وَفِي مِثْلِ هَذِهِ المَسَائِلِ العُلَمَاءُ يَقُولُونَ: بَعْدَ وُجُودِ عِلَّةٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدٌ وَجُودِ جَامِعِ الشَّبهِ بَيْنَهُمَا .

وَلِهَذَا فَعِنْدَ عُلَمَاءِ الأَصُولِ يَقُولُونَ: إِنَّ ((المُعْتَبَرَ فِي قِيَاسِ الشَّبهِ لِيَكُونَ صَحِيحًا حُصُولُ المُشَابَهَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ)).^(٤١)

وَيَبَيِّنُ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ أَهَمَّ مَا امْتَارَ بِهِ قِيَاسُ الشَّبهِ هُوَ إِبْرَادُ أَمْرَيْنِ وَقَعَتْ مَشَابَهَةٌ بَيْنَهُمَا مِنْ دُونَ تَعْلِيلٍ مُخْتَصٍّ ، وَهُوَ قِسْمٌ مِنَ أَقْسَامِ القِيَاسِ ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ المُشَابَهَةَ تَتَدَاخَلُ مَعَ القِيَاسِ مِنْ جَانِبَيْنِ: جَانِبِ أَصْلِ القِيَاسِ بِأَنَّهُ لَا يَأْتِي فِي مَوْضِعٍ إِلَّا وَهُنَاكَ عِلَاقَةٌ مُشَابَهَةٌ بَيْنَ المَقْيَسِ ، وَالمَقْيَسِ عَلَيْهِ ، وَقَدْ يَعُودُ هَذَا إِلَى التَّوَأْفُقِ فِي الدَّلَالَةِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَاسُ شَيْءٌ بِشَيْءٍ إِلَّا لِوُجُودِ رَابِطٍ أَوْ مُشَابَهَةٍ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ ، وَأَمَّا الجَانِبُ الثَّانِي مِنْ خِلَالِ إِطْلَاقِ الشَّبهِ بِنَحْوِ صَرِيحٍ ، عَلَى أَحَدِ أَقْسَامِهِ لِيُذَلَّلَ عَلَى الأَثَرِ الفَاعِلِ لِلْمُشَابَهَةِ عَلَى القِيَاسِ ، فَالأَصْلُ إِذَا أَنَّ جَمِيعَ النُّصُوصِ الَّتِي وَقَعَتْ المُشَابَهَةُ فِيهَا تَدْخُلُ فِي قِيَاسِ المُشَابَهَةِ .

وَمِنَ النُّحَاةِ المُحَدَّثِينَ مَنْ تَوَقَّفَ بِنَحْوِ جَلِيٍّ عِنْدَ قِيَاسِ الشَّبهِ لَدَى عُلَمَاءِ أُصُولِ النُّحُوِّ وَمِنْ هَوْلَاءِ الدَّكْتُورِ مُحَمَّدٍ سَالِمٍ صَالِحٍ إِذْ تَوَصَّلَ إِلَى ((أَنَّ الشَّيْءَ إِذَا أَشَبَهُ الشَّيْءَ مِنْ جِهَةٍ ، وَأَخَذَ حُكْمَهُ ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُخْرِجُهُ عَنِ أَصْلِهِ ، فَأَفْعَلُ التَّعَجُّبِ يَشَبُهُ الأِسْمَ فَيَدْخُلُهُ التَّصْغِيرُ ، وَالفِعْلُ المُضَارِعُ مَحْمُولٌ عَلَى الأِسْمِ فِي الإِعْرَابِ ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ لَا يُخْرِجُهُمَا عَنِ أَصْلَيْهِمَا فِي كَوْنِهِمَا فِعْلَيْنِ)).^(٤٢) ، وَهَذَا كَلَامٌ دَقِيقٌ ، وَنَتِيجَةٌ تَتَفَوَّقُ مَعَهَا ، وَلَكِنْ يُزَادُ عَلَيْهِ بَأَنَّ أَغْلَبَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ النُّحَاةُ فِي الجَمْعِ بَيْنَ هَذِهِ المَسَائِلِ المُخْتَلَفَةِ فِي الجِنْسِ ، أَنَّهُ مَا جَاءَ إِلَّا لِإِنِّاءِ حُكْمِ نَحْوِيٍّ ، كَانَ ثَمَرَةً جُهْدٍ كَبِيرٍ ، وَسَعِيٍّ حَثِيثٍ نَظْرًا لِلأُمُورِ المُتَدَاخِلَةِ وَالمَشَاكِلِ الكَثِيرَةِ فِي مَسَائِلِ النُّحُوِّ ، وَهَذَا يَشَبُهُ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ بِرَابِطِ السِّلْسِلَةِ الَّتِي يَكْتَمِلُ بِهَ العَقْدُ .

المُشَابَهَةُ فِي اسْتِصْحَابِ الحَالِ:

عَرَفَ النَّحَاةُ اسْتِصْحَابَ الْحَالِ بِأَنَّهُ: ((إِبْقَاءُ حَالِ اللَّفْظِ عَلَى مَا يَسْتَحِقُّهُ فِي الْأَصْلِ عِنْدَ عَدَمِ دَلِيلِ النَّقْلِ عَنِ الْأَصْلِ))^(٤٣) ، وَهُوَ يُعَدُّ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْمُعْتَبِرَةِ لَدَى النَّحَاةِ ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى اسْتِدْلَالٍ تَبْقَى عَلَى حَالِهَا ، وَلَكِنْ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْأَصْلِ الَّذِي تَكُونُ عَلَيْهِ .

وَقَدْ وَرَدَتْ الْمُشَابَهَةُ عِنْدَ النَّحَاةِ أَثْنَاءَ إِزَادِهِمْ لِهَذَا الدَّلِيلِ ، مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ سَبِيوِيهِ ، إِذْ قَالَ: ((وَتَقُولُ: لَا غُلَامٌ وَجَارِيَةٌ فِيهَا ، لِأَنَّ " لَا " إِنَّمَا تُجْعَلُ ، وَمَا تَعْمَلُ فِيهِ اسْمًا وَاحِدًا ، إِذَا كَانَتْ إِلَى جَنْبِ الْأِسْمِ ، فَكَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ تَقْصَلَ خَمْسَةَ مِنْ عَشَرَ كَذَلِكَ لَمْ يَسْتَقْمْ هَذَا ؛ لِأَنَّهُ مُشَبَّهٌ بِهِ ، فَإِذَا فَارَقَهُ جَرَى عَلَى الْأَصْلِ))^(٤٤) فَقَدْ شَبَّهَ سَبِيوِيهِ بَيْنَ " لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ ، وَبَيْنَ " خَمْسَةَ عَشَرَ " ، فَمَا يُرِيدُ إِثْبَاتَهُ أَنَّ الْمُسْلِمَاتِ كَالْبِنَاءِ لَا تَتَّعَيَّرُ جَرِيًّا عَلَى الْأَصْلِ ، وَإِذَا خَرَجَ عَنِ الْأَصْلِ بِأَنْ فَارَقَهُ . مَثَلًا . ذَهَبَ إِلَى الْأَصْلِ الَّذِي يَنْتَمِي إِلَيْهِ الْمُفَارِقُ ، فَكَمَا أَنَّ خَمْسَةَ عَشَرَ لَا تَتَّعَيَّرُ فَإِنَّ لَا النَّافِيَةَ كَذَلِكَ ، وَلِهَذَا يَرَى النَّحَاةُ أَنَّ سَبَبَ الْبِنَاءِ فِي اسْمٍ لَا النَّافِيَةَ الْمُشَابَهَةَ بـ " خَمْسَةَ عَشَرَ " ^(٤٥)

وَكَذَلِكَ مَا أوردَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي بَابِ اسْتِصْحَابِ الْحَالِ ، إِذْ قَالَ: ((وَمِثَالُ التَّمَسُّكِ بِاسْتِصْحَابِ الْحَالِ فِي الْأِسْمِ الْمُتَمَكِّنِ أَنْ تَقُولَ: الْأَصْلُ فِي الْأَسْمَاءِ الْإِعْرَابِ ، وَإِنَّمَا يَنْبَنِي مِنْهَا مَا أَشْبَهَ الْحَرْفَ أَوْ تَضَمَّنَ مَعْنَاهُ ، وَهَذَا الْأِسْمُ لَمْ يُشَبَّهِ الْحَرْفَ ، وَلَا تَضَمَّنَ مَعْنَاهُ ، فَكَانَ بَاقِيًّا عَلَى أَصْلِهِ فِي الْإِعْرَابِ ، وَمِثَالُ التَّمَسُّكِ بِاسْتِصْحَابِ الْحَالِ فِي الْفِعْلِ أَنْ تَقُولَ: الْأَصْلُ فِي الْأَفْعَالِ الْبِنَاءُ ، وَإِنَّمَا يُعْرَبُ مِنْهَا مَا شَابَهُ الْأِسْمَ ، وَهَذَا الْفِعْلُ لَمْ يُشَابِهِ الْأِسْمَ ، فَكَانَ بَاقِيًّا عَلَى أَصْلِهِ فِي الْبِنَاءِ))^(٤٦)

عَلَى أَنَّنَا سَنَقِفُ عِنْدَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِشَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ فِي الْمَبْحَثِ الثَّانِي إِلاَّ أَنْ ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْمَقَامِ ، لِتَوْضِيحِ تَوْظِيهِفِ الْمُشَابَهَةِ فِي دَلِيلِ اسْتِصْحَابِ الْحَالِ ، وَإِنْ كَانَ الْاسْتِدْلَالُ بِهِ هُنَا لَا يَخْلُو مِنْ اعْتِرَاضٍ أَوْ تَوْجِيهِ ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ: بِأَنَّ بِنَاءَ الْأَسْمَاءِ ، لِمُشَابَهَتِهَا بِالْحُرُوفِ فِيهِ طَرَفٌ مِنَ الصَّوَابِ ، وَإِنْ كَانَ فِي إِرْجَاعِ الْأِسْمِ إِلَى الْحَرْفِ نَظَرٌ ، وَلَكِنْ مَا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ هُوَ أَنَّ الْحُرُوفَ كُلَّهَا مَبْنِيَّةٌ ، فَكَانَ فِي هَذِهِ الْمُشَابَهَةِ تَوَافُقٌ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ ، بَيِّنٌ أَنَّ الَّذِي فِيهِ تَعَارُضٌ هُوَ قَوْلُهُمْ: إِنَّ الْأَفْعَالَ إِنَّمَا أُعْرِبَتْ ، لِمُشَابَهَتِهَا الْأَسْمَاءَ ،

أثر المشابهة في النحو العربي
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

وَهُمْ يَقُولُونَ: الاسمُ مُعْرَبٌ وَمَبْنِي بِمَعْنَى أَنْ الاستِدْلَالَ الثَّانِي لَمْ يَكُنْ مُؤَفَّقاً ، لِكَوْنِ الأَسْمَاءِ قِسْمَيْنِ: مُعْرَبَةً ، وَمَبْنِيَّةً ، وَرُجُوعُ الأَفْعَالِ لَنْ يَكُونَ إِلَى أَسْلِ وَاحِدٍ بَلْ إِلَى الطَّرْفِ المُعْرَبِ فَقَطْ .

أثر المشابهة في التعليل:

عِلَّةُ المُشَابَهَةِ مِنَ العِلَلِ الأَصِيلَةِ المُسْتَعْمَلَةِ فِي النُّحُو العَرَبِيِّ ، وَقَدْ عَنَوْنَ السِّيَوطِيُّ (ت ٩١١هـ) لَهَا ، إِذْ قَالَ: ((وَعِلَّةُ التَّشْبِيهِ: مِثْلُ إِعْرَابِ المُضَارِعِ لِـمُشَابَهَتِهِ الأِسْمِ ، وَبِنَاءِ بَعْضِ الأَسْمَاءِ لِـمُشَابَهَتِهَا الحُرُوفِ)).^(٤٧)

وَالاسْتِنَادُ إِلَى المُشَابَهَةِ فِي التَّعْلِيلِ يَمْتَدُّ إِلَى الخَلِيلِ (ت ١٧٠هـ) فَقَدْ وَقَفَ عِنْدَ المُشَابَهَةِ الَّتِي بَيْنَ "إِنَّ وَأَخْوَاتِهَا" وَ "الفِعْلِ المُتَعَدِّي" ، إِذْ قَالَ: ((وَالنَّصْبُ بـ "إِنَّ وَأَخْوَاتِهَا" قَوْلُهُمْ: إِنَّ زَيْدًا فِي الدَّارِ ، شَبَّهُهُ بِالفِعْلِ الَّذِي يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ بِهِ مَقْدَمٌ عَلَى الفَاعِلِ ، كَقَوْلِهِمْ: ضَرَبَ زَيْدًا عَمْرُو ، وَأَخْرَجَ عَمْرًا صَالِحًا))^(٤٨) ، فَالعِلَّةُ فِي نَصْبِ إِنَّ وَأَخْوَاتِهَا لِلْمُبْتَدَأِ وَرَفْعِ الخَبَرِ عِنْدَ الخَلِيلِ: هِيَ المُشَابَهَةُ بِالفِعْلِ الَّذِي يَرْفَعُ فَاعِلًا ، وَيَنْصِبُ مَفْعُولًا .

وَفِي ذَاتِ البَابِ تَتَطَوَّرُ أَوْجُهُ التَّعْلِيلِ بِالمُشَابَهَةِ فَتَتَدَاخَلُ مَعَ تَعْلِيلَاتٍ أُخْرَى ، كَعِلَّةِ التَّخْفِيفِ فِي تَرْكِ العَمَلِ فِي "إِنَّ وَأَخْوَاتِهَا" ، فَقَدْ ذَكَرَ السِّيَوطِيُّ ذَلِكَ إِذْ قَالَ: ((كَأَنَّ يُسْتَدَلُّ مَنْ أَبْطَلَ عَمَلَ (إِنَّ) المُخَفَّفَةِ مِنَ التَّقْيِيلَةِ فَيَقُولُ: إِنَّمَا عَمِلْتُ (إِنَّ) التَّقْيِيلَةَ ؛ لِشَبَهَتِهَا بِالفِعْلِ ، وَقَدْ عُدِمَ بِالتَّخْفِيفِ فَوَجِبَ أَنْ لَا تَعْمَلَ)).^(٤٩)

وَنَجِدُ ابْنَ جَنِّي (ت ٣٩٢هـ) يَجْعَلُ مِنَ المُشَابَهَةِ مَدْخَلًا فِي بَابِ الحَذْفِ الَّذِي عَدَّهُ مِنَ شَجَاعَةِ العَرَبِيَّةِ ، إِذْ قَالَ: ((قَدْ حَذَفَتِ العَرَبُ الجُمْلَةَ ... ، فَأَمَّا [حَذَفَ] الجُمْلَةَ فَنَحْوُ قَوْلِهِمْ فِي القَسَمِ: وَاللَّهِ لَا فَعَلْتُ ، وَتَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلْتُ ، وَأَصْلُهُ: أُقْسِمُ بِاللَّهِ ، فَحَذَفَ الفِعْلَ وَالفَاعِلَ ، وَبَقِيَتِ الحَالُ مِنَ الجَارِّ وَالجَوَابِ دَلِيلًا عَلَى الجُمْلَةِ المَحذُوفَةِ ... وَإِنَّمَا تُحَذَفُ الجُمْلَةُ مِنَ الفِعْلِ وَالفَاعِلِ ؛ لِـمُشَابَهَتِهَا المُفْرَدَ بِكَوْنِ الفَاعِلِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الأَمْرِ بِمَنْزِلَةِ

الجزء من الفعل نحو: ضربتُ ، ويضربان ، وقامتُ هندُ ، ﴿تَكُونُ فِي أَمْوَالِكُمْ﴾^(٥٠) وَحَبْدًا زَيْدٌ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ اتِّصَالِ الْفِعْلِ بِالْفَاعِلِ ، وَكَوْنُهُ مَعَهُ كَالْجُزْءِ الْوَاحِدِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبِرُ^(٥١).

فَعَلَّةُ الْحَذْفِ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ لِمُشَابَهَتِهَا بِالْمُفْرَدِ ، وَالْمُرَادُ بِالْمُفْرَدِ هُنَا: إِفْرَادُ الْبِنْيَةِ وَالتَّلَاحُظُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ ، وَصِدْرُورَتِهِمَا شَيْئًا وَاحِدًا ، وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى وَالتَّرْكِيبُ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً.

وَيَنْتَهِي الدُّكْتُورُ عَبْدُ الْفَتَّاحِ الْحَمُورُ إِلَى أَنَّ حَذْفَ الْفِعْلِ مَعَ فَاعِلِهِ كَثِيرٌ إِذْ قَالَ: ((وَبَعْدَ فَلَقَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى أَنَّ حَذْفَ الْفِعْلِ وَفَاعِلِهِ يَكْثُرُ فِي التَّنْزِيلِ كَثْرَةً مُفْرَطَةً وَيَكْفِي دَلِيلًا عَلَى ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ)).^(٥٢)

وَكَذَلِكَ فَعَلَ الرَّضِيُّ (ت ٦٨٦هـ) إِذْ عَلَّلَ بِالمُشَابَهَةِ فِي سَبَبِ الْإِحَاقِ نُونَ الْوَقَايَةِ بِـ "إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا" ، إِذْ قَالَ: ((وَإِنَّمَا جَازَ الْإِحَاقُ نُونَ الْوَقَايَةِ بَآنَ وَأَخَوَاتِهَا لِمُشَابَهَتِهَا الْفِعْلَ ، وَأَمَّا الْجَوَازُ حَذْفُهَا ، فَلِإِنَّ الْإِحَاقَ ؛ لِلْمُشَابَهَةِ ، لَا بِالْأَصَالَةِ)).^(٥٣) ، وَهَذِهِ الْمُشَابَهَةُ لَيْسَتْ عَلَى إِطْلَاقِهَا ، إِذْ وَقَفَ الْخُضْرِيُّ (ت ١٢٨٨هـ) عِنْدَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُبَيِّنًا أَنَّ هُنَاكَ تَفَاوُتًا بَيْنَ لَيْتٍ وَلَعَلَّ فِي مَجِيءِ نُونِ الْوَقَايَةِ مَعَهَا ، إِذْ قَالَ: ((وَالكَثِيرُ ثُبُوتُهَا [فِي لَيْتٍ] أَي لِمُشَابَهَةِ الْفِعْلِ مَعْنَى وَعَمَلًا بِلا مُعَارِضٍ بِخِلَافِ لَعَلَّ ، فَإِنَّ عَمَلَهَا الْجَرَّ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ ، وَتَوَالِي الْأَمْثَالِ فِي بَعْضِ لُغَاتِهَا ، وَهُوَ "لَعَنَ" بِالنُّونِ عَارِضَ شَبَهَتِهَا ، فَذَدْرَتْ مَعَهَا النُّونُ)).^(٥٤)

وَمِنَ التَّعْلِيلِ أَيْضًا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ (ت ٧٦١هـ) بِأَنَّ الْعِلَّةَ فِي بِنَاءِ "حَاشَا" الْاسْمِيَّةَ لِلشَّبَهَةِ بِـ "حَاشَا" الْحَرْفِيَّةَ إِذْ قَالَ: ((بِنَاءُ حَاشَا فِي ﴿وَلَقَدْ حَاشَرَ اللَّهُ﴾^(٥٥) لِشَبَهَتِهَا فِي اللَّفْظِ بِـ حَاشَا الْحَرْفِيَّةِ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى اسْمِيَّتِهَا قِرَاءَةُ بَعْضِهِمْ (حَاشَا) بِالتَّنْوِينِ^(٥٦) عَلَى إِعْرَابِهَا... وَمَنْ نَوَّنَهَا أَعْرَبَهَا عَلَى الْغَاءِ هَذَا الشَّبَهَةَ)).^(٥٧)

كَمَا وَقَفَ ابْنُ عَقِيلٍ (ت ٧٦٩هـ) مُعَلِّلاً فِي بِنَاءِ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ إِذْ قَالَ: ((وَأَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ غَيْرُ مُتَأَنِّرَةٍ بِالْعَامِلِ ، فَبُنِيَتْ ؛ لِمُشَابَهَتِهَا الْحَرْفَ فِي أَنَّهَا نَائِبَةٌ عَنِ الْفِعْلِ ، وَغَيْرُ

أثر المُشَابَهَةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

مُتَأَثِّرَةٌ بِهِ)).(٥٨)، وإلى هذا أشارَ المَكُودِي (ت ٨٠١هـ) أيضا إذ قال: ((...أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ فَلَانَّهَا أَشْبَهَتْ إِنَّ فِي كَوْنِهَا عَامِلَةً غَيْرَ مَعْمُولَةٍ)).(٥٩)

وَكَذَلِكَ ذَهَبَ النَّحَاةُ إِلَى أَنَّ هُنَاكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَمْنُوعَةِ مِنَ الصَّرْفِ لِعِلَّةِ الشَّبهِ بِالْفِعْلِ وَقَدْ وَقَفَ أَحَدُ الْمُحَدِّثِينَ عِنْدَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، إِذْ قَالَ: ((وَكَذَلِكَ رَأَوْا فِي الْأَسْمَاءِ ضَرْبًا ثَالِثًا لَا

يَتَصَرَّفُ تَصَرُّفًا إِعْرَابِيًّا كَامِلًا ، وَيَمْتَنِعُ مِنْ بَعْضِ الْخَصَائِصِ الَّتِي يَمْتَنِعُ بِهِ جُمْهُورُ الْأَسْمَاءِ ، وَهُوَ التَّنْوِينُ وَالْجَرُّ فَأَشْبَهَتْ بِذَلِكَ الْفِعْلَ . وَهَذَا الْقَبِيلُ مِنَ الْأَسْمَاءِ هُوَ مَا سَمَّوَهُ " الْمَمْنُوعُ مِنَ الصَّرْفِ " وَجَعَلُوا الْعِلَّةَ فِيهِ شَبَهَ الْأَفْعَالِ ، وَهَذَا الشَّبَهُ هُوَ الَّذِي جَعَلَهَا تَمْتَنِعُ مِمَّا يَمْتَنِعُ مِنْهُ الْفِعْلُ ، وَحَقَّقَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ أَنَّهُمْ رَأَوْا هَذِهِ الْأَسْمَاءَ عَيْنَهَا إِذَا مَا دَخَلَتْ عَلَيْهَا أَدَاةُ التَّعْرِيفِ " أَلْ " أَوْ أُضِيْفَتْ إِلَى اسْمٍ آخَرَ عَاوَدَتْ الْجَرُّ ، وَذَلِكَ أَنَّ دُخُولَ " أَلْ " التَّعْرِيفِ وَالْإِضَافَةَ يُبَاعِدَانِهَا مِنْ شَبهِ الْفِعْلِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا يُعْرَفُ وَلَا يُضَافُ ، فَزَالَ الْحُكْمُ الْمَبْنِيُّ عَلَى ذَلِكَ الشَّبهِ)).(٦٠)

وَهَذِهِ رُؤْيَةٌ وَصَفِيَّةٌ لِلْمُشَابَهَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالاسْمِ مِنْ جِهَةِ الْاِقْتِرَابِ وَالِابْتِعَادِ ، فَكُلَّمَا كَانَتْ هُنَاكَ أَشْيَاءٌ مُشْتَرَكَةٌ بَيْنَ شَيْئَيْنِ كَانَ هُنَاكَ اِقْتِرَابٌ كَ اِسْتِرَاكِ عَدَمِ التَّنْوِينِ بَيْنَ الْاسْمِ وَالْفِعْلِ ، وَإِذَا انْتَقَتْ تِلْكَ الْمُشْتَرَكَاتُ أَدَّتْ إِلَى الْاِبْتِعَادِ وَالْفَصْلِ ، كَ الْإِضَافَةِ وَالتَّعْرِيفِ اللَّتَيْنِ تُبْعِدَانِ الْفِعْلَ عَنِ حُدُودِ الْاسْمِ ، فَبَقِيَتْ "الْمُشَابَهَةُ" الْعِلَّةُ الْجَامِعَةُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالِاسْمِ هُنَا وَهِيَ عَدَمُ الصَّرْفِ " التَّنْوِينِ " .

أثر المُشابهة في العوامِل:

الخيوط التي تجمع التعليل بالعوامِل كثيرة ، إذ لا نكاد نرى عاملاً في النحو من دون تعليلٍ أو تعليلاً من دون عامِلٍ من جهة العمل ، فالصلة بينهما وثيقة ، ولا يمكن فصلهما فصلاً مطلقاً ، وذلك نحو قول المرادي (ت ٧٤٩هـ): ((أسماء الأفعال نحو ذراك ونزال فإنها تتركب النيابة عن أفعالها ، فتعمل عملها ولا تتأثر بالعوامِل ، فبنيت لشبهها بالحروف العاملة عمل الفعل أعني: إن وأخواتها)).^(٦١)

وتقرب المُشابهة من العوامِل كما اقتربت من التعليل ، فقد وجدنا نحاةً كثيرين يجمعون بين المُشابهة والعمل .

ولابد أن نُشير في هذا الجزء من المبحث أن المُشابهة في العوامِل كانت السبب في تقسيم النحاة لكثير من أبواب النحو كالمرفوعات والمنصوبات ... ، وكذلك أنها كانت السبب في جمع الأشياء التي اشتركت في نفس العمل نحو "كان وأخواتها" وإن وأخواتها...

فقد ذكر ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) أنه ((لا خلاف أن الجمع في باب العمل أضعف من واحدة ؛ لأن الجمع يُباعده عن مُشابهة الفعل ؛ لأن الفعل لا يجمع ، وإذا بعد عن مُشابهة الفعل بعد عن العمل ، وإذا عمل جمع فعل مع بعده عن العمل ، فالواحد أولى أن يعمل)).^(٦٢) ، وكذلك قال ابن هشام في إعراب اسم "لا النافية للجنس" ((... وعلى الياء في نحو: لا رجلين ، ولا قائمين ، وعن المبرد أن هذا مُعربٌ لبعده بالتنية والجمع عن مُشابهة الحرف)).^(٦٣) ، مع نص آخر في خمسة عشر ، فتوجيه المبرد هنا متحقق فيه مسألة الاقتراب والابتعاد التي تؤدي أثراً كبيراً في تحقيق ماهية المُشابهة في المسائل النحوية التي اشتركت وتُشابهت في بعض الصفات اللفظية أو المعنوية.

واختلفت النحاة في عامل الرفع للفعل المضارع ، إذ يرى النحاة أن عامل الرفع هو عامل معنوي لمُشابهة الفعل المضارع بالمبتدأ ، وفي هذا قال ابن الأنباري: ((من هذه الأوجه استحق جملة الإعراب الذي هو الرفع والنصب والجزم ولكل واحد من هذه الأنواع

أثر المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

عَامِلٌ يَخْتَصُّ بِهِ أَمَّا عَامِلُ الرَّفْعِ ، فَاخْتَلَفَ النُّحَوِيُّونَ فِيهِ فَذَهَبَ الْبَصْرِيُّونَ إِلَى أَنَّهُ يَرْتَفِعُ لِقِيَامِهِ مَقَامَ الْاسْمِ وَهُوَ عَامِلٌ مَعْنَوِيٌّ لَا لَفْظِيٌّ فَأَشْبَهَ الْإِبْتِدَاءَ وَكَمَا أَنَّ الْإِبْتِدَاءَ يُوجِبُ الرَّفْعَ فَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهُ فَإِنْ قِيلَ: هَذَا يَنْتَقِضُ بِالْفِعْلِ الْمَاضِي فَإِنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الْاسْمِ وَلَا يَرْتَفِعُ قِيلَ: إِنَّمَا لَمْ يَرْتَفِعْ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ لَهُ اسْتِحْقَاقُ جُمْلَةِ الْإِعْرَابِ فَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْعَامِلُ مُوجِبًا لَهُ الرَّفْعَ ؛ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنْهُ بِخِلَافِ الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ فَإِنَّهُ يَسْتَحِقُّ جُمْلَةَ الْإِعْرَابِ لِلْمُشَابَهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلَ فَبَانَ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا وَأَمَّا الْكُوفِيُّونَ فَذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُ يَرْتَفِعُ بِالزَّوَائِدِ فِي أَوَّلِهِ وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ وَذَهَبَ الْفَرَّاءُ إِلَى أَنَّهُ يَرْتَفِعُ لِسَلَامَتِهِ مِنَ الْعَوَامِلِ النَّاصِبَةِ وَالْجَازِمَةِ))^(٦٤)

وَلِلُّنْحَاةِ تَعْمُقُ فِي الْمُشَابَهَةِ فِي عَمَلِ الْمَصْدَرِ ، وَمِنْ هُوَلاءِ الثَّمَانِينِي (ت ٤٤٢هـ) ، إِذْ قَالَ: ((وَأَعْلَمُ أَنَّ الْمَصْدَرَ يَجُوزُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرِبٍ: أَحَدُهَا أَنْ يُسْتَعْمَلَ بِالتَّوْبِينِ وَهُوَ الْأَصْلُ ، لِأَنَّ التَّوْبِينَ يَدُلُّ عَلَى التَّنْكِيرِ ، وَكُلَّمَا تَنَكَّرَ الْمَصْدَرُ وَانْبَهَمَ كَانَ أَعْقَدَ فِي شَبهِ الْفِعْلِ وَأَبْلَغَ فِي الْعَمَلِ (...)).^(٦٥) ، فَهَذَا مِنْ بَابِ الْإِسْتِرَاكِ فِي الْوُضُوفَةِ وَهُوَ الَّذِي وَضَعَ هَذِهِ الْمُشَابَهَةَ ، وَلَكِنْ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ ، لِذَا يَقْدَرُ النُّحَاةُ فِي مَوْضِعِ الْمَصْدَرِ أحياناً "أَنْ وَالْفِعْلُ" ، قَالَ الْعَكْبَرِيُّ (ت ٦١٦هـ): ((كُلُّ مَصْدَرٍ صَحَّ تَقْدِيرُهُ بـ (أَنْ وَالْفِعْلِ) عَمَلِ عَمَلِ فِعْلِهِ الْمُشْتَقِّ مِنْهُ وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَشْبَهُ الْفِعْلَ فِي أَنَّ حُرُوفَهُ فِيهِ وَأَنَّهُ يُشَارِكُهُ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْحَدَثِ وَأَنَّهُ يَكُونُ لِلْأَزْمَنَةِ الثَّلَاثَةِ فَإِنْ لَمْ يَحْسُنْ تَقْدِيرُهُ بِأَنْ وَالْفِعْلِ لَمْ يَعْمَلْ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْعَمَلِ لِلْفِعْلِ وَإِذَا لَمْ يَصَحَّ تَقْدِيرُ الْاسْمِ بِالْفِعْلِ بَطُلَ شَبَهُهُ بِهِ وَالَّذِي لَا يَقْدَرُ بِأَنْ وَالْفِعْلِ ، الْمَصْدَرُ الْمُؤَكَّدُ نَحْوُ: ضَرَبْتَ ضَرْبًا فَأَمَّا قَوْلُكَ: ضَرْبًا زَيْدًا فَالْعَمَلُ لِلْفِعْلِ الْمُقَدَّرِ النَّاصِبِ لِلْمَصْدَرِ))^(٦٦) ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْمَصْدَرَ الشَّيْبَةَ بِالْفِعْلِ قَدْ يَنْجُو إِلَى الضَّعْفِ فِي الْعَمَلِ بَعْدَمَا كَانَ قَرِيبًا مِنْهُ إِنْ جَاءَتْ مَعَهُ صِفَةٌ تُبْعِدُهُ عَنِ الْمُشَابَهَةِ بِالْفِعْلِ ، قَالَ ابْنُ الْقَوَّاسِ (ت ٦٩٦هـ): ((...الْمَصْدَرُ الْمُعْرَفُ بِاللَّامِ فَهُوَ أضعفها ، إِمَّا لِأَنَّهُ بِدُخُولِ اللَّامِ عَلَيْهِ يُقَوِّي فِيهِ مَعْنَى الْإِسْمِيَّةِ ، فَيَبْعُدُ عَنِ شَبهِ الْفِعْلِ الَّذِي لَا يَكُونُ إِلَّا مُنْكَرًا ، أَوْ يَضْعَفُ تَقْدِيرُهُ بِأَنْ وَالْفِعْلِ ، لِذَلِكَ لَمْ يَأْتِ عَامِلًا فِي الْمَفْعُولِ بِهِ الصَّرِيحِ إِلَّا فِي الشُّعْرِ))^(٦٧) ، فَبِدُخُولِ "أَل" عَلَى الْمَصْدَرِ تَجْعَلُهُ يَتَخَلَّصُ مِنَ الشَّيْبَةِ بِالْفِعْلِ ، وَيَتَقَرَّدُ فِيهِ مَعْنَى الْإِسْمِيَّةِ.

وَنُرِيدُ أَنْ نَصِلَ مِنْ خِلَالِ هَذِهِ النُّصُوصِ إِلَى أَثَرِ الاقْتِرَابِ والابْتِعَادِ فِي المِشَابَهَةِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَهَمِّ مِيزَاتِهَا فِي تَحْقِيقِ أسبابِ الاِسْتِرَاكِ والاختِلَافِ ، فِي المَسَائِلِ الَّتِي فِيهَا هَاتَانِ الصِّفَتَانِ ، فَلِكُلِّ مَسْأَلَةٍ حُدُودُهَا فَإِذَا دَخَلَتْ مَسْأَلَةٌ أُخْرَى فِي هَذِهِ الحُدُودِ أَخَذَتْ وَظِيفَتَهَا ، وَإِذَا خَرَجَتْ عَنِ هَذِهِ الحُدُودِ فَقَدَتْ هَذِهِ الوَظِيفَةَ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِرُجُوعِ المَسْأَلَةِ إِلَى الحُدُودِ الطَّبِيعِيَّةِ الَّتِي تَكُونُ عَلَيْهَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا الكَلَامِ فِي بَابِ " التَّعْلِيلِ " فِي الاسْمِ المَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ وَلَنَا مَقْصَدٌ مِنْ إِعَادَتِهِ .

والاِكْتِفَاءُ بِهَذِهِ النُّصُوصِ فِي هَذَا البَابِ لَا يَعْني أَنَّهُ لَا تُوجَدُ مَسَائِلٌ أُخْرَى فِيهَا أَثَرٌ لِلْمِشَابَهَةِ فِي العَوَامِلِ ، إِذْ إِنَّهَا مَوْجُودَةٌ ، وَلَكِنْ سَيَتَمُّ تَنَاوُلُهَا فِي المَبْحَثِ الثَّانِي حَيْثُ الدِّرَاسَةُ التَّطْبِيقِيَّةُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا قِسْمًا مِنْهَا هُنَا حَتَّى تَكُونَ هَذِهِ المَسَائِلُ تَبَيَانًا لِذَلِكَ

المبحث الثاني

المِشَابَهَةُ فِي التَّطْبِيقِ النُّحُويِّ

قَبْلَ الخَوْصِ فِي الدِّرَاسَةِ التَّطْبِيقِيَّةِ نَوَدُّ أَنْ نُشِيرَ إِلَى مَسْأَلَةٍ مُهِمَّةٍ تَقَدَّمتِ الإِشَارَةُ إِلَيْهَا فِي التَّوْطئةِ ، أَلَا وَهِيَ التَّمْيِيزُ عِنْدَ النُّحَاةِ بَيْنَ الشَّبهِ والمِثْلِ ، إِذْ وَجَدْنَا مُعْظَمَ النُّحَاةِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا عِنْدَ تَنَاوُلِ المَسَائِلِ ، فَالمِثْلُ قَدْ يَسْتَعْمَلُونَهُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ المُتَطَابِقَيْنِ فِي كُلِّ الصِّفَاتِ ، والْعَلَامَاتِ ، وَلَا سِوَا العَمَلِ ، وَقَدْ يُبَدِّلُونَ مَكَانَ المِثْلِ " كَافَ " التَّشْبِيهِ ، مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ المَبْرَدُ فِي أَتْنَاءِ الحَدِيثِ عَنِ حُرُوفِ العَطْفِ إِذْ قَالَ: ((وَمِنْهَا الفَاءُ، وَهِيَ تُوجِبُ أَنَّ الثَّانِي بَعْدَ الأَوَّلِ، وَأَنَّ الأَمْرَ بَيْنَهُمَا قَرِيبٌ ؛ نَحْوُ قَوْلِكَ: رَأَيْتُ زَيْدًا، فَعَمْرًا، وَدَخَلْتُ مَكَّةَ فَالمَدِينَةَ، وَتَمَّ مِثْلُ الفَاءِ ؛ إِلاَّ أَنَّهَا أَشَدُّ تَرَاحِيًا، نَقُولُ: ضَرَبْتُ زَيْدًا ثُمَّ عَمْرًا، وَأَتَيْتُ البَيْتَ ثُمَّ المَسْجِدَ)).^(٦٨)

وَكذلكَ قَوْلُ ابْنِ الخَبَّازِ (ت ٦٣٩هـ): ((وَإِنَّمَا ذَكَرَ الاِسْتِثْنَاءَ ؛ لِأَنَّهُ كَالْمَفْعُولِ مَعَهُ إِذْ عَمَلَ الفِعْلُ فِيهِ بِتَوْسِطِ حَرْفٍ)).^(٦٩) ، فَاسْتَعْمَلَ حَرْفَ الكَافِ ، وَأَرَادَ أَنَّهُ مِثْلُهُ.

وَقَالَ ابْنُ مالِكٍ (ت ٦٧٢هـ) ^(٧٠):

أثرُ المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ العَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

وَمِثْلُ كَانَ ، ظَلَّ ، بَاتَ ، أَضْحَى أَصْبَحَ أَمْسَى ، صَارَ بَشَرَ سَمَحًا

أما الشُّبُهَةُ فَإِنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَهُ إِذَا وَجَدُوا أَنَّ هُنَاكَ تَشَابُهًا لَيْسَ مُطْلَقًا بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ
غالبًا، وهذا الأمرُ قد عُرِفَ مُتَقَدِّمًا، وَمُتَأَخَّرًا مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ المُبَرِّدِ (ت ٢٨٥هـ): ((الشَّيْءُ
لَا يَشْبُهُ الشَّيْءَ فِي جَمِيعِ حَالَاتِهِ، وَإِنَّمَا يَشْبُهُهُ مِنْ حَيْثُ تَشَبَّهَ بِهِ)).^(٧١)، وَكَذَلِكَ مَا قَالَهُ
ابْنُ الأَنْبَارِيِّ (ت ٥٧٧هـ): ((مَا مِنْ مُشَابَهَةٍ إِلَّا وَفِيهِ اخْتِلَافٌ)).^(٧٢)

ثُمَّ المُشَابَهَةُ نَفْسُهَا لَا تَخْرُجُ عَنِ ثَلَاثِ حَالَاتٍ: المُشَابَهَةُ اللَّفْظِيَّةُ ، وَالمُشَابَهَةُ
المَعْنَوِيَّةُ ، وَاشْتِرَاكُ اللَّفْظِيَّةِ ، وَالمَعْنَوِيَّةِ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ ، وَلَا يَصْرِفُ هَذَا الاِشْتِرَاكُ أَنْ
يَنْدَرِجَ النَّوْعُ الأَخِيرُ فِي أَحَدِ الطَّرْفَيْنِ ، نَظْرًا لِتَضَمُّنِهِ جُزْءًا مِنَ القِسْمَيْنِ يُسَوِّغُ دُخُولَهُ
تَحْتَهُمَا ، وَلِأَنَّ النُّحَاةَ فِي بَعْضِ الأَحْيَانِ يَجْمَعُونَ المُشَابَهَةَ اللَّفْظِيَّةَ وَالمَعْنَوِيَّةَ فِي مَسْأَلَةٍ
وَاحِدَةٍ كَوْنَهُمَا اجْتَمَعَتَا فِيهَا مِمَّا لَا يَتْرُكُ سَبِيلًا إِلَى فَصْلِهِمَا.

وَبَرَى بَعْضُ النُّحَاةِ المُحَدِّثِينَ أَنَّ الاِعْتِمَادَ عَلَى المُشَابَهَتَيْنِ اللَّفْظِيَّةِ وَالمَعْنَوِيَّةِ فِي
الدَّرْسِ النُّحَوِيِّ الحَدِيثِ . كَمَا وَرَدَتَا بِإِشَارَاتٍ عِنْدَ القُدَمَاءِ . يُضْفِي إِلَى النُّحُوِّ العَرَبِيِّ سَبِيلَ
التَّيْسِيرِ ، وَالتَّجْدِيدِ مِنْ خِلَالِ تَقْرِيْبِ المَسَائِلِ المُطْرَدَةِ ، وَإِبْعَادِ المَسَائِلِ الَّتِي تَنْتَصِفُ
بِالشَّدُوذِ . وَيُوَافِقُ البَحْثُ هَذَا التَّوْجِهَ ، وَلَكِنْ بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ التَّنَاوُلُ فِي أَوْضَحِ صُوْرِهِ ،
وَتَحْدِيدِ الأَقْسَامِ المُتَشَابَهَةِ عَلَى طَرَفِي المِيزَانِ ، بِحَيْثُ تُدْرِكُ جَمِيعُ المُتَشَابَهَاتِ فِي
المَسَائِلِ النُّحَوِيَّةِ حَتَّى يَتَحَقَّقَ الهَدَفُ المَطْلُوبُ مِنَ التَّيْسِيرِ.^(٧٣)

المشابهة اللفظية:

وَقَدْ بَدَأْنَا بِالمُشَابَهَةِ اللَّفْظِيَّةِ لِأَنَّ العُلَمَاءَ يَقُولُونَ: ((اللَّفْظُ وَسَبِيلُهُ إِلَى المَعْنَى ، وَحَقُّ
الْوَسِيلَةِ أَنْ تَكُونَ مُتَقَدِّمَةً)).^(٧٤)، وَقَدْ نَقَّصْتُ بِالمُشَابَهَةِ اللَّفْظِيَّةِ: المُشَابَهَةَ الوَضْعِيَّةَ ،
والمُرَادُ بِهَا الوَضْعُ العَرَبِيُّ لِلْعَةِ ، وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ أَجْرُومَ (ت ٧٢٣هـ) إِلَى مَسْأَلَةِ الوَضْعِ، إِذْ
قَالَ: ((اللَّفْظُ المُرَكَّبُ المُفِيدُ بِالْوَضْعِ)).^(٧٥)

أَيُّ الْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ، وَهَذَا الْكَلَامُ فِي مُطْلَقِ الْوَضْعِ الَّذِي تَكُونُ الْمُشَابَهَةُ الْوَضْعِيَّةُ جُزْءًا مِنْهُ ، وَهُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الْمُشَابَهَتَيْنِ اللَّفْظِيَّةِ وَالْوَضْعِيَّةِ ، إِذِ اللَّفْظِيَّةُ أَعَمُّ مِنَ الْوَضْعِيَّةِ ، لِأَنَّ الثَّانِيَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلتَّضْيِيرِ مُمَاتِلٍ ، كَمَا سَيَأْتِي.

المُشَابَهَةُ اللَّفْظِيَّةُ فِي الْأَسْمَاءِ:

يَشْمَلُ هَذَا الْقِسْمُ الْمُشَابَهَةَ اللَّفْظِيَّةَ فِي الْأَسْمَاءِ ، وَذَلِكَ نَحْوُ مُشَابَهَةِ الْاسْمِ لِلْحَرْفِ، أَوْ مُشَابَهَتِهِ لِلْفِعْلِ ، وَلَا يُرَادُ بِالْمُشَابَهَةِ فِي الْأَسْمَاءِ هُنَا حَصْرُهَا فِيهَا فَقَطْ ، أَيْ تَشْبِيهُ الْاسْمِ بِالْاسْمِ ؛ لِأَنَّ النُّحَاةَ قَدْ يُشَبِّهُونَ الْاسْمَ بِالْحَرْفِ ، وَكَذَا الْاسْمَ بِالْفِعْلِ ، وَلِمُعَالَجَةِ هَذَا الْأَمْرِ سَيَتَعَامَلُ الْبَحْثُ مَعَ مَا كَانَتْ الْمُشَابَهَةُ تَعُودُ بِالْفَائِدَةِ لِلْاسْمِ ، بِمَعْنَى أَنَّ الْغَرَضَ مِنَ الْمُشَابَهَةِ لِأَجْلِ الْاسْمِ ، وَمِثْلُ هَذَا التَّنَاقُلِ سَيَكُونُ فِي مُشَابَهَةِ الْأَفْعَالِ ، وَمُشَابَهَةِ الْحُرُوفِ . وَقَدْ وَقَفَ الرَّضِيُّ عِنْدَ مُشَابَهَةِ هَذِهِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ ، إِذْ قَالَ: ((فَظَهَرَ أَنَّ الْاسْمَ قَدْ يُشَابَهُ الْفِعْلَ وَالْحَرْفَ، وَكَذَا الْفِعْلُ، قَدْ يُشَابَهُ الْاسْمَ وَالْحَرْفَ، وَأَمَّا الْحَرْفُ فَيُشَابَهُ الْفِعْلَ فَقَطْ)).(٧٦)،

وَكَالِمِ الرَّضِيِّ جَاءَ مُطْلَقًا ، وَيَجِبُ تَقْيِيدُهُ بِأَنَّ الْحَرْفَ قَدْ يَشَبَهُ الْاسْمَ كَمَا فِي مُشَابَهَةِ "عَلَى" الْحَرْفِيَّةِ بِ"عَلَى" الْأَسْمِيَّةِ ، ذَكَرَهُ الْمُرَادِيُّ (ت ٧٤٩ هـ)، إِذْ قَالَ ((الْأَصْلُ أَنَّ تَكُونَ حَرْفًا، وَإِنَّمَا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا، فَشُبِّهَتْ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ بِالْاسْمِ، فَأُجْرِيَتْ مَجْرَاهُ، وَأُدْخِلَ عَلَيْهَا حَرْفُ الْجَرِّ، كَمَا يُشَبَهُ الْاسْمَ بِالْحَرْفِ، وَيَجْرِي مَجْرَاهُ، نَحْوُ مَنْ وَكَمْ)).(٧٧)

وَسَنَتَنَاوَلُ الْمَسَائِلَ الْمُتَعَلِّقَةَ لِهَذَا الْبَابِ عَلَى أَسَاسِ مَنْهَجِيَّيْ يَقُومُ عَلَى ذِكْرِ الْمُشَابَهَةِ فِي الْمَرْفُوعَاتِ ، ثُمَّ فِي الْمَنْصُوبَاتِ فَالْمَجْرُورَاتِ ثُمَّ فِي مَسَائِلِ مُتَفَرِّقَةٍ بَعْدَ أَنْ نَقِفَ عِنْدَ الْمُشَابَهَةِ فِي الْمُعْرَبِ وَالْمَبْنِيِّ؛ لِأَنَّ الْمُشَابَهَةَ أَخَذَ فِيهِمَا حِطًّا كَبِيرًا.

فَفِي بَابِ الْمُعْرَبِ وَالْمَبْنِيِّ الَّذِي يُقَدِّمُهُ مُعْظَمُ النُّحَاةِ عَلَى جَمِيعِ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ يُبَيِّنُ النَّحْوِيُّونَ أَنَّ قِسْمًا مِنَ الضَّمَائِرِ إِنَّمَا بُنِيَتْ، لِلمُشَابَهَةِ الْحُرُوفَ فِي الْوَضْعِ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: (٧٨)

أثرُ المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ العَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

وَالاسْمُ مِنْهُ مُعْرَبٌ وَمَبْنِي لَشَبَهِهِ مِنَ الحُرُوفِ مُدْنِي
كَالشَّبَهِ الوَضْعِيِّ فِي اسْمِي جِئْنَا وَالْمَعْنَوِي فِي مَتَى وَفِي هُنَا
وَكَنْيَابَةٍ عَنِ الفِعْلِ بِلا تَأْتُرُ وَكَافْتِقَارِ أُصْلا

فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ أَنْوَاعاً مُخْتَلِفَةً مِنَ الشَّبَهِ ، وَهِيَ الشَّبَهُ الوَضْعِيُّ فِي الضَّمَائِرِ ،
وَالشَّبَهُ المَعْنَوِي ، وَسَيَتِمُّ تَتَاوُلُهُ فِي القِسْمِ الثَّانِي ، وَالشَّبَهُ فِي النِّيَابَةِ ، وَالشَّبَهُ فِي الِافْتِقَارِ .

أَمَّا الشَّبَهُ الوَضْعِيُّ ، فَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ النَّاطِمِ (ت ٦٨٦هـ) ، إِذْ قَالَ : ((بَيَّنَى الاسْمُ لِشَبَهِهِ
بِالحَرْفِ فِي الوَضْعِ ، أَوْ فِي المَعْنَى ، أَوْ فِي الاسْتِعْمَالِ أَوْ فِي الِافْتِقَارِ ، أَمَّا بِنَاوُهُ لِشَبَهِهِ
بِالحَرْفِ فِي الوَضْعِ ، فَإِذَا كَانَ الاسْمُ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، أَوْ حَرْفَيْنِ فَإِنَّ الأَصْلَ فِي
الْأَسْمَاءِ أَنْ تَكُونَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَصَاعِداً وَالأَصْلُ فِي الحُرُوفِ أَنْ تَكُونَ عَلَى حَرْفٍ
وَاحِدٍ كَبَاءِ الجَرِّ أَوْ لَامِهِ ، أَوْ حَرْفَيْنِ كَمِنْ وَعَنْ ، فَإِذَا وُضِعَ الاسْمُ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ أَوْ
حَرْفَيْنِ بُنِيَ حَمَلاً عَلَى الحَرْفِ فَالْتَاءُ فِي قَوْلِهِ : جِئْنَا ، اسْمٌ لِأَنَّهُ مُسْنَدٌ إِلَيْهِ وَهُوَ مَبْنِيٌّ
لِشَبَهِهِ بِالحَرْفِ فِي الوَضْعِ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ وَ"تَا" أَيْضاً مِنْ : جِئْنَا ، اسْمٌ لِأَنَّهُ يَصْحُحُ أَنْ
يُسْنَدَ إِلَيْهِ كَقَوْلِكَ : جِئْنَا ، وَيَدْخُلُهُ حَرْفُ الجَرِّ نَحْوُ : مَرَرْتُ بِنَا ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ لِشَبَهِهِ
بِالحَرْفِ فِي الوَضْعِ عَلَى حَرْفَيْنِ)).^(٧٩) ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ هُنَاكَ تَوَافُقاً فِي الوَضْعِ كَانَ سَبَباً
فِي اتِّحَادِ الحُكْمِ وَهُوَ البِنَاءُ ، وَقَدْ ذَهَبَ الصَّبَّانُ (ت ١٢٠٦هـ) مُؤَيِّداً مَا اصْطَلَحَهُ ابْنُ مَالِكٍ
، أذْ قَالَ : ((وَلَمَّا كَانَ التَّعْبِيرُ بِالْوَضْعِيِّ مُنْبَهاً عَلَى شَرْطِ تَأْتِيرِ هَذَا الشَّبَهِ اخْتَارَهُ عَلَى
التَّعْبِيرِ بِاللَّفْظِيِّ الأَنْسَبِ فِي مُقَابَلَةِ المَعْنَوِيِّ)).^(٨٠) ، وَيَبْدُو أَنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ لَمْ تَكُنْ
مَوْجُودَةً قَبْلَ ابْنِ مَالِكٍ ، إِذْ وَقَفَ الخُضْرِيُّ (ت ١٢٨٨هـ) مُدَافِعاً عَنْهُ أَمَامَ مَا أَنْكَرَهُ أَبُو
حَيَّانَ (ت ٧٤٥هـ) ، إِذْ قَالَ : ((قَوْلُهُ : كَ الشَّبَهِ الوَضْعِيِّ ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ لَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا
الشَّبَهِ إِلا لِهَذَا الرَّجُلِ يَعْنِي النَّاطِمِ ، وَرُذِّدَ بِأَنَّهُ ثِقَّةٌ ، وَمَنْ حَفِظَ حُجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ)).^(٨١)

وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي النِّيَابَةِ فَقَدْ فَصَّلَ فِيهِ المَكُودِيُّ ، وَسَمَّاهُ الشَّبَهَ الاسْتِعْمَالِي ، إِذْ
قَالَ : ((الثَّلَاثُ : الشَّبَهُ الاسْتِعْمَالِي ، وَالمُرَادُ بِهِ أَنَّ الاسْمَ يُبْنَى إِذَا أَشَبَهَ بَعْضَ
الحُرُوفِ ، كَأَسْمَاءِ الأَفْعَالِ ، فَلِأَنَّهَا أَشَبَهَتْ إِنْ فِي كَوْنِهَا عَامِلَةً غَيْرَ مَعْمُولَةٍ)).^(٨٢)

أَمَّا الشَّبَهُ الْاِفْتِقَارِي فَهُوَ ((الشَّبَهُ فِي الْاِفْتِقَارِ إِلَى جُمْلَةٍ عَلَى سَبِيلِ اللُّزُومِ كَاِفْتِقَارِ
" إِذَا " وَ " الَّذِي " إِلَيْهَا فَإِنَّهُ اِفْتِقَارٌ لَارِمٌ كَاِفْتِقَارِ الْحَرْفِ إِلَيْهَا ، فَلِذَلِكَ بُنِيَ)).^(٨٣)

وَأَيْسَ بَعِيداً عَنِ الضَّمَائِرِ إِذْ بَيَّنَّ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَنَّهُ قَدْ
يَجْتَمِعُ فِي الشَّيْءِ الْوَاحِدِ أَكْثَرُ مِنْ شَبِهِ ، إِذْ قَالَ: ((وَأَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ يَجْتَمِعُ فِي اسْمٍ وَاحِدٍ
مَبْنِي شَبَهَانٍ فَأَكْثَرُ ، وَمِنْ ذَلِكَ " الْمُضْمَرَاتُ " فَإِنَّ فِيهَا الشَّبَهُ الْمَعْنَوِي ، إِذْ التَّكْمُّ
وَالْحِطَابُ وَالْعَيْبَةُ مِنَ الْمَعَانِي الَّتِي تَتَأَدَّى بِالْحُرُوفِ ، وَفِيهَا الشَّبَهُ الْاِفْتِقَارِي ، لِأَنَّ كُلَّ
ضَمِيرٍ يَفْتَقِرُ اِفْتِقَاراً مُتَّصِلاً إِلَى مَا يُفَسِّرُهُ ، وَفِيهَا الشَّبَهُ الْوَضْعِيُّ ، فَإِنَّ أَغْلَبَ الضَّمَائِرِ
وُضِعَ عَلَى حَرْفٍ، أَوْ حَرْفَيْنِ ، وَمَا زَادَ وَضَعُهُ عَلَى ذَلِكَ فَمَحْمُولٌ عَلَيْهِ طَرْداً لِلْبَابِ عَلَى
وَتَبْرَةٍ وَاحِدَةٍ)).^(٨٤)

وَهَذَا مِنْ قِبَلِ تَزَاوُلِ التَّشَابُهَاتِ لِشَيْءٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ الَّذِي لَا يُخَالِفُ النِّظَامَ اللُّغَوِيَّ نَظْراً
لِوُجُودِ الدَّلَائِلِ عَلَيْهِ، وَوُجُودِ عِلَاقَاتٍ تَجْمَعُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ بِمِيزَاتٍ مُشْتَرَكَةٍ.

وَيُضِيفُ ابْنُ مَالِكٍ نَوْعَيْنِ آخَرَيْنِ مِنَ الشَّبِهِ، أَحَدُهُمَا: الشَّبَهُ الْاِهْمَالِي ، إِذْ قَالَ:
((وَأَمَّا شَبَهُ الْحَرْفِ فِي الْاِهْمَالِ . وَالْإِشَارَةُ بِذَلِكَ إِلَى مَا يُورَدُ مِنَ الْأَسْمَاءِ دُونَ تَرْكِيبِ كَ
حُرُوفِ الْهَجَاءِ الْمُفْتَتِحِ بِهَا السُّورِ. فَإِنَّهَا مَبْنِيَّةٌ لِشَبْهَاتِهَا بِالْحُرُوفِ الْمُهْمَلَةِ فِي أَنَّهَا لَا عَامِلَةٌ
، وَلَا مَعْمُولَةٌ)).^(٨٥)

وَهَذَا يُوَافِقُ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ كَلَامَ السَّجَاعِيِّ (ت ١١٩٧ هـ) مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفِ
الْأُولَى فِيهَا عَدَمُ رِبْطِهَا إِلَى جَانِبٍ فِي الْاِعْرَابِ ، إِذْ قَالَ: ((الْفَوَاتِحُ عَلَى الْقَوْلِ الْأَرْجَحِ:
مِنْ أَنَّهَا مِنَ الْمُتَشَابِهِ...، وَلِهَذَا لَا يَجُوزُ اِعْرَابُ فَوَاتِحِ السُّورِ إِذَا قُلْنَا: بِأَنَّهَا مِنَ الْمُتَشَابِهِ
الَّذِي اسْتَأْتَرَ اللهُ بِعِلْمِهِ)).^(٨٦)

وَالشَّبَهُ الْآخَرُ هُوَ الشَّبَهُ اللَّفْظِي، قَالَ مُحَمَّدٌ مُحْيِي الدِّينِ: ((وَزَادَ ابْنُ مَالِكٍ نَوْعاً
سَادِساً سَمَاهُ: الشَّبَهُ اللَّفْظِي ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ الْاسْمِ كَلَفْظِ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي ،
وَذَلِكَ مِثْلُ "حَاشَا" الْاِسْمِيَّةِ ، فَإِنَّهَا أُشْبِهَتْ "حَاشَا" الْحَرْفِيَّةِ فِي اللَّفْظِ)).^(٨٧)

أثر المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

وَهَذَا التُّوعُ يُعُودُ إِلَى الشَّبَهِ الوَضْعِيِّ الْمُعْتَمِدِ عَلَى الْقَرَائِنِ ؛ لِأَنَّ فِيهِ تَوَافُقًا تَامًا مِثْلَ الضَّمَائِرِ ، وَرُبَّمَا غَيَّرَ ابْنُ مَالِكٍ التَّسْمِيَةَ حَتَّى يُخَالَفَ الضَّمَائِرَ ؛ لِأَنَّ حَاشَا الاسْمِيَّةَ لَيْسَ بِضَمِيرٍ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ .

وَإِذَا تَوَعَّلْنَا فِي المُشَابَهَةِ فِي المَرْفُوعَاتِ نَجِدُ النُّحَاةَ يَعْقِدُونَ شَبَهًا بَيْنَ الفَاعِلِ وَالمُبْتَدَأِ ، قَالَ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ : ((إِنَّ الفَاعِلَ يَشْبَهُ المُبْتَدَأَ ، وَالمُبْتَدَأُ مَرْفُوعٌ ، فَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهُ ، وَوَجْهَ الشَّبَهِ بَيْنَهُمَا أَنَّ الفَاعِلَ يَكُونُ هُوَ وَالفِعْلُ جُمْلَةً كَمَا يَكُونُ المُبْتَدَأُ مَعَ الخَبَرِ جُمْلَةً ، فَلَمَّا ثَبَتَ لِلْمُبْتَدَأِ الرَّفْعَ حُمِلَ الفَاعِلُ عَلَيْهِ)) .^(٨٨) ، وَلَكِنَّ هَذِهِ المُشَابَهَةَ لَيْسَتْ مُطْلَقَةً ، فَهِنَّكَ مِنَ النُّحَاةِ المُحَقِّقِينَ مَنْ يَجْعَلُ بَيْنَ المُبْتَدَأِ وَالفَاعِلِ أَصْلًا وَفَرَعًا ، إِذْ يَرَى ابْنُ الحَاجِبِ أَنَّ الفَاعِلَ أَصْلٌ عَلَى المُبْتَدَأِ ، وَفِي هَذَا الأَمْرِ قَالَ الرَّضِيُّ : ((اعْلَمْ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَذْهَبُهُ لِيَعْنِي ابْنَ الحَاجِبِ] أَنَّ الأَصْلَ فِي رَفْعِ الأَسْمَاءِ الفَاعِلُ ، وَفِي نَصْبِهَا المَفْعُولُ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّ كُلَّ مَرْفُوعٍ أَوْ مَنْصُوبٍ غَيْرَهُمَا ، فَهُمَا مُشَبَّهَانِ بِيَهُمَا مِنْ وَجْهِ ، كَمَا يُقَالُ إِنَّ المُبْتَدَأَ يَشْبَهُ الفَاعِلَ لِكُونِهِ مُسْتَدًّا إِلَيْهِ ، وَالخَبَرُ يَشْبَهُهُ لِكُونِهِ ثَانِي جُزْأِي (الجُمْلَةِ)) .^(٨٩)

وَقَدْ سَبَقَ مَذْهَبَ ابْنِ الحَاجِبِ (ت ٦٢٦هـ) الرَّمْخُسْرِيُّ (ت ٥٣٨هـ) إِذْ قَالَ : ((وُجُوهُ الإِعْرَابِ هِيَ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ وَالجَرُّ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا عِلْمٌ عَلَى مَعْنَى ، فَالرَّفْعُ عِلْمٌ الفَاعِلِيَّةِ وَالفَاعِلُ وَاحِدٌ لَيْسَ إِلاَّ وَأمَّا المُبْتَدَأُ وَخَبْرُهُ وَخَبْرُ ابْنٍ وَأَخْوَاتِهَا وَلا التِّي لِنَفِي الجِنْسِ وَاسْمٌ كَانَ وَأَخْوَاتِهَا وَاسْمٌ مَا وَلا المُشَبَّهَتَيْنِ بِلَيْسَ فَمَلْحَقَاتٍ بِالفَاعِلِ عَلَى سَبِيلِ التَّشْبِيهِ)) .^(٩٠) وَهَذَا مَذْهَبُ العُكْبَرِيِّ (ت ٦١٦هـ) أَيْضًا ، فَبَعْدَ أَنْ جَرَّءَ أَسْبَابَ الرَّفْعِ فِي المُبْتَدَأِ ، قَالَ : ((وَإِنَّمَا عَمِلَ الإِبْتِدَاءُ الرَّفْعَ لَوَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ قَوِيٌّ بِأَوْلِيَّتِهِ ، وَالرَّفْعُ أَقْوَى الحَرَكَاتِ فَكَانَ مُلَائِمًا لَهُ وَالثَّانِي : أَنَّ المُبْتَدَأَ يَشْبَهُ الفَاعِلَ فِي أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلاَّ اسْمًا مُخْبَرًا عَنْهُ سَابِقًا فِي الوجودِ عَلَى الخَبَرِ)) .^(٩١)

وَهُنَاكَ مِنَ النُّحَاةِ مَنْ لَا يُوَافِقُ عَلَى هَذَا التَّوَجِيهِ فِي أَصَالَةِ الفَاعِلِ ، قَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ (ت ٧٣٣هـ) : ((...العِبَارَةُ مُؤَدِّنَةٌ بِأَنَّ الفَاعِلَ هُوَ الأَصْلُ فِي الرَّفْعِ ، وَمَا عَدَاهُ تَابِعٌ لَهُ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ مَذْهَبُ سَبِيئِيهِ ، وَلِذَلِكَ قَدَّمَ المُبْتَدَأَ فِي كِتَابِهِ)) .^(٩٢)

وَأَمَّا الْمُشَابَهَةُ فِي الْخَبَرِ ، فَقَدْ وَقَفَ الْعُكْبَرِيُّ عِنْدَهُ مُبِينًا أَنَّ هُنَاكَ تَشَابُهًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفِعْلِ ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَفْعُولِ إِذْ قَالَ: ((تَمِيمِي أَنَا ، وَمَشْنُوهُ مَنْ يُشْنِؤُكَ ، وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَمِنْ وَجْهَيْنِ:

أحدهما: أَنَّ الْخَبَرَ يَشْبَهُ الْفِعْلَ ، وَالْفِعْلَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَأَخَّرُ.

والثاني: أَنَّ الْخَبَرَ يَشْبَهُ الْمَفْعُولَ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَصِيرُ مَفْعُولًا فِي قَوْلِكَ: ظَنَنْتُ زَيْدًا قَائِمًا ، وَالْمَفْعُولُ يَجُوزُ تَقْدِيمُهُ ، وَكُذِّبَ خَبْرُ (كَانَ) يَتَقَدَّمُ عَلَى اسْمِهَا ، وَخَبْرُ (إِنَّ) يَتَقَدَّمُ عَلَى اسْمِهَا إِذَا كَانَ ظَرْفًا)).^(٩٣)، فَلِكَيْ يَكُونَ هُنَاكَ وَصُولٌ إِلَى جَوَازِ التَّقْدِيمِ لِلْخَبْرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ يُذَكَّرُ جَوَازُ تَقْدِيمِ الْفِعْلِ عَلَى الْفَاعِلِ ، وَالْمَفْعُولِ عَلَى الْفِعْلِ ، وَخَبْرُ (كَانَ) ، وَخَبْرُ (إِنَّ) ، نَظْرًا لِتَشَابُهِهِ هَذِهِ الْمَوْضُوعَاتِ فِي هَذِهِ الْأَحْكَامِ ، وَفِي هَذَا زِيَادَةُ مَعْرِفَةِ بَعْضِ الْمَسَائِلِ الَّتِي اشْتَرَكَتْ بِصِفَاتٍ وَأَحْكَامٍ مُشْتَرَكَةٍ كَانَتْ سَبَبًا مُلْزَمًا فِي الْجَمْعِ بَيْنَهَا.

وهذه من النصوص الكثيرة التي بينت جمالية انتقال المشابهة في المسائل النحوية ، فمرة الخبر يشبه الفعل ، ومرة يشبه المفعول بحسب الاشتراكات الجامعة بين الشئيين ، وكُلُّ

هذا الربط إنما يأتي لتوظيف الفروع التي تتداخل في هذه المسائل . وكذلك ما قاله الرضي عندما جمع بين الخبر والفاعل ، إذ قال: ((وجه مشابهته للفاعل: مشابهته لخبر "إن" المشابه للفاعل، فهو مشبه بالمشبه)).^(٩٤)

ويذهب النحاة إلى مشابهة كل مرفوع بالفاعل ، وكل منصوب بالمفعول كما سيأتي فمثال المشابهة في المرفوع كلام الرضي الذي جمع مسائل كثيرة متشابهة في موضع واحد، إذ قال: ((وخبر "لا" التبرئة مشبه بخبر "إن"، المشبه للفاعل، واسم "ما" الحجازية مشبه لاسم ليس الذي هو فاعل، وقد تبين بهذا وجه مشابهة اسم "إن"، واسم "لا" التبرئة، وخبر "ما" الحجازية للمفعول ، وكذا تقول: إنَّ الحَالِ والتَّمْيِيزِ والمُسْتَنْتَى المنصوب مشابهة للمفعول بكونها فضلات ، وأما من قال، وهو الحق: إنَّ الرَّفْعَ عِلْمًا الْعُمْدِ، فَاعِلَةٌ كَانَتْ أَوْ، لَا، وَالنَّصْبُ عِلْمًا الْفَضْلَاتِ، مَفْعُولَةٌ كَانَتْ أَوْ، لَا، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَشْبِيهِ هَذِهِ الْمَرْفُوعَاتِ بِالْفَاعِلِ)).^(٩٥)

أثر المُشَابَهَةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

وَأَمَّا الْمُشَابَهَةُ فِي الْمَنْصُوبَاتِ الَّتِي تَقَدَّمَ شَيْءٌ مِنْهَا فَإِنَّ النُّحَاةَ يُرْجِعُونَ أَكْثَرَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي نُصِبَتْ إِلَى الْمَفْعُولِ بَعْدَ أَنْ جَعَلُوهُ أَصْلًا عَلَيْهَا، مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْعُكْبَرِيُّ فِي تَشْبِيهِهِ خَبِرٍ كَانَ بِالْمَفْعُولِ ((وَأَمَّا الْخَبِرُ فَمَنْصُوبٌ بِ (كَانَ) عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: يَنْتَصِبُ عَلَى الْقَطْعِ، يَعْنُونَ الْحَالَ وَالِدَّلِيلُ عَلَى انْتِصَابِهِ بِ (كَانَ) أَنَّهُ اسْمٌ بَعْدَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ وَلَيْسَ بِتَابِعٍ لَهُ فَأَشْبَهَ الْمَفْعُولَ بِهِ وَلَا يَصِحُّ جَعْلُهُ حَالًا؛ لِأَنَّ الْحَالَ لَا يَكُونُ مَعْرِفَةً وَلَا مُضْمَرًا وَلَا يَصِحُّ حَذْفُهُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ خَبِرٌ كَانَ، لِأَنَّهُ مَقْصُودُ الْجُمْلَةِ أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ قَالَ: كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا فَقَالَ قَائِلٌ: لَا، كَانَ النَّفْيُ عَائِدًا إِلَى الْقِيَامِ لَا إِلَى كَانٍ)).^(٩٦) ومجيء الاسم مرفوعا بعد الفعل هو الذي جعله مشابهها بالفاعل ، وأما نصب الخبر فتشبيها بالمفعول .^(٩٧)

وَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ السَّرَاجِ (ت ٣١٦ هـ) إِذْ قَالَ: ((اعْلَمْ: أَنَّ الْمَفْعُولَ لَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَصْدَرًا وَلَكِنَّ الْعَامِلَ فِيهِ فِعْلٌ غَيْرٌ مُشْتَقٌّ مِنْهُ وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ لِأَنَّهُ عِزْرٌ لِقَوَاعِ الْأَمْرِ نَحْوَ قَوْلِكَ: فَعَلْتُ ذَلِكَ حَذَارَ الشَّرِّ، وَجِئْتُكَ مَخَافَةَ فُلَانٍ فَ (جِئْتُكَ) غَيْرٌ مُشْتَقٌّ مِنْ (مَخَافَةَ) فَلَيْسَ انْتِصَابُهُ هُنَا انْتِصَابَ الْمَصْدَرِ بِفِعْلِهِ الَّذِي هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْهُ نَحْوَ (خَفْتُكَ) مَأْخُودَةٌ مِنْ مَخَافَةَ وَجِئْتُكَ لَيْسَتْ مَأْخُودَةٌ مِنْ مَخَافَةَ فَلَمَّا كَانَ لَيْسَ مِنْهُ أَشْبَهَ الْمَفْعُولَ بِهِ الَّذِي لَيْسَ بَيِّنُهُ وَبَيِّنَ الْفِعْلَ نَسْبًا)).^(٩٨)

وَكَذَلِكَ الْمُشَابَهَةُ فِي بَابِ الْاسْتِثْنَاءِ نَحْوَ قَوْلِهِمْ: ((الْمُسْتَنْتَى يَشْبَهُ الْمَفْعُولَ إِذَا أَتَى بِهِ بَعْدَ اسْتِغْنَاءِ الْفِعْلِ بِالْفَاعِلِ وَبَعْدَ تَمَامِ الْكَلَامِ نَقُولُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا فَجَاءَنِي الْقَوْمُ: كَلَامٌ تَامٌ وَهُوَ فِعْلٌ وَفَاعِلٌ فَلَوْ جَازَ أَنْ تَذَكَّرَ (زَيْدًا) بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ بِغَيْرِ حَرْفِ الْاسْتِثْنَاءِ مَا كَانَ إِلَّا نَصْبًا لَكِنَّ لَا مَعْنَى لِذَلِكَ إِلَّا بِتَوْسُطِ شَيْءٍ آخَرَ فَلَمَّا تَوَسَّطَتْ (إِلَّا) حَدَثَ مَعْنَى الْاسْتِثْنَاءِ وَوَصَلَ الْفِعْلُ إِلَى مَا بَعْدَ إِلَّا فَالْمُسْتَنْتَى بَعْضُ الْمُسْتَنْتَى مِنْهُمْ أَلَا تَرَى أَنَّ زَيْدًا مِنْ الْقَوْمِ فَهُوَ بَعْضُهُمْ فَتَقُولُ عَلَى ذَلِكَ: ضَرَبْتُ الْقَوْمَ إِلَّا زَيْدًا، وَمَرَرْتُ بِالْقَوْمِ إِلَّا زَيْدًا، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ: أَسْتَنْتِي زَيْدًا فَكُلُّ مَا أَسْتَنْتِيهِ (بِإِلَّا) بَعْدَ كَلَامٍ مُوجِبٍ فَهُوَ مَنْصُوبٌ وَأَلَا تَخْرُجَ الثَّانِي مِمَّا دَخَلَ فِيهِ الْأَوَّلُ فَهِيَ تَشْبَهُ حَرْفِ النَّفْيِ فَإِذَا قُلْتَ: قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا فَالْمَعْنَى: قَامَ الْقَوْمُ لَا زَيْدًا)).^(٩٩)، فقد شبه المستنتى بشيئين المفعول ، وحرف

النفي، وكلام ابن السراج في مطلق الاستثناء ولكن هذا التشبيه قد توغل حتى في الجزئيات من ذلك قول ابن الخباز: ((فإن كان من كلام موجب، وجب نصبه كقولك: قام القوم إلا جعفرًا، إنما نصب المستثنى؛ لأنه أشبه المفعول بوقوعه فضلة)).^(١٠٠)، إذ ربط المشابهة بالإيجاب في وجوب النصب في المستثنى.

وأما الحال فإن لها من الشبه الكثير فقد شبهوا الحال بالمفعول به من ذلك ما أورده الرمخشري إذ قال: ((شبه المفعول والظرف شبه الحال بالمفعول من حيث إنها فضلة مثله جاءت بعد مضي الجملة ولها بالظرف شبه خاص من حيث إنها مفعول فيها ومجيبها لبيان هيئة الفاعل أو المفعول وذلك قولك: ضربت زيداً قائماً، تجعله حالاً من أيهما شئت وقد تكون منهما ضربة على الجمع والتفريق كقولك: لقيته راكبين)).^(١٠١)

وذكر مثل هذا الكلام السيوطي، إذ قال: ((الحال تشبه المفعول من حيث إنها تحيء بعد تمام الكلام، واستغناء الفعل بفاعله، وأن في الفعل دليلاً عليه كما أن فيه دليلاً على المفعول، ولهذا الشبه استحكمت أن تكون منصوبة مثله)).^(١٠٢)

وقال أيضاً ((الحال لها شبه خاص بالمفعول فيه، وخصوصاً ظرف الزمان، وذلك لأنها تُقدَّرُ بفي كما يُقدَّرُ الظرف بفي فإذا قلت: جاء زيدٌ راكباً، فدقديره في حال الركوب كما أن جاء زيدٌ اليوم، وخصَّ الشبه بظرف الزمان، لأن الحال لا تبقى بل تنتقل إلى حالٍ أخرى، كما أن الزمان منقضى لا يبقى، ويخلفه غيره)).^(١٠٣)

وتقرب الحال من التمييز كثيراً، قال عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١): ((اعلم أن الحال يشبه التمييز من وجهين: أحدهما أنه نكرة، كما أن التمييز كذلك، لا تقول: جاءني زيدٌ راكب، كما لا تقول: عشرون درهم، والوجه الثاني: أن فيه بياناً وكشفاً للإبهام، كما أن التمييز كذلك)).^(١٠٤)

وكذلك تشبه الحال خبر كان وهو بعيد عن صنفه من المفاعيل قال ابن جني: ((إنما استجازوا زيادتها هنا لمشابهة خبر كان للحال ألا ترى أن قولك كان زيداً قائماً مشبه من طريق اللفظ بقولهم: جاء زيدٌ راكباً وكما جاز أن يشبه خبر كان بالمفعول فينصب فغير منكر أيضاً أن يشبه بالحال في نحو قولهم: جاء زيدٌ وعلى يده باز)).^(١٠٥)

أثر المُشَابَهَةِ فِي النُّحُو الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

وَقَدْ تَجَمَّعُ عِدَّةٌ مِّنْصُوبَاتٍ فِي اسْمِ وَاحِدٍ لِضَرْبٍ مِّنَ التَّشَابُهِ قَالَ ابْنُ هِشَامٍ:
(بَابُ الْمَنْصُوبَاتِ الْمُتَشَابِهَةِ... مَا يَحْتَمِلُ الْمَصْدَرِيَّةَ وَالْحَالِيَّةَ وَالْمَفْعُولَ لِأَجْلِهِ، مِنْ ذَلِكَ]
يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا [(١٠٦)، أَي فَتَخَافُونَ خَوْفًا وَتَطْمَعُونَ طَمَعًا... أَوْ خَائِفِينَ
وَطَامِعِينَ، أَوْ لِأَجْلِ الْخَوْفِ وَالطَّمَعِ)). (١٠٧)، فَهَذَا مِنْ قَبِيلِ الْمُتَشَابِهِ اللَّفْظِيِّ الَّذِي اتَّفَقَ
فِي الْحُكْمِ الْوَاحِدِ مِمَّا سَوَّخَ جَوَازَ إِطْلَاقِ هَذِهِ الْمَفَاعِيلِ عَلَيْهَا.

كَمَا أَنَّ الْمُشَابَهَةَ كَانَتْ الْفَيْصَلَ بَيْنَ الْمَدْرَسَتَيْنِ الْبَصْرِيَّةِ وَالْكُوفِيَّةِ فِي اخْتِلَافِهِمْ فِي
جَوَازِ تَعْرِيفِ التَّمْيِيزِ، ((فَدَهَبَ الْكُوفِيُّونَ فِي أَنَّ مِثْلَ قَوْلِهِمْ: قَوْمُكَ الْحِسَانُ الْأَعْبَدُ: الْأَعْبَدُ،
تَمْيِيزٌ وَاحْتِجَاؤًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ (١٠٨)، وَيَقُولُ الشَّاعِرُ (١٠٩):

رَأَيْتُكَ لَمَّا أَنْ عَرَفْتَ جِلْدَانَا رَضِيْتَ وَطَبْتَ النَّفْسَ يَا بَكْرَ عَنْ عَمْرٍو

وَالْآيَةُ مَحْمُولَةٌ عَلَى حَذْفِ "فِي" أَي: فِي نَفْسِهِ، وَالْبَيْتُ مَحْمُولٌ عَلَى زِيَادَةِ الْأَلْفِ
وَاللَّامِ، وَمَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّهُ انْتَصَبَ بِالْحِسَانِ عَلَى أَنَّهُ مُشَبَّهٌ بِالْمَفْعُولِ بِهِ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ
مُعْرَفٌ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ جَاءَ بَعْدَ صِفَةٍ مُعْرَفَةٍ بِاللَّامِ فَهُوَ كَقَوْلِكَ: هُنَّ الضَّوَارِبُ الرَّجَالُ .

فَإِنْ قُلْتَ: قَوْمُكَ الْحِسَانُ عِبْدًا، جَازَ نَصْبُهُ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَالتَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ
وَكَذَلِكَ إِنْ قُلْتَ: هُمُ الْحِسَانُ أَعْبَادًا، فَإِنْ قُلْتَ: هُمُ الْحِسَانُ الْعَبْدُ، فَهُوَ مُشَبَّهٌ بِالْمَفْعُولِ لَا
تَمْيِيزًا)). (١١٠)

وَقَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ (٧٣٣هـ): ((وَشَبَّهَ التَّمْيِيزُ بِالْمَفْعُولِ، فَكَمَا جَازَ تَقْدِيمَ الْمَفْعُولِ،
فَكَذَلِكَ التَّمْيِيزُ)). (١١١)، فَظَهَرَ أَنَّ التَّمْيِيزَ لَهُ شَبَهٌ بِالْمَفْعُولِ وَشَبَهُ بِالْحَالِ، بَيِّنٌ أَنَّ شَبَهُهُ
بِالْحَالِ أَكْثَرُ، كَمَا أَوْضَحَهُ الْجِرْجَانِيُّ.

أَمَّا فِي الْمَجْرُورَاتِ فَقَدْ وَقَفَ النُّحَاةُ عِنْدَ الْمُشَابَهَةِ بَيْنَ "إِذْ، وَحَيْثُ" وَلِأَجْلِ هَذَا عَدَّ
ابْنُ الْوَرَّاقِ (ت ٣٨١هـ) الْمَضَارِعَةَ بَيْنَ "حَيْثُ"، وَ"إِذْ" سَبَبًا فِي وُجُوبِ الْإِضَافَةِ، إِذْ قَالَ:
" وَأَمَّا "حَيْثُ" فَوَجِبَ إِضَافَتُهَا إِلَى الْجُمْلِ؛ لِأَنَّهَا ضَارَعَتْ "إِذْ" بِسَبَبِ أَنَّهَا مَبْهَمَةٌ فِي
الْمَكَانِ كَابْهَامِ "إِذْ" فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي، فَكَمَا وَجِبَ أَنْ تُضَافَ "إِذْ" إِلَى الْجُمْلِ أَوْجَبُوا
إِضَافَةَ "حَيْثُ" إِلَيْهَا لِشَبَهُ الَّذِي بَيْنَهُمَا وَالْمَضَارِعَةَ". (١١٢) فَالْمُشَارَكَةُ فِي وَطِيفَةِ الْإِضَافَةِ

إِلَى الْجُمْلِ كَانَتْ السَّبَبَ فِي الْمُشَابَهَةِ بَيْنَهُمَا ، وَقَدْ جَمَعَ ابْنُ مَالِكٍ بَيْنَ "إِذْ، وَحَيْثُ" لِيَبَانَ هَذِهِ الْمُشَابَهَةُ فِي نَظْمِهِ إِذْ قَالَ (١١٣):

وَأَلْزَمُوا إِضَافَةَ إِلَى الْجُمْلِ حَيْثُ وَإِذْ، وَإِنْ يَتَوَنُّ يُحْتَمَلُ

وَنَظَرَ بَعْضُ النُّحَاةِ لِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ مِنْ طَرَفِ آخَرَ ، وَشَبَّهُوهُمَا بِقَبْلُ وَبَعْدُ قَالَ ابْنُ يَعِيشَ: ((وَمِنْهُمْ مَنْ شَبَّهَهَا بِالْغَايَاتِ فَضَمَّهَا كَقَبْلُ وَبَعْدُ ، وَوَجَّهَ الشَّبْهَ بَيْنَهُمَا أَنَّ حَقَّ "حَيْثُ" مِنْ جِهَةٍ أَتَاهَا ظَرْفٌ أَنْ تُضَافَ إِلَى الْمُفْرَدِ كَ غَيْرِهَا مِنْ ظُرُوفِ الْأَمْكِنةِ نَحْوُ: أَمَامَكَ وَقَدَامَكَ ، وَنَحْوَهُمَا فَلَمَّا أُضِيفَ إِلَى الْجُمْلَةِ صَارَتْ إِضَافَتُهَا كَ لَا إِضَافَةَ فَأَشْبَهَتْ "قَبْلُ، وَبَعْدُ" فِي قَطْعِهِمَا عَنِ الْإِضَافَةِ إِلَّا أَنَّ الْحَرَكَةَ فِي حَيْثُ لَاتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ ، وَفِي قَبْلُ وَبَعْدُ لِلْبِنَاءِ)). (١١٤)

فَالْمُشَابَهَةُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ قَائِمَةٌ عَلَى جَوَانِبَ عِدَّةٍ مِنْ جِهَةِ الْبِنَاءِ وَمِنْ جِهَةِ الْإِبْهَامِ ، وَمِنْ جِهَةِ الْإِضَافَةِ إِلَى الْجُمْلِ، وَقَدْ جَمَعَ النُّحَاةُ هَذِهِ الْمُشَابَهَاتِ، إِذْ قَالَ الْمَكُودِيُّ: ((وَأَمَّا حَيْثُ فَاسْمٌ، وَبُنِيَتْ لِشَبَّهَهَا بِالْحَرْفِ فِي الْاِفْتِقَارِ إِلَى الْجُمْلَةِ اِفْتِقَارًا لِأَزْمًا وَبُنِيَتْ عَلَى حَرَكَةٍ لَتَعْدُرِ السُّكُونِ، وَكَانَتْ ضَمَّةً لِشَبَّهَهَا بِقَبْلُ وَبَعْدُ)). (١١٥)

وَكَذَلِكَ قَالَ السُّيُوطِيُّ: ((مِنْ الظُّرُوفِ الْمَبْنِيَّةِ "حَيْثُ"، وَعَلَّةُ بِنَائِهَا، شَبَّهَهَا بِالْحَرْفِ فِي الْاِفْتِقَارِ، إِذْ لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُضَافَةً إِلَى جُمْلَةٍ، وَبُنِيَتْ عَلَى الضَّمِّ تَشْبِيهًا بِقَبْلُ وَبَعْدُ، لِأَنَّ الْإِضَافَةَ لِلْجُمْلَةِ كَ لَا إِضَافَةَ، لِأَنَّ أَثَرَهَا، وَهُوَ الْجَرُّ لَا يَطْهَرُ)). (١١٦)

أَمَّا فِي التَّوَابِعِ فَإِنَّ هُنَاكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمُشْتَرَكَةِ الَّتِي كَانَتْ السَّبَبَ فِي جَمْعِهَا تَحْتَ هَذَا الْبَابِ، وَهِيَ سَبِيلُ الْمُشَابَهَةِ فِيهَا مِنْ ذَلِكَ مَا قَالَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ ((فَعَطْفُ الْبَيَانِ مُشَابَهَةُ الْبَدَلِ لَفْظًا فِي صِحَّةِ جَعْلِهِ بَدَلًا ، وَيُشَابَهُ الصِّفَةُ مَعْنَى فِي كَوْنِهِ لِلتَّوَضُّيْحِ)). (١١٧)

وَلِهَذَا لَمَّا كَانَ عَطْفُ الْبَيَانِ مُشَابَهًُا لِلصِّفَةِ لَزِمَ فِيهِ مُوَافَقَةُ الْمَنْبُوعِ كَالَّتَعَبَتْ فَيُوَافِقُهُ فِي إِعْرَابِهِ وَتَعْرِيفِهِ أَوْ تَنْكِيرِهِ وَتَدْكِيرِهِ أَوْ تَأْنِيثِهِ وَإِفْرَادِهِ أَوْ تَنْثِيثِهِ أَوْ جَمْعِهِ. (١١٨)

كَمَا أَتَتْ الْمُشَابَهَةُ فِي مَسَائِلَ لَا تَدْخُلُ تَحْتَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَلِكَ بَابُ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ إِذْ ذَهَبَ النُّحَاةُ إِلَى تَشْبِيهِهِ الْأَسْمِ بِالْفِعْلِ فِي الْاِمْتِنَاعِ مِنَ الصَّرْفِ، قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ:

أثر المشابهة في النحو العربي
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

((فالأسماء تتقسم على قسمين: أحدهما مُعْرَبٌ والآخر مَبْنِيٌّ فالمُعْرَبُ يُقَالُ لَهُ: مُتَمَكَّنٌ وَهُوَ يَنْقَسِمُ أَيْضاً عَلَى ضَرَبَيْنِ: فِقِسْمٌ: لَا يَشْبَهُ الْفِعْلَ وَقِسْمٌ: يَشْبَهُ الْفِعْلَ، فَالَّذِي لَا يَشْبَهُ الْفِعْلَ هُوَ مُتَمَكَّنٌ مُنْصَرَفٌ يُرْفَعُ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ وَيُجَرُّ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ وَيُنْصَبُ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ وَيُنَوَّنُ، وَقِسْمٌ يُضَارِعُ الْفِعْلَ غَيْرَ مُنْصَرَفٍ لَا يَدْخُلُهُ الْجَرُّ وَلَا التَّنْوِينُ)).^(١١٩)، وَنَجِدُ كَثِيراً مِنْ نُحَاتِنَا. رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى. يَذْهَبُونَ إِلَى هَذِهِ الْمَشَابَهَةِ بَيْنَ الْأَسْمِ وَالْفِعْلِ وَالْأَمْرِ الْمُشْتَرَكِ الَّذِي كَانَ سَبَباً لِلْجَمْعِ بَيْنَهُمَا هُوَ عَدَمُ التَّنْوِينِ وَقَدْ أَصْبَحَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنَ الْمُسْلِمَاتِ عِنْدَهُمْ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَقِيلٍ إِذْ قَالَ: ((ثُمَّ الْمُعْرَبُ عَلَى قِسْمَيْنِ: أَحَدُهُمَا مَا أَشْبَهَ الْفِعْلَ، وَيُسَمَّى غَيْرُ مُنْصَرَفٍ، وَمَتَمَكَّنًا غَيْرَ أَمَكَّنَ، وَالثَّانِي: مَا لَمْ يَشْبَهُ الْفِعْلَ، وَيُسَمَّى مُنْصَرَفًا،

وَمَتَمَكَّنًا أَمَكَّنَ)).^(١٢٠) وَإِطْلَاقُ لَفْظِ الْفِعْلِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْمَشَابَهَةَ تَشْمَلُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ وَالْمَاضِي، وَإِنْ كَانَتْ الْمَشَابَهَةُ بَيْنَ الْأَسْمِ وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ أَكْثَرَ مِنْ جِهَةِ الْإِعْرَابِ، وَحَقُّ الْمَشَابَهَةِ أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ لَمَّا اشْتَرَكِ الْمُضَارِعُ وَالْمَاضِي بِعِلَامَةِ وَاحِدَةٍ وَهِيَ الْفَتْحَةُ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ اخْتِلَافِ وَظَيْفَتِهَا فِيهِمَا جَاءَ الْأَسْمُ مَمْنُوعاً مِنَ الصَّرْفِ لِهَذِهِ الْمَشَابَهَةِ لَكُونَ الْأَسْمُ مُعْرَباً بِالْفَتْحَةِ دُونَ التَّنْوِينِ. وَكَذَلِكَ يُشِيرُ النُّحَاةُ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَى الْمَشَابَهَةِ فِي وَزْنِ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ لِيَكُونَ مَمْنُوعاً مِنَ الصَّرْفِ نَحْوُ: مَفَاعِلَ وَمَفَاعِيلَ، وَمَا جَاءَ عَلَى هَذَا الْوِزْنِ وَإِنْ كَانَ مُفْرَداً، وَلِهَذَا قَالَ الْخَضْرِيُّ مُعَقِّباً عَلَى ابْنِ مَالِكٍ: ((وَقَوْلُهُ: وَكُنْ لَجْمٌ مُشَبَّهٌ مَفَاعِلًا...، حَصَّهُ لِغَلْبَتِهِ، وَلَيْسَ بِقَيْدٍ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ الْآتِي: وَلِ سِرَاوِيلَ، فَكُلُّ لَفْظٍ أَشْبَهَ هَذَيْنِ الْوِزْنَيْنِ بِالشَّرْطِ الْآتِيَةِ مُنْعَ، وَإِنْ كَانَ مُفْرَداً)).^(١٢١)

كَمَا وَرَدَتْ الْمَشَابَهَةُ فِي عَمَلِ الْمُشْتَقَّاتِ عِنْدَمَا شَابَهَتْ الْفِعْلَ، وَفِي هَذَا قَالَ الرَّضِيُّ: ((فَكَانَ حَقُّ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَلَّا تَعْمَلَ لَا فِي الْفَاعِلِ وَلَا فِي الْمَفْعُولِ، لَكِنَّهَا شَابَهَتْ الْفِعْلَ فَعَمِلَتْ عَمَلَهُ، وَمَشَابَهَةُ اسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ أَقْوَى مِنْ مَشَابَهَةِ الْمَصْدَرِ، لَفْظاً وَمَعْنَى، كَمَا مَرَّ فِي بَابِ الْإِضَافَةِ، فَلَزِمَ عَمَلُهُمَا فِي جَمِيعِ الْمَوَاضِعِ عَمَلِ الْفِعْلِ)).^(١٢٢)

وَقَدْ يَظْهَرُ لَفْظُ الْمَشَابَهَةِ إِطْلَاقاً مُبَاشِراً مَعَ بَعْضِ الْمُصْطَلَحَاتِ، مِنْ ذَلِكَ "الصَّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ"، إِذْ قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: ((مِنْ الْأَسْمَاءِ الْعَامِلَةِ عَمَلِ الْفِعْلِ الصَّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ، وَمِثَالُ ذَلِكَ

قَوْلِكَ: زَيْدٌ حَسَنٌ وَجْهَهُ، بِالنَّصْبِ أَوْ بِالْجَرِّ وَالْأَصْلُ: وَجْهَهُ بِالرَّفْعِ لِأَنَّهُ فَاعِلٌ فِي الْمَعْنَى إِذِ الْحَسَنُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ لِلْوَجْهِ وَلِكِنَّكَ أَرَدْتَ الْمُبَالَغَةَ فَحَوَّلْتَ الْإِسْنَادَ إِلَى ضَمِيرِ زَيْدٍ فَجَعَلْتَ زَيْدًا نَفْسَهُ حَسَنًا، وَأَخْرَجْتَ الْوَجْهَ فَضْلَةً وَنَصَبْتَهُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ؛ لِأَنَّ الْعَامِلَ وَهُوَ حَسَنٌ طَالِبٌ لَهُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ مَعْمُولُهُ الْأَصْلِيُّ وَلَا يَصِحُّ أَنْ تَرْفَعَهُ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ وَالْحَالَةَ هَذِهِ لِاسْتِيفَائِهِ فَاعِلَهُ وَهُوَ الضَّمِيرُ فَأَشْبَهَ الْمَفْعُولَ فِي قَوْلِكَ: زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا لِأَنَّ ضَارِبًا طَالِبٌ لَهُ وَلَا يَصِحُّ أَنْ تَرْفَعَهُ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ فَنُصِبَ لِذَلِكَ، فَالصِّفَةُ مُشَبَّهَةٌ بِاسْمِ الْفَاعِلِ الْمُتَعَدِّي لِوَاحِدٍ وَمَنْصُوبُهَا يَشْبَهُ مَفْعُولَ اسْمِ الْفَاعِلِ)). (١٢٣)

وَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالمُشَابَهَةِ فِي الْمُشْتَقَّاتِ أَيْضًا، وَلَا سِيَّمَا اسْمُ الْفَاعِلِ فَإِنَّ هُنَاكَ مُشَابَهَةً طَبِيعَةً بَيْنَ اسْمِ الْفَاعِلِ وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ فِي جَوَازِ دُخُولِ نُونِي التَّوَكِيدِ فِيهِمَا عَلَى الرُّغْمِ مِنْ أَنَّ النُّونَيْنِ لَا يَدْخُلَانِ إِلَّا عَلَى الْفِعْلِ وَلَكِنْ ذَلِكَ وَرَدَ فِي الشَّعْرِ تَشْبِيهًا لِاسْمِ الْفَاعِلِ بِالْمُضَارِعِ وَهُوَ قَوْلُهُمْ (١٢٤):

أَقَاتِلَنَّ أَحْضِرُوا الشُّهُودَا

إِذِ يَرَى النُّحَاةَ أَنَّ سَبَبَ مَجِيءِ اسْمِ الْفَاعِلِ فِي مَوْضِعِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ هُوَ شَبَهُ الْوَصْفِ بِالْفِعْلِ (١٢٥)، وَقَالَ خَالِدُ الْأَزْهَرِيُّ (ت ٩٠٥هـ) عَنِ الْبَيْتِ أَنَّهُ: ((ضُرُورَةٌ نَادِرَةٌ أَيْ دُخُولُ نُونِ التَّوَكِيدِ عَلَى قَائِلِينَ مَعَ أَنَّهُ اسْمٌ، وَالَّذِي سَوَّغَ ذَلِكَ شَبَهُ الْوَصْفِ الْوَاقِعِ بَعْدَ الْاسْتِفْهَامِ بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ نَحْوُ: أَنْقُولَنَّ)). (١٢٦)

وَيُفَرِّقُ الدُّكْتُورُ تَمَامَ حَسَانٍ بَيْنَ الْاسْمِ وَالصِّفَةِ [وَيَقْصِدُ: الْوَصْفَ، الْمُشْتَقَّاتِ]، وَالْفِعْلِ وَيَجْعَلُ الْوَصْفَ قِسِيمًا مُعَايِرًا عَنْهُمَا بِسَبَبِ الْمُشَابَهَةِ الْمُشْتَرَكَةِ لِلْوَصْفِ فِي الْاسْمِ وَالْفِعْلِ، إِذْ قَالَ: ((مُشَابَهَتُهَا لِلْأَسْمَاءِ تَنْفِي عَنْهَا أَنْ تَكُونَ فِعْلًا، وَمُشَابَهَتُهَا لِلْأَفْعَالِ تَنْفِي عَنْهَا أَنْ تَكُونَ اسْمًا، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ الصِّفَةُ اسْمًا مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَلَا فِعْلًا مِنَ الْأَفْعَالِ فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ قِسِيمًا قَائِمًا بِذَاتِهِ مِنْ أَقْسَامِ الْكَلِمِ)). (١٢٧)

وَكذلكَ مِنَ الْإِطْلَاقِ الْمُبَاشِرِ بِلَفْظِ الْمُشَابَهَةِ "شَبَهُ الْجُمْلَةِ"، أَوْ "التَّشْبِيهِ بِالْمُضَافِ" قَائِمًا الْأَوَّلُ: فَالْمُرَادُ بِهِ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ هِشَامٍ إِذْ قَالَ: ((فِي ذِكْرِ أَحْكَامِ مَا يَشْبَهُ الْجُمْلَةَ، وَهُوَ الظَّرْفُ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ)). (١٢٨)، وَمَثَالُ الثَّانِي فِي مَا جَاءَ فِي بَابِ لَا النَّافِيَةِ

أثر المشابهة في النحو العربي
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

للجنس في كون أحد أنواعه شبيهاً بالمُضَافِ نَحْوَ قولهم: ((وَإِذَا اسْتَوْفَتِ الشُّرُوطَ فَلَا يَخْلُوا اسْمُهَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُضَافًا، أَوْ شَبِيهَاً بِهِ أَوْ مُفْرَدًا فَإِنْ كَانَ مُضَافًا أَوْ شَبِيهَاً بِهِ ظَهَرَ النَّصْبُ فِيهِ فَالْمُضَافُ كَقَوْلِكَ: لَا صَاحِبَ عِلْمٍ مَمْقُوتٌ وَ لَا صَاحِبَ جُودٍ مَذْمُومٌ، وَالشَّبِيهُ بِالْمُضَافِ: مَا انْتَصَلَ بِهِ شَيْءٌ مِنْ تَمَامِ مَعْنَاهُ إِمَّا مَرْفُوعٌ بِهِ نَحْوُ: لَا قَبِيحًا فِعْلُهُ مَمْدُوحٌ أَوْ مَنْصُوبٌ بِهِ نَحْوُ لَا طَالِعًا جَبَلًا حَاضِرٌ أَوْ مَخْفُوضٌ بِخَافِضٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ نَحْوُ: لَا خَيْرًا مِنْ زَيْدٍ عِنْدَنَا)). (١٢٩) وَهَذِهِ الْمُصْطَلَحَاتِ أَخَذْتُ مِنَ الْمَشَابَهَةِ التَّوْظِيْفِ الْمُصَاحِبِ لِلْمُشَبَّهِ بِهِ بِوَجُودِ تَرْكِيْبٍ يَتَقَرَّبُ مِنْ خِلَالِهِ إِلَى الْجُمْلَةِ، أَوْ وَجُودِ إِسْنَادٍ يُقَرِّبُهُ إِلَى الْمُضَافِ مِمَّا يَجْعَلُهُ مَحْمُولًا، أَوْ يَجْرِي مَجْرَاهُ، أَوْ فِي مَنْزِلَةِ الْمَشَبَّهِ بِهِ وَبِذَلِكَ سَاغَ إِطْلَاقُ هَاتَيْنِ التَّسْمِيَتَيْنِ عَلَيْهِمَا.

المشابهة اللفظية في الأفعال:

قَبْلَ ذِكْرِ بَعْضِ الْمَسَائِلِ الْمُتَعَلِّقَةِ فِي هَذَا الْبَابِ نَتَوَقَّفُ عِنْدَ مُشَابَهَةِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ لِـ "اسم الفاعل" مِنْ جِهَةِ الْإِعْرَابِ، لِأَنَّ النُّحَاةَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْعِلَّةَ فِي إِعْرَابِ هَذَا الْفِعْلِ هِيَ مُشَابَهَتُهُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ، مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ عِنْدَمَا عَقَدَ مَقَارِنَةً فِي التَّشَابُهِ الْمَوْجُودِ بَيْنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ وَالاسْمِ، إِذْ قَالَ: " وَمِنْهَا سُمِّيَ الضَّرْعُ ضَرْعًا، لِأَنَّهُ يُشَابِهُ أَخَاهُ، وَوَجْهَ الْمَشَابَهَةِ بَيْنَ هَذَا الْفِعْلِ وَالاسْمِ... أَنْ يَكُونَ شَائِعًا فَيَتَخَصَّصُ، كَمَا أَنَّ الْاسْمَ يَكُونُ شَائِعًا فَيَتَخَصَّصُ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: يَقُومُ، فَيَصْلُحُ لِلْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ فَإِذَا أُدْخِلْتَ عَلَيْهِ السَّيْنُ أَوْ سَوَفَ اخْتَصَّ بِالِاسْتِقْبَالِ، كَمَا أَنَّكَ تَقُولُ: رَجُلٌ فَيَصْلُحُ لِجَمِيعِ الرِّجَالِ، فَإِذَا أُدْخِلْتَ عَلَيْهِ الْأَلْفَ وَاللَّامَ اخْتَصَّ بِرَجُلٍ بَعِيْنِهِ فَلَمَّا اخْتَصَّ هَذَا الْفِعْلُ بَعْدَ شِبَاعِهِ كَمَا أَنَّ الْاسْمَ اخْتَصَّ بَعْدَ شِبَاعِهِ فَقَدْ شَابَهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ" (١٣٠)، وَلَيْسَ مَقْصَدُ النُّحَاةِ مِنَ الْمَشَابَهَةِ هُنَا هُوَ إِقْحَامُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ إِلَى صِفَةِ مِنْ صِفَاتِ الْأَسْمَاءِ وَهِيَ الْإِعْرَابُ، وَلَكِنْ بَيَانٌ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ لَهُ تَمَيِّزٌ بِأَنْ جَاءَ مُعْرَبًا فَلَمْ يَبْقَ لَهُ إِلَّا أَنْ يُشَابِهَ الْاسْمَ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ بَعِيدَةٌ عَنِ الْإِعْرَابِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْعُكْبَرِيِّ: إِنَّ ((الْمُضَارِعَ أَعْرَبَ لِمُشَابَهَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ، فَيَنْبَغِي أَلَّا يَعْمَلَ اسْمُ الْفَاعِلِ إِلَّا مَا أَشْبَهَ مِنْهُ الْمُضَارِعَ فِي الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ)). (١٣١)

وَهَذَا جَمْعٌ بَيْنَ شَيْئَيْنِ يَخْتَلِفَانِ فِي الْأَصْلِ ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَفْعَالِ الْإِعْمَالُ ، وَالْأَصْلَ فِي الْأَسْمَاءِ الْإِعْرَابُ، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ إِذَا كَانَ مِنْ جِهَةِ الْإِعْمَالِ فَالْفِعْلُ أَصْلٌ عَلَى الْاسْمِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَإِذَا كَانَ الْكَلَامُ مِنْ جِهَةِ الْإِعْرَابِ فَالْاسْمُ أَصْلٌ عَلَى الْفِعْلِ، وَالْبَحْثُ عَنِ الْأَصَالَةِ هُنَا لِمَعْرِفَةِ رُجُوعِ الشَّيْءِ إِلَى أَصْلِهِ فِي الشَّبْهِ. وَيَذَكُرُ ابْنُ هِشَامٍ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ لَهُ شَرَفٌ التَّقَدُّمَ عَلَى الْمَاضِي وَالْأَمْرَ لِكَوْنِهِ مُشَابِهًا لِلْاسْمِ، إِذْ قَالَ: ((وَأِنَّمَا سُمِّيَ مُضَارِعًا لِمُشَابَهَتِهِ لِلْاسْمِ وَلِهَذَا أَعْرَبَ وَاسْتَحَقَّ النَّقْدِيمَ فِي الذِّكْرِ عَلَى أَخْوَيْهِ)). (١٣٢)

وَالْحَدِيثُ عَنِ الْمُشَابَهَةِ اللَّفْظِيَّةِ فِي الْأَفْعَالِ يَعْنِي الْحَدِيثَ عَنِ: كَانَ وَأَخْوَاتِهَا، وَأَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ ، وَظَنَّ وَأَخْوَاتِهَا ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ لَمْ تُجْمَعْ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ إِلَّا لَوْجُودِ قَاسِمٍ مُشْتَرَكٍ، وَتَدَاخُلِ فِي الْمِيرَاتِ وَالصِّفَاتِ، الَّتِي مِنْ أَمَمَّهَا الْإِعْمَالُ، وَبَعْضُ الْأُمُورِ الْمُشْتَرَكَةِ الَّتِي يَتِمُّ النَّقْصِيلُ بِهَا فِي أَثْنَاءِ تَتَاوُلِ فُرُوعِهَا لَدَى النُّحَاةِ، قَالَ عَبَّاسٌ حَسَنٍ: ((الْمُرَادُ بِأَخْوَاتِهَا: نَظَائِرُهَا مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تُشَابِهُهَا فِي الْعَمَلِ وَتُخَالِفُهَا فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى (...)). (١٣٣)

فَالْمُشَابَهَةُ كَانَتْ السَّبَبَ فِي تَكْوِينِ هَذِهِ الْأَقْسَامِ عَنِ طَرِيقِ الْاسْتِقْرَاءِ عِنْدَ النُّحَاةِ، وَهِيَ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ عَلَى نَوْعَيْنِ: مُشَابَهَةُ تَخَصُّ جَمِيعِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ فِي أَنَّهَا كُلُّهَا تَعُودُ إِلَى وَظِيفَةِ النَّسْخِ لِلْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، وَمُشَابَهَةُ تَخَصُّ كُلِّ قِسْمٍ عَلَى حِدَةٍ فِي كَيْفِيَّةِ الْإِعْمَالِ.

وَفِي بَابِ كَانَ وَأَخْوَاتِهَا يَرَى النُّحَاةُ أَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ إِثْمًا نَصَبَتِ الْخَبَرَ وَرَفَعَتِ الْمُبْتَدَأَ لِمُشَابَهَتِهَا بِالْفِعْلِ النَّامِّ الْمُتَعَدِّيِّ ، قَالَ خَالِدُ الْأَزْهَرِيُّ: ((فَتَرَفَعُ الْمُبْتَدَأُ تَشْبِيهًا بِالْفَاعِلِ ، وَيُسَمَّى اسْمًا حَقِيقَةً، وَفَاعِلًا مَجَازًا وَتَنْصِبُ خَبْرَهُ تَشْبِيهًا بِالْمَفْعُولِ، وَيُسَمَّى خَبْرَهَا حَقِيقَةً، وَفَاعِلًا مَجَازًا ؛ لِأَنَّهَا أَشْبَهَتْ الْفِعْلَ النَّامِّ الْمُتَعَدِّيِّ لِوَاجِدِ كَ ضَرْبِ زَيْدٍ عَمْرًا (...)). (١٣٤)

أثر المُشَابَهَةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

وَتُشِيرُ هُنَا إِلَى نَصِّ أوردَهُ الْعُكْبَرِيُّ فِي هَذَا الْبَابِ، وَهُوَ بِمِثَابَةِ إِحْدَى أَعْمَدَةِ الْبَحْثِ عَلَى الرُّغْمِ مِنْ كَوْنِهِ مُخْتَصِرًا، إِذْ قَالَ: ((... وَاحْتَجَّ الْآخَرُونَ بِأَنَّ خَبَرَ كَانَ مَنْصُوبًا وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ وَصْفٍ يَنْتَسِبُ عَلَيْهِ...)).^(١٣٥)؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ فِيهِ إِشَارَةً إِلَى السَّبَبِ الَّذِي يَذْهَبُ إِلَيْهِ النُّحَاةُ فِي عَقْدِ الْمُشَابَهَةِ بَيْنَ شَيْئَيْنِ بِقَوْلِهِ: وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ وَصْفٍ يَنْتَسِبُ عَلَيْهِ.

وَكَذَلِكَ أَشَارَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ بِنَحْوِ طَيْبٍ إِلَى حَرَكَةِ الْمُشَابَهَةِ وَانْتِقَالِهَا بَيْنَ "عَسَى وَكَادَ" إِذْ قَالَ: ((فَإِنْ قِيلَ: فَلَمْ حَذَفُوا "أَنَّ" مِنْ خَبَرِهِ فِي بَعْضِ أَشْعَارِهِمْ قِيلَ: إِنَّمَا يَحْدُثُونَهَا فِي بَعْضِ أَشْعَارِهِمْ لِأَجْلِ الْأَضْطِرَارِ تَشْبِيهًا لَهَا بِ كَادَ فَإِنَّ كَادَ مِنْ أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ كَمَا أَنَّ عَسَى مِنْ أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ فَلِهَذَا الشَّبَهِ بَيْنَهُمَا جَازَ أَنْ تُحْمَلَ عَلَيْهَا فِي حَذْفِ أَنْ مِنْ خَبَرِهَا ...

وَكَمَا أَنَّ عَسَى تَشْبَهُ بِ كَادَ فِي حَذْفِ أَنْ مَعَهَا، فَكَذَلِكَ كَادَ تَشْبَهُ بِ عَسَى فِي إِثْبَاتِهَا مَعَهَا... فَدَلَّ عَلَى وُجُودِ الْمُشَابَهَةِ بَيْنَهُمَا فَإِنَّ قِيلَ، وَلَمْ كَانَ الْاِخْتِيَارُ مَعَ كَادَ حَذْفُ أَنْ وَهِيَ كَ عَسَى فِي الْمُقَارَبَةِ قِيلَ: هُمَا وَإِنْ اشْتَرَكَا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمُقَارَبَةِ إِلَّا أَنَّ كَادَ أْبْلَغُ فِي تَقْرِيْبِ الشَّيْءِ مِنَ الْحَالِ)).^(١٣٦)، فَالْمُشَابَهَةُ فِي الْأَفْعَالِ لَفْظًا مِنْ جَانِبَيْنِ: جَانِبِ الْإِعْمَالِ، وَجَانِبِ مَجِيءِ أَنْ وَالْفِعْلِ، وَمَعْنَى فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمُقَارَبَةِ .

وَيَشْبَهُ ابْنُ مَالِكٍ كَادَ بِ كَانَ وَهُوَ لَيْسَ مِنْ نَفْسِ الصَّنْفِ وَلَكِنْ لِاشْتِرَاكِ فِي النَّسْخِ وَالتَّشَابُهِ فِي الْإِعْمَالِ، إِذْ قَالَ^(١٣٧):

كَكَانَ كَادَ وَعَسَى لَكِنْ نَدَرَ غَيْرُ مُضَارِعٍ لِهَذَيْنِ خَبَرٌ

وَيَرَى الْخُضْرِيُّ أَنَّ الَّذِي جَمَعَ هَذِهِ الْأَفْعَالَ هُوَ الْمُشَابَهَةُ فِي الْعَمَلِ وَعَدَمِ الْاِسْتِغْنَاءِ بِالْمَرْفُوعِ. ^(١٣٨)

وَيَقِفُ الْعُكْبَرِيُّ عِنْدَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَنْصِبُ ثَلَاثَةَ مَفَاعِيلَ، وَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ إِنَّمَا تَذْهَبُ إِلَى نَصْبِ هَذِهِ الْمَفَاعِيلِ نَظْرًا لِلتَّشَابُهِ الَّتِي بَيْنَهَا، إِذْ قَالَ: ((وَالْفَرْقُ بَيْنَ (تَبَأْتُ وَأَنْبَأْتُ) وَبَيْنَ (أَعْلَمْتُ) أَنَّ (أَعْلَمْتُ) اسْتَعْمَلْتُ بِغَيْرِ هَمَزَةِ التَّعْدِي تَمَّ عُدِّيْتُ وَ (تَبَأْتُ وَأَنْبَأْتُ) وَضِعْتَا عَلَى التَّعْدِي وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ مِنْهُمَا (تَبَأَ الرَّجُلُ) . وَ (خَبَّرْتُ وَأَخْبَرْتُ وَحَدَّثْتُ) مِثْلُ (تَبَأْتُ) وَإِنَّمَا سَاعَ التَّعْدِي إِلَى ثَلَاثَةِ لِشَبَهِهَا بِ (أَعْلَمْتُ) لِأَنَّكَ إِذَا أَخْبَرْتَ إِنْسَانًا بِأَمْرٍ

فَقَدْ أَعْلَمْتُهُ بِهِ)). (١٣٩)، فَهَذِهِ الْأَفْعَالُ تَشَابَهَتْ فِي التَّعْدِيَةِ إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِيلَ، وَيَدْخُلُ مِنْ جَانِبِ الْإِعْمَالِ أَيِ الْمُشَابَهَةِ اللَّفْظِيَّةِ، وَرُبَّمَا لَمْ نَجِدْ مُشَابَهَةَ الْفِعْلِ لِلْحَرْفِ مُشَابَهَةً لَفْظِيَّةً قَطُّ ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: ((وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُشَابَهَةَ بَيْنَ الْفِعْلِ وَبَيْنَ الْحَرْفِ ضَعِيفَةٌ)). (١٤٠).

المُشَابَهَةُ اللَّفْظِيَّةُ فِي الْحُرُوفِ:

تَأْتِي الْمُشَابَهَةُ اللَّفْظِيَّةُ فِي الْحُرُوفِ بِنَحْوِ وَاضِحٍ فِي مَوْضُوعٍ "إِنَّ وَأَخْوَاتِهَا " ذَلِكَ؛ لِأَنَّ النُّحَاةَ يُشَبِّهُونَهَا بِالْأَفْعَالِ، فِي اللَّفْظِ ، وَفِي الْمَعْنَى، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: ((وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: إِنَّ هَذِهِ الْأَحْرَفَ إِثْمًا عَمِلَتْ لِشَبِّهِ الْفِعْلِ فِي لَفْظِهِ قُلْنَا: لَا نَسْلُمُ أَنَّهَا عَمِلَتْ لِشَبِّهِ الْفِعْلِ فِي لَفْظِهِ قَطُّ، وَإِنَّمَا عَمِلَتْ لِأَنَّهَا أَشْبَهَتْهُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى وَذَلِكَ مِنْ عِدَّةِ وُجُوهِ: أَحَدُهَا أَنَّهَا تَقْتَضِي الْأِسْمَ كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ يَقْتَضِي الْأِسْمَ وَالثَّانِي أَنَّ فِيهَا مَعْنَى الْفِعْلِ لِأَنَّ " أَنْ وَإِنَّ بِمَعْنَى: أَكَّدْتُ وَكَأَنَّ بِمَعْنَى شَبَّهْتُ وَلَكِنَّ بِمَعْنَى اسْتَدْرَكْتُ وَآيَتْ بِمَعْنَى تَمَنِّيْتُ وَلَعَلَّ بِمَعْنَى تَرَجَّيْتُ وَالثَّلَاثُ أَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْفَتْحِ كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ)). (١٤١).

وَنَظَرَ ابْنُ عَصْفُورٍ (ت ٦٦٩ هـ) مِنْ جَانِبِ آخِرِ لِهَذِهِ الْمُشَابَهَةِ إِذْ قَالَ: ((اعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ لَمَّا كَانَتْ مُخْتَصَّةً بِالْأَسْمَاءِ ، وَلَمْ تَكُنْ كَالْجُزْءِ مِنْهَا ، أَشْبَهَتْ الْأَفْعَالَ فَعَمِلَتْ ، وَرَفَعَتْ أَحَدَ الْأَسْمِينَ وَنَصَبَتْ الْآخَرَ لِأَنَّهَا أَشْبَهَتْ مِنْهَا مَا يَطْلُبُ اسْمِينَ ، وَمَا يَطْلُبُ مِنَ الْأَفْعَالِ اسْمِينَ يَرْفَعُ أَحَدَهُمَا وَيَنْصِبُ الْآخَرَ ، وَلَمَّا كَانَتْ مَعَانِي هَذِهِ الْحُرُوفِ فِي أَخْبَارِهَا أَشْبَهَتْ الْأَخْبَارُ الْعَمَدَ فَرَفَعَتْ ، وَأَشْبَهَتْ الْأَسْمَاءُ الْفَضَلَاتِ فَتَنْصَبَتْ)). (١٤٢)

وَلِهَذَا أَصْبَحَ لِهَذِهِ الْحُرُوفِ اصْطِلَاحٌ مَعْرُوفٌ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ: ((أَطْلَقَ النُّحَاةَ اسْمَ (الْأَحْرَفِ الْمُشَابَهَةِ بِالْفِعْلِ) عَلَى بَضْعَةٍ أَحْرَفٍ يَنْتَصِبُ بَعْدَهَا الْمُبْتَدَأُ وَيَرْتَفِعُ الْخَبْرُ...)). (١٤٣)

كَمَا اجْتَمَعَتِ الْمُشَابَهَةُ اللَّفْظِيَّةُ وَالْمَعْنَوِيَّةُ بَيْنَ إِنَّ، وَلَا النَّافِيَةَ لِلْجِنْسِ، قَالَ الرَّازِيُّ (ت ٦٠٦ هـ): ((لَا اسْتَحَقَّتْ عَمَلَ إِنَّ لِمْشَابَهَتِهَا لَهَا مِنْ وَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا: مُلَازِمَةُ الْأَسْمَاءِ، وَالْآخَرُ تَنَافُضُهُمَا فَإِنَّ أَحَدَهُمَا لِتَأْكِيدِ الثَّبُوتِ وَالْآخَرُ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ، وَمِنْ عَادَتِهِمْ

أثر المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

تَشْبِيهُ أَحَدِ الضُّدِّينِ بِالْآخَرِ فِي الْحُكْمِ، إِذَا ثَبَّتَ هَذَا فَنَقُولُ: لَمَّا قَالُوا: إِنَّ زَيْدًا ذَاهِبٌ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولُوا لَا رَجُلًا ذَاهِبًا)). (١٤٤)، وَكَذَلِكَ قَالَ الْفَاكِهِيُّ (ت ٩٧٢هـ): ((وَمِثْلُ "إِنَّ" الْمُشَدَّدَةِ فِي نَصْبِ الْأَسْمِ وَرَفْعِ الْخَبَرِ " لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ " لِمْشَابَهَتِهَا لَهَا فِي التَّوَكِيدِ، وَلُزُومِ الصَّدْرِ، وَالنُّحُولِ عَلَى الْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ)). (١٤٥)

قَدْ ذَكَرَ هَذِهِ الْمُشَابَهَةَ الرَّضِيُّ، وَلَكِنَّهُ نَظَرَ إِلَى الْجَانِبِ الْمَعْنَوِيِّ الَّذِي اعْتَمَدَ عَلَى الشَّبهِ الْمُتَّاتِي عَلَى سَبِيلِ التَّنَاقُضِ بِأَنَّ أَحَدَهُمَا لِإِتِّبَاتٍ وَالْآخَرَ لِلنَّفْيِ، إِذْ قَالَ: ((وَوَجْهُ مُشَابَهَةِ " لَا " النَّبْرِيَّةِ، لِأَنَّ " لَا " لِلْمُبَالَغَةِ فِي النَّفْيِ، لِكُونِهَا لِنْفِي الْجِنْسِ، كَمَا أَنَّ " إِنَّ " لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْإِتِّبَاتِ)). (١٤٦)

وَهَذَا الْكَلَامُ يَقُومُ عَلَى جَمْعِ الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا تَتَفَصَّلُ، وَإِنْ كَانَا فِي الْمَعْنَى مُتَنَاقِضِينَ، وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ الْجَمْعِ بَيْنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ؛ لِأَنَّ الْأَشْرَاطَ بَيْنَهُمَا قَائِمٌ عَلَى التَّوَاصُلِ وَالْإِرْتِبَاطِ الْأَسْتِمْرَارِيِّ رَغْمَ التَّنَاقُضِ.

وَمِنَ الْمُشَابَهَةِ اللَّفْظِيَّةِ فِي الْحُرُوفِ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ وَحُرُوفِ الْعَطْفِ، قَالَ ابْنُ جَنِّي: ((فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ حُرُوفَ الْمُضَارَعَةِ بَعْضُهَا قَوِيٌّ الشَّبهِ بِبَعْضٍ أَشَدُّ مِنْ قُوَّةِ شَبهِ حُرُوفِ الْعَطْفِ بِبَعْضٍ وَيُؤَكِّدُ عِنْدَكَ قُوَّةَ اسْتِثْبَاهِ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ وَحُرُوفِ الْعَطْفِ تَجِدُهَا مُخْتَلِفَةً فِي أَعْدَادِ الْحُرُوفِ مِنْهَا مَا هُوَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ وَهُوَ الْوَاوُ وَالْفَاءُ وَمِنْهَا مَا هُوَ عَلَى حَرْفَيْنِ وَهِيَ: أَوْ وَلَا وَأَمْ وَبَلْ)). (١٤٧)

وَمَسْأَلَةُ قُوَّةِ الشَّبهِ وَضِعْفُهَا تَتَكَرَّرُ كَثِيرًا عِنْدَ النَّحَاةِ فَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى الْمَسَائِلِ وَيَبْنُونَ الْأَحْكَامَ فِيهَا اعْتِمَادًا عَلَى قُوَّةِ الشَّبهِ وَضِعْفِهَا، فَكُلَّمَا كَانَتِ الْمُشَابَهَةُ قَوِيَّةً تَسَاوَتْ فِي الْحُكْمِ وَكُلَّمَا كَانَتِ الْمُشَابَهَةُ ضَعِيفَةً فَقَدَتِ الْمُشَابَهَةُ قُوَّتَهَا، وَرُبَّمَا يُعْبَرُونَ عَنْ قُوَّةِ الْمُشَابَهَةِ وَضِعْفِهَا بِالْقُرْبِ وَالْبَعْدِ مِنَ الْأَصْلِ الَّذِي لِأَجْلِهِ تُعْقَدُ الْمُشَابَهَةُ .

المُشَابَهَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ:

لَمْ تَكُنْ الْمُشَابَهَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ بِقَدْرِ الْمُشَابَهَةِ اللَّفْظِيَّةِ فِي الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ، كَمَا أَنَّ الْمُشَابَهَةَ اللَّفْظِيَّةَ فِي الْأَسْمَاءِ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنَ الْمُشَابَهَةِ فِي الْأَفْعَالِ وَالْحُرُوفِ ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ أَكْثَرَ ^(١٤٨) مِنَ الْأَفْعَالِ وَالْحُرُوفِ، وَحَرَكَاتُ الْأَسْمَاءِ وَانْتِقَالَاتُهَا فِي أَنْوَاعِ الْإِعْرَابِ فَتَحَتِ الْبَابَ لَهَا لِلْمُشَابَهَةِ بِنَحْوِ أَوْسَعٍ، وَرُبَّمَا الْقَوْلُ: بِالْمُشَابَهَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ بِتَقْرِيدِ رَعْمٍ مَجِيئُهَا عِنْدَ النَّحَاةِ لَيْسَ بِالذِّقَةِ الْمُتَنَاهِيَةِ ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الْمَسَائِلِ بِسَبَبِ الْمُشَابَهَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ لَا يَنْتَهِي الْكَلَامُ مِنْهَا حَتَّى نَجِدَ فِي نَهَايَةِ النَّظَرِ إِلَيْهِمَا مُشَابَهَةً لَفْظِيَّةً وَسُنُثِبَتْ ذَلِكَ بِالْأَدِلَّةِ .

المُشَابَهَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ فِي الْأَسْمَاءِ:

بَدَأْنَا فِي الْمُشَابَهَةِ اللَّفْظِيَّةِ مِنْ بَابِ الْإِعْرَابِ وَالْبِنَاءِ، وَسَيَكُونُ الْكَلَامُ هُنَا أَيْضًا مِنْ نَفْسِ الْبَابِ، فَقَدْ أَثْبَتَ النَّحَاةُ بِوُجُودِ مُشَابَهَةٍ مَعْنَوِيَّةٍ بَيْنَ الْأِسْمِ وَالْحَرْفِ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ ^(١٤٩):

كَالشَّبهِ الْوَضْعِيِّ فِي اسْمِي جِنْتَنَا وَالْمَعْنَوِيِّ فِي مَتَى وَفِي هُنَا

فَقَدْ ذَكَرَ الْمُشَابَهَةَ الْمَعْنَوِيَّةَ بِقَوْلِهِ: وَالْمَعْنَوِيُّ فِي مَتَى وَفِي هُنَا، وَالْمُرَادُ هُنَا ((بِالشَّبهِ الْمَعْنَوِيِّ أَنْ يَتَّضَمَّنَ الْأِسْمُ مَعْنَى مِنَ مَعَانِي الْحُرُوفِ، فَيَصِيرُ مُؤَدِّيًا لِمَعْنَى الْحَرْفِ، أَحَدُهُمَا: أَنْ يَتَّضَمَّنَ مَعْنَى حَرْفٍ مُسْتَعْمَلٍ، نَحْوُ: مَتَى، فَإِنَّهُ مُضَمَّنٌ مَعْنَى الْاسْتِفْهَامِ إِذَا وَقَعَ اسْتِفْهَامًا، وَمَعْنَى الشَّرْطِ إِذَا وَقَعَ شَرْطًا، وَلِكُلِّ مِنَ الْاسْتِفْهَامِ وَالشَّرْطِ حَرْفٌ مُسْتَعْمَلٌ فَحَرْفُ الْاسْتِفْهَامِ الْهَمْزَةُ، وَحَرْفُ الشَّرْطِ "إِنْ"، وَالثَّانِي: أَنْ يَتَّضَمَّنَ مَعْنَى مِنْ مَعَانِي الْحُرُوفِ الَّتِي لَا تَلِيْقُ بِغَيْرِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِذَلِكَ الْمَعْنَى حَرْفٌ مُسْتَعْمَلٌ، نَحْوُ: هُنَا، فَإِنَّهُ اسْمٌ إِشَارَةٌ إِلَى الْمَكَانِ، فَبِنْيِ لَتَضَمُّنِهِ مَعْنَى الْإِشَارَةِ، لِأَنَّهُ كَالْتَنْبِيهِ وَالتَّشْبِيهِ وَالخَطَابِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَعَانِي الْحُرُوفِ، وَلَمْ يُوضَعْ لِلإِشَارَةِ حَرْفٌ يَدُلُّ عَلَيْهَا)). ^(١٥٠)، فَقَدْ ذَكَرَ جَانِبَ الْمُشَابَهَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ لِلأَسْمَاءِ بِالْحُرُوفِ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ وُجُودِ مُشَابَهَةٍ لَفْظِيَّةٍ بَيْنَهَا وَهِيَ الْبِنَاءُ، فَالْبِنَاءُ مُشْتَرِكٌ فِي الْجَمِيعِ، وَلَكِنَّ التَّعَمُّقَ فِي الْجَانِبِ الْمَعْنَوِيِّ أَكْثَرَ وَضُوحًا، وَوُجُودُهُ هُوَ الَّذِي قَادَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ إِلَى الْبِنَاءِ، لِذَلِكَ كَانَ الْإِهْتِمَامُ بِالشَّبهِ الْمَعْنَوِيِّ أَكْثَرَ.

أثر المُشَابَهَةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

وَفِي بَابِ الْإِضَافَةِ يَعْقِدُ النُّحَاةُ مُشَابَهَةً صَرِيحَةً بَيْنَ الْأِسْمِ وَالْفِعْلِ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ
ابْنُ مَالِكٍ (١٥١):

وَإِنْ يُشَابِهَ الْمُضَافُ يَفْعَلُ وَصَفًا فَعَنْ تَكْوِينِهِ لَا يُعْدَلُ

فَقَوْلُهُ: ((يَفْعَلُ: هُوَ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ، يَعْنِي أَنَّ الْمُضَافَ إِذَا كَانَ وَصَفًا يُشَابِهُهُ
الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ فِي كَوْنِهِ بِمَعْنَى الْحَالِ أَوْ الْاِسْتِقْبَالِ لَمْ يَتَعَرَّفْ بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ ؛ لِأَنَّ
إِضَافَتَهُ غَيْرَ مَحْضَةٍ، لَا تُفِيدُ إِلَّا تَخْفِيفَ اللَّفْظِ)). (١٥٢)، وَهَذَا مِنْ بَابِ تَعَدُّدِ الْمُشَابَهَةِ، إِذْ
تَقَدَّمَتِ الْمُشَابَهَةُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْاِسْمِ مِنْ جِهَةِ الْإِعْرَابِ ، وَهَذَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَلَكِنْ إِذَا
كَانَ الْاِسْمُ يُرَادُ بِهِ مِنْ جِهَةِ التَّعْرِيفِ وَالتَّكْوِينِ بِقَبُولِ عَلَامَتَيْهِمَا فَهُمَا مِنْ قِبَلِ اللَّفْظِ . ثُمَّ إِنَّ
قَوْلَهُ: وَإِنْ يُشَابِهَ الْمُضَافُ يَفْعَلُ... فِيهِ حَصْرٌ لِأَسْمَاءِ الَّتِي تُشَبِّهُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ، قَالَ
السَّجَاعِي (ت ١١٩٧ هـ): ((قَوْلُهُ: وَإِنْ يُشَابِهَ الْمُضَافُ الْخ، هَذَا كَالِاسْتِثْنَاءِ مِمَّا قَبْلَهُ أَيْ
مَحَلُّ كَوْنِ الْمُضَافِ يَتَخَصَّصُ، أَوْ يَتَعَرَّفُ بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ مَا لَمْ يُشَابِهِ الْفِعْلَ، وَالْأَيْ فَهُوَ
بَاقٍ عَلَى تَكْوِينِهِ)). (١٤٣)، فَشَرْطُهُ فِي هَذِهِ الْمُشَابَهَةِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُضَافُ عَلَى دَلَالَةِ "يَفْعَلُ"
(١٥٤).

وَيُوجِبُ الصَّبَانَ هَهُنَا أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا: مَعْنَى "يَفْعَلُ" وَهُوَ حَالٌ لَازِمَةٌ ؛ لِأَنَّ
الْمُضَافَ لَا يُشَابِهُ يَفْعَلُ إِلَّا إِذَا كَانَ وَصَفًا، الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ أَيْ
لَا بِمَعْنَى الْمَاضِي أَوْ مُطْلَقِ الزَّمَنِ فَإِنَّ إِضَافَتَهُ مَحْضَةٌ ، وَمِثْلُ كَوْنِهِ بِمَعْنَى الْحَالِ أَوْ
الِاسْتِقْبَالِ كَوْنُهُ بِمَعْنَى الْاِسْتِمْرَارِ. (١٥٥)

وَكَانَتْ هَذِهِ الْمُشَابَهَةُ نَفْسَهَا الَّتِي جَمَعَتِ الْأَسْمَاءَ الَّتِي تَعْمَلُ عَمَلَ الْفِعْلِ وَإِنْ كَانَ
لَا يَخْفَى أَنَّ ذِكْرَ الْعَمَلِ يَتَعَلَّقُ بِاللَّفْظِ ، وَلَكِنَّ النُّحَاةَ يَهْتَمُّونَ بِالدَّلَالَةِ لِلْوُصُولِ إِلَى هَذَا
الْإِعْمَالِ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي إِعْمَالِ الْمَصْدَرِ الْمَنْوُونِ، إِذْ قَالَ: ((وَإِعْمَالُهُ أَقْبَسُ
مِنْ إِعْمَالِ الْمُضَافِ، لِأَنَّهُ يَشَبَّهُ الْفِعْلَ بِالتَّكْوِينِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ اِطْعَامُ فِي يَوْمٍ ذِي
مَسْعَبَةٍ يَتِيمًا﴾. (١٥٦)، تَقْدِيرُهُ: أَوْ أَنْ يُطْعَمَ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَبَةٍ يَتِيمًا)). (١٥٧)

وَيَرَى بَعْضُ النَّحَاةِ الْمُحَقِّقِينَ أَنَّ الْعَمَلَ لَمْ يَأْتِ بِسَبَبِ الْمُشَابَهَةِ بِالْفِعْلِ، قَالَ الْعَدَوِيُّ: ((وَبِهَذَا الشَّبَهِ يَتَّقَوَى عَمَلُهُ عَمَلَ الْفِعْلِ، وَهَذَا لَا يُنَافِي أَنَّ عَمَلُهُ عَمَلَ الْفِعْلِ لَا لِلْمُشَابَهَةِ بَلْ لِكَوْنِهِ أَصْلَ الْفِعْلِ)). (١٥٨)

وَكَذَلِكَ مِنَ الْمُشَابَهَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ فِي الْأَسْمَاءِ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ جَنِّي بِقَوْلِهِ: ((إِنَّ الْمُتَادَى الْمَفْرَدَ الْمَعْرِفَةَ قَدْ كَانَ أَصْلُهُ أَنْ يُعْرَبَ، فَلَمَّا دَخَلَهُ شَبَهُ الْحَرْفِ لَوْفُوعِهِ مَوْجِعَ الْمُضْمَرِ بُنِيَ، وَلَمْ يُمْنَعْ مِنْ بِنَائِهِ جَرِيهٌ مُعْرَباً قَبْلَ حَالِ الْبِنَاءِ، وَهَذَا شَبَهُ مَعْنَوِيٍّ كَمَا تَرَى، مُؤْتَرٌّ دَاعٍ إِلَى الْبِنَاءِ، وَالشَّبَهُ اللَّفْظِيُّ أَقْوَى مِنَ الشَّبَهِ الْمَعْنَوِيِّ)). (١٥٩)

وَقَدْ وَقَفَ الْخُضْرِيُّ (ت ١٢٨٨هـ) عِنْدَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُبَيِّناً أَنَّ الْمُشَابَهَةَ هُنَا لَفْظِيَّةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ إِذْ قَالَ: ((قِيلَ: عَلَّةٌ بِنَائِهِ شَبَهُهُ بِكَافِ ذَلِكَ خُطَاباً وَإِفْرَاداً عَنِ الْإِضَافَةِ، بَأَنَّ غَيْرَ النَّكْرَةِ الْمَقْصُودَةِ كَذَلِكَ مَعَ إِعْرَابِهَا، وَإِنَّمَا هِيَ شَبَهُهُ بِكَافِ الضَّمِيرِ فِي نَحْوِ: أَدْعُوكَ خُطَاباً وَإِفْرَاداً وَتَعْرِيفاً، وَهِيَ مُشَابَهَةٌ لِكَافِ ذَلِكَ لَفْظاً وَمَعْنَى فَهُوَ مُشَبَّهٌ لِلْحَرْفِ بِالْوَاسِطَةِ)). (١٦٠)، وَهَذَا يُؤَيِّدُ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّهُ مَا مِنْ مُشَابَهَةٍ مَعْنَوِيَّةٍ إِلَّا وَلَهَا صِلَةٌ بِاللَّفْظِيَّةِ، وَلَكِنَّ عَنَّا صِرَ الشَّبَهِ الْمَعْنَوِيِّ هِيَ أَكْثَرُ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَلِهَذَا رَكَّزَ النَّحَاةُ عَلَيْهَا، وَقَدَّمُوهَا إِلَى الْوَاجِهَةِ .

المُشَابَهَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ فِي الْأَفْعَالِ:

لَمْ تَكُنْ الْمُشَابَهَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ فِي الْأَفْعَالِ كَثِيرَةً، وَأَغْلَبُ هَذِهِ الْمُشَابَهَاتُ بَيْنَ الْأَفْعَالِ، مِنْ ذَلِكَ مَا أوردَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي مُشَابَهَةِ الْفِعْلِ الْمَاضِي لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، إِذْ قَالَ: ((...الرَّابِعُ: دُخُولُ لَامِ الْإِبْتِدَاءِ فِي نَحْوِ: إِنَّ زَيْدًا لَقَدْ قَامَ؛ وَذَلِكَ، لِأَنَّ الْأَصْلَ دُخُولُهَا عَلَى الْاسْمِ نَحْوِ: إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ، وَإِنَّمَا دَخَلَتْ عَلَى الْمُضَارِعِ لِشَبَهِهِ بِالْاسْمِ نَحْوِ (وَإِنَّ رَبَّكَ لَيُحْكُمُ بَيْنَهُمْ)). (١٦١) فَإِذَا قَرَّبَ الْمَاضِي مِنَ الْحَالِ أَشَبَهُهُ الْمُضَارِعَ الَّذِي هُوَ شَبِيهٌ بِالْاسْمِ؛ فَجَارَ دُخُولُهَا عَلَيْهِ. (١٦٢)؛ إِذْ نَجَدُ فِي قَوْلِهِ تَسْلُسُلاً فِي ارْتِقَاءِ التَّشَابُهِ مِنَ الْمَاضِي إِلَى الْمُضَارِعِ وَصُولاً إِلَى الْاسْمِ، لِاتِّفَاقِهَا فِي الدَّلَالَةِ .

أثر المُشَابَهَةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

وَقَدْ وَقَفَ الدُّسُوقِيُّ عِنْدَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ شَارِحًا، فَقَالَ: ((قَوْلُهُ: لِشَبَهِهِ بِالِاسْمِ أَي فِي احْتِمَالِ الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ...فَإِذَا قُرِبَ أَي بِوَاسِطَةِ "قَدْ" فَشَبَهَ الْمَاضِي لِلْمُضَارِعِ الْمُشَبَّهِ لِإِسْمِ بِوَاسِطَةِ "قَدْ" فَمِنْ ثَمَرَةِ إِقَادَةِ "قَدْ" التَّقْرِيبَ دُخُولَ لَامِ الْإِبْتِدَاءِ عَلَى الْمَاضِي الْمُشَبَّهِ لِلْمُضَارِعِ الْمُشَبَّهِ لِإِسْمِ فَصَحَّ دُخُولُ اللَّامِ عَلَى الْفِعْلِ فِي الْحَقِيقَةِ)). (١٦٣)

وَكَذَلِكَ مِنَ الْمُشَابَهَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ فِي الْأَفْعَالِ مَا ذَكَرَهُ الْعُكْبَرِيُّ فِي الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى فِعْلِيَّةِ "عَسَى" إِذْ قَالَ: ((وَهِيَ فِعْلٌ بِدَلِيلِ انْتِصَالِ الضَّمَائِرِ بِهَا، وَتَاءِ التَّانِيثِ السَّاكِنَةِ نَحْوُ: عَسَيْتُ، وَعَسَوَا، وَعَسَيْنَ، وَعَسَتْ، وَمَعْنَاهَا الْإِشْفَاقُ وَالطَّمَعُ فِي قُرْبِ الشَّيْءِ كَقَوْلِكَ: عَسَى زَيْدٌ أَنْ يَفُومَ أَي أَطْمَعُ فِي قُرْبِ قِيَامِهِ، وَهِيَ فِعْلٌ مَاضٍ؛ لِأَنَّكَ تُخْبِرُ بِهَا عَنْ طَمَعٍ وَقَعِ فِي أَمْرٍ مُسْتَقْبَلٍ وَلَا يَكُونُ مِنْهَا مُسْتَقْبَلٌ، وَلَا اسْمٌ فَاعِلٍ بَلْ هِيَ فِعْلٌ جَامِدٌ؛ وَإِنَّمَا كَانَتْ كَذَلِكَ لِوَجْهَيْنِ

أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا أَشْبَهَتْ الْحُرُوفَ إِذْ كَانَ لَهَا مَعْنَى فِي غَيْرِهَا وَهُوَ الدَّلَالَةُ عَلَى قُرْبِ الْفِعْلِ الْوَاقِعِ بَعْدَهَا وَحُكْمُ الْفِعْلِ أَنْ يَدُلَّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهِ وَشَبَهَهَا بِالْحَرْفِ يُوجِبُ جُمُودَهَا كَمَا أَنَّ الْحَرْفَ جَامِدٌ.

وَالثَّانِي: أَنَّهَا تَشَبَهَتْ (لَعَلَّ) فِي الطَّمَعِ وَالِإِشْفَاقِ فَتَلَزَمُ صِيغَةً وَاحِدَةً كَ (لَعَلَّ)). (١٦٤) فَقَدْ جَاءَ فِي هَذَا النَّصِّ الْمُشَابَهَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ طَرَفًا وَاضِحًا لِإِثْبَاتِ فِعْلِيَّةِ عَسَى، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ الْمُشَابَهَةِ بِالْحَرْفِ فِي دَلَالَةِ الْقُرْبِ، وَالْمُشَابَهَةُ بِلَعَلَّ فِي دَلَالَةِ الطَّمَعِ وَالِإِشْفَاقِ، وَالرَّجَاءِ.

وَقَدْ أَشَارَ أَحَدُ الْمُحَدِّثِينَ إِلَى شَبَهِهِ لَفْظِيٍّ فِي هَذَا الْفِعْلِ إِذَا كَانَ فِي مَعْنَى الْحَرْفِ، إِذْ قَالَ: ((حَرْفٌ شَبِيهٌ بِلَعَلَّ يَدْخُلُ عَلَى الضَّمِيرِ فَيَنْصِبُهُ نَحْوَ قَوْلِهِمْ: عَسَاكَ أَنْ تَفْعَلَ)). (١٦٥)، فَتَبَيَّنَ أَنَّهُ يُمَكِّنُ تَوْظِيفَ "عَسَى" فِي اسْتِعْمَالَاتِ عِدَّةٍ، وَفِي كُلِّ اسْتِعْمَالٍ لَهَا شَبَهٌ بِأَدَاةٍ مُعَيَّنَةٍ.

المُشَابَهَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ فِي الْحُرُوفِ:

وَرَدَتْ الْمُشَابَهَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ بِنَحْوِ جَلِيٍّ فِي الْحُرُوفِ النَّاسِخَةِ لِلْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ جِنْمًا
اصْطَلَحَ النُّحَاةُ لِهَذِهِ الْحُرُوفِ اصْطِلَاحًا صَرِيحًا وَمُبَاشِرًا بِاسْمِ (مَا وَلَا وَلَاتَ وَإِنْ الْمُشَبَّهَاتِ
بَلَيْسَ).^(١٦٦)، قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: ((فَصَلِّ: فِي "مَا وَلَا وَلَاتَ وَإِنْ" الْمُعْمَلَاتِ عَمَلٌ لَيْسَ تَشْبِيهًا
بِهَا)).^(١٦٧)، وَقَدْ وَافَقَ الْخَضْرِيُّ تَقْدِيمَ ابْنِ مَالِكٍ هَذِهِ الْحُرُوفَ عَلَى أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ، إِذْ
قَالَ: ((إِنَّمَا قَدَّمَ هَذِهِ الْحُرُوفَ عَلَى بَقِيَّةِ الْأَفْعَالِ؛ لِأَنَّهَا أَظْهَرَ شَبَهًا بِرَبَابٍ كَانَتْ لِمُوَافَقَتِهَا
لَيْسَ مَعْنَى وَعَمَلًا، وَلِكثْرَةِ مَجِيءِ خَبَرِهَا مُفْرَدًا، فَيُظْهَرُ عَمَلُهَا الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ بِخِلَافِ أَفْعَالِ
الْمُقَارَبَةِ)).^(١٦٨)

وَهَذَا الْكَلَامُ يَعُودُ بِنَا إِلَى مَسْأَلَةِ الشَّبَهِ الْقَوِيِّ الَّذِي يَكُونُ سَبَبًا فِي اخْتِزَامِ حُكْمِ الشَّبَهِ
بِهِ، وَالِاقْتِرَابُ مِنْهُ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُشَبَّهَاتِ.

وَقَدْ فَصَّلَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ مُحْيِي الدِّينِ أَنْوَاعَ هَذَا الشَّبَهِ فِي هَذِهِ الْحُرُوفِ، إِذْ قَالَ:
((إِنَّ الَّذِينَ أَعْمَلُوها مِنَ الْعَرَبِ وَجَدُوا فِيهَا شَبَهًا مِنْ "لَيْسَ"، وَوَجَدُوا لَيْسَ تَرْفَعُ الْاسْمَ
وَتَنْصِبُ الْخَبَرَ، فَأَعْمَلُوها عَمَلٌ لَيْسَ بِحَقِّ هَذَا الشَّبَهِ... فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَفِيمَ أَشْبَهَتْ "مَا"
لَيْسَ؟

فَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ أَنَّ مَا أَشْبَهَتْ لَيْسَ فِي ثَلَاثَةِ أُمُورٍ: أَحَدُهَا أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى النَّفْيِ كَمَا أَنَّ
لَيْسَ تَدُلُّ عَلَى النَّفْيِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ قَاصِرًا عَلَى هَذِهِ الدَّلَالَةِ، بَلْ هُوَ أَقْوَى مِنْ مُجَرِّدِ الدَّلَالَةِ
عَلَى النَّفْيِ، فَإِنَّ "مَا" تَدُلُّ عَلَى النَّفْيِ فِي الْحَالِ، كَمَا أَنَّ لَيْسَ تَدُلُّ عَلَى نَفْيِ الْحَالِ.
الثَّانِي: أَنَا وَجَدْنَا "مَا" تَدْخُلُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ كَمَا أَنَّ لَيْسَ تَدْخُلُ عَلَيْهِمَا... فَلَمَّا أَشْبَهَتْ
"مَا" لَيْسَ هَذَا الشَّبَهَ الْقَوِيَّ عَمَلَتْ عَمَلَهَا)).^(١٦٩) فَمُشَابَهَةُ هَذِهِ الْحُرُوفِ بَلَيْسَ لَيْسَتْ عَلَى
دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ فَلَمَّا "أَقْرَبُ شَبَهًا مِنْ غَيْرِهَا بَلَيْسَ، وَلِهَذَا تَقَدَّمَ فِي الذِّكْرِ أَنْتَاءً تَتَوَلَّاهَا عِنْدَ
النُّحَاةِ.

وَالْعَلَاقَةُ بَيْنَ مَا وَلَيْسَ كَبِيرَةٌ وَالْمُشَابَهَةُ بَيْنَهُمَا هِيَ سَبَبُ الْإِعْمَالِ، فَإِذَا زَالَتْ
الْمُشَابَهَةُ زَالَ الْإِعْمَالُ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: ((فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ بَطُلَ عَمَلُهَا فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ
إِذَا فُصِّلَتْ بَيْنَ اسْمِهَا وَخَبَرِهَا بِإِلَاقِيلِ: لِأَنَّ مَا إِنَّمَا عَمَلَتْ لِأَنَّهَا أَشْبَهَتْ لَيْسَ مِنْ جِهَةِ

أثر المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ الْعَرَبِيِّ د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

المَعْنَى وَهُوَ النَّفْيُ وَإِلَّا تَبَطَّلُ مَعْنَى النَّفْيِ فَتَزُولُ الْمُشَابَهَةُ، وَإِذَا زَالَتْ الْمُشَابَهَةُ وَجَبَ أَلَّا تَعْمَلَ)). (١٧٠)

وَلَا يَخْفَى أَنَّ الشَّبَهَ المَعْنَوِيَّ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ هُوَ الأَصْلُ، وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَمْنَعُ بِوُجُودِ الشَّبَهِ اللَّفْظِيِّ أَيْضاً، وَهُوَ الإِعْمَالُ، وَالبِنَاءُ .

وَكذلكَ مِنَ الشَّبَهِ المَعْنَوِيَّ فِي الحُرُوفِ مُشَابَهَةُ "رَبِّ" بِحُرُوفِ النَّفْيِ، قَالَ الرَّاغِبِيُّ: ((وَإِنَّمَا وَجَبَ لِـ (رَبِّ) صَدْرُ الكَلَامِ ؛ لِأَنَّهَا تُشَبَّهُ حُرُوفَ النَّفْيِ إِذْ كَانَتْ لِلتَّقْلِيلِ وَالقَلِيلِ فِي حُكْمِ المَنْفِيِّ، وَإِنَّمَا اخْتَصَّتْ بِالنُّكْرَةِ، لِأَنَّ القَلِيلَ يُتَصَوَّرُ فِيهَا دُونَ المَعْرِفَةِ، وَإِنَّمَا لَمْ تَدْخُلْ عَلَى مُضْمَرٍ، لِأَنَّ الضَّمَائِرَ مَعَارِفَ)). (١٧١)

وَدَهَبَ الدُّكْتُورُ فَاضِلُ السَّامِرَائِيُّ إِلَى أَنَّ "رَبِّ" تُشَبَّهُ "قَدْ" فِي الدَّلَالَةِ إِذْ قَالَ: ((وَنَظِيرُهَا فِي دَلَالَةِ اللَّفْظِ الوَاحِدِ عَلَى مَعْنَيَيْنِ مُتَقَابِلَيْنِ، "قَدْ" الدَّاخِلَةُ عَلَى المَضَارِعِ فَأَصْلُهَا لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّقْلِيلِ كَقَوْلِكَ: قَدْ يَشْفَى المَرِيضُ، وَقَدْ يَصْدُقُ الكَذُوبُ، وَقَدْ تُدَلُّ عَلَى التَّحْقِيقِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللهُ المَعْوِفِينَ مِنْكُمْ وَالقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ (١٧٢)، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ (١٧٣)، وَيُمَيِّزُ بَيْنَهُمَا القَرَائِنُ)). (١٧٤)

وَمِثْلُ هَذَا الكَلَامِ الَّذِي تَقَدَّمَ مِثْلُهُ فِي تَشْبِيهِ الأَشْيَاءِ الَّتِي لَا تُؤْمِنُ بِالإِتِّفَاقِ لَا بِالجِنْسِ وَلَا بِالنُّوعِ وَلَا بِالعَمَلِ وَلَا بِالإِخْتِصَاصِ، لِأَنَّ "رَبِّ": عَامِلَةٌ، وَقَدْ: لَيْسَتْ عَامِلَةٌ، وَقَدْ: تُخْتَصُّ بِالأَفْعَالِ، وَرَبِّ: بِالأَسْمَاءِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ جُمِعَ بَيْنَهُمَا لِأَجْلِ المُشَابَهَةِ رَغْمَ الإِبْتِعَادِ الكَبِيرِ فِي هَذِهِ المِيزَاتِ.

الخاتمة

. ظَهَرَ أَنَّ لِلْمُشَابَهَةِ أَثْرًا كَبِيرًا فِي تَحْلِيلِ المَسَائِلِ النُّحَوِيَّةِ، مِنْ جَانِبَيْنِ: جَانِبِ اعْتِمَادِ عَلَى الإِعْمَالِ فَجَمَعَ كُلُّ الأَشْيَاءِ الَّتِي تُشَابَهَتْ وَاشْتَرَكَتْ فِي بَابٍ وَاحِدٍ، وَجَانِبِ اعْتِمَادِ عَلَى بِنَاءِ المُشَابَهَةِ الَّتِي وَجِدَتْ عَنْ طَرِيقِ الاستِقْرَاءِ، وَإِنْ اخْتَلَفَتِ المَوْضُوعَاتُ، فَالاستِقْرَاءُ كَانَ لَهُ الأَثَرُ الكَبِيرُ فِي تَعْمِيقِ وَتَجْدِيرِ مَوْضُوعَةِ المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ الْعَرَبِيِّ ؛ لِأَنَّهُ

لَوْلَا الاستِقْرَاءُ لَمَا تَوَصَّلَ النُّحَاةُ إِلَى جَمْعِ الْمَسَائِلِ النُّحَوِيَّةِ الْمُشَابِهَةِ وَالرِّبْطِ فِيمَا بَيْنَهَا.

. تَبَيَّنَ أَنَّ هُنَاكَ تَدَاخُلًا كَبِيرًا بَيْنَ الْقِيَاسِ وَالْمُشَابَهَةِ وَمَا مَيَّزَ الْقِيَاسَ عَنْهَا هُوَ أَنَّهُ حُكْمٌ مِنَ الْمُشَابَهَةِ يَشْتَرِطُ فِيهِ التَّوَافُقُ الْمُتَكَامِلُ عَالِيًا حَتَّى يَتَحَقَّقَ الْحُكْمُ ، وَلَا يَشْتَرِطُ ذَلِكَ فِي الْمُشَابَهَةِ.

- وَظَفَ النُّحَاةُ الْمُشَابَهَةَ فِي أدَلَّةِ النُّحُوِ ، وَلَا سِيَّمَا الْقِيَاسِ ، وَقِيَاسِ الشَّبَهِ ، وَاسْتِصْحَابِ الْحَالِ ، وَالْعَوَامِلِ وَالتَّعْلِيلِ ، لِنُبُوتِ أَنَّ الْمُشَابَهَةَ لَهَا عَظِيمُ الْفَائِدَةِ فِي أُصُولِ النُّحُوِ ، وَفِي التَّطْبِيقِ النُّحَوِيِّ.

- كَمَا كَانَتْ لِلْمُشَابَهَةِ أَثَرٌ فِي التَّأْلِيفِ النُّحَوِيِّ وَمَنْهَجِ النُّحَاةِ ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ جَمْعِ الْمَوْضُوعَاتِ النُّحَوِيَّةِ الَّتِي تَنْتَمِي إِلَى الْمَسْأَلَةِ الْوَاحِدَةِ ، كَالْمَرْفُوعَاتِ ، وَالْمَنْصُوبَاتِ وَالْمَجْرُورَاتِ وَالتَّوَابِعِ ، أَوْ كَالَّذِي يَجْمَعُ الْأَسْمَاءَ وَالْأَفْعَالَ وَالْحُرُوفَ ، وَذَكَرَ الْأَشْيَاءَ الْمُشْتَرَكَةَ وَالْمُتَشَابِهَةَ فِيمَا بَيْنَهَا ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْمُشَابَهَةَ تُقَيِّدُ الْحَصَرَ لِهَذِهِ الْمَسَائِلِ ، مِنْ ذَلِكَ جَمْعُهُمْ لِي كَانُوا وَأَخَوَاتِهَا ، وَظَنَّ وَأَخَوَاتِهَا ، وَإِنَّ وَأَخَوَاتِهَا ، وَحُرُوفِ الْعَطْفِ ...

- الْمُشَابَهَةُ تَنْقَسِمُ عَلَى مُشَابَهَةِ لَفْظِيَّةٍ وَمُشَابَهَةِ مَعْنَوِيَّةٍ وَقَدْ ظَهَرَ أَنَّ الْمُشَابَهَةَ اللَّفْظِيَّةَ وَلَا سِيَّمَا فِي الْأَسْمَاءِ مِنْ أَكْثَرِ الْمُشَابَهَاتِ فِي النُّحُوِ الْعَرَبِيِّ ، وَقَدْ أَخَذَ مَسَاحَةً كَبِيرَةً فِي الدَّرْسِ النُّحَوِيِّ.

- أَشَارَ النُّحَاةُ إِلَى وُجُودِ مُشَابَهَةٍ قَوِيَّةٍ وَأُخْرَى ضَعِيفَةٍ ، وَكُلَّمَا كَانَتْ الْمُشَابَهَةُ قَوِيَّةً أَخَذَتْ حُكْمَ الْمُشَبَّهِ بِهِ ، وَكُلَّمَا كَانَتْ الْمُشَابَهَةُ ضَعِيفَةً ضَعُفَتْ فِي الْوُصُولِ إِلَى حُكْمِ الْمُشَبَّهِ بِهِ.

. هُنَاكَ أُصُولٌ وَفُرُوعٌ فِي الْمُشَابَهَةِ ، فَقَدْ أَرْجَعَ النُّحَاةُ كُلَّ مَرْفُوعٍ إِلَى الْفَاعِلِ كَالْمُبْتَدَأِ وَنَائِبِ الْفَاعِلِ وَالْخَبَرِ الْمَرْفُوعِ ، وَاسْمِ كَانٍ ، وَخَبَرِ إِنَّ ، وَكُلِّ مَنْصُوبٍ بِالْمَفْعُولِ كَالْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ وَالاسْتِثْنَاءِ وَالْحَالِ وَالتَّمْيِيزِ ...

أثر المُشابهة في النحو العربي
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

. وَمِنْ لَطَائِفِ الْمُشَابَهَةِ أَنَّهَا لَا تَقْبِيْدَ فِيهَا، فَقَدْ شَبَّهَ النَّحَاةُ الْاِسْمَ بِالْحَرْفِ، وَالْاِسْمَ بِالْفِعْلِ،
وَالْفِعْلَ بِالْاِسْمِ، وَالْفِعْلَ بِالْفِعْلِ، وَالْفِعْلَ بِالْحَرْفِ، وَالْحَرْفَ بِالْحَرْفِ وَالْحَرْفَ بِالْاِسْمِ.

وَحِنَا مَا أَتَوَّجَهَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ لَا يَحْرِمَنَا أَجْرَ هَذَا الْجُهْدِ الْمُتَوَاضِعِ، وَأَنْ يَنْفَعَكَ كَاتِبُهُ وَقَارِنُهُ
وَأَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ
عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الْأَمِينِ، وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ، وَالصَّحَابَةِ الْكِرَامِ أَجْمَعِينَ.

هوامش البحث:

١. لسان العرب: مادة شبه .
٢. القاموس المحيط: مادة شبه .
٣. الفروق اللغوية: ٢٤٩/١
٤. الكليات: ٨٣٤
٥. ينظر: الاغراب في جدل الإعراب: ١٠٧، وينظر: الأصول: تمام حسان: ١٦٨
٦. الكتاب: ٣٢٥/٣
٧. م ٠ ن: ٢٧٨/٣
٨. حاشية ياسين على شرح التصريح: ١/ ١٥٧٠
٩. منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل: ١/١٩٦
١٠. المصدر نفسه: ١/٦٧٣
١١. المدارس النحوية: ٦٨
١٢. الكتاب: ١/٣٩٨.٣٩٧
١٣. المقتضب: ٣/١٩٠
١٤. الأصول في النحو: ١/٢٨١
١٥. المصدر نفسه: ٢/٣٠٥
١٦. البقرة: ٤٠
١٧. معاني القرآن: للأخفش: ٦٢
١٨. شرح الرضي على الكافية: ٢/٣٥
١٩. الاقتراح في أصول النحو: ٩٨
٢٠. الكتاب: ٣/٢٠٧
٢١. أوضح المسالك: ٢/٢٠٢
٢٢. ينظر: شرح التسهيل: ٢/٣٦٧
٢٣. ينظر: الرد على النحاة: ١٥٦.١٥٧
٢٤. أصول النحو العربي: د محمد عيد: ٩٧

أثرُ المُشَابَهَةِ فِي النُّحُو الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

٢٥. الاقتراح: ٨٩
٢٦. ينظر: أصول التفكير النحوي: ١١١
٢٧. التلويح بشرح التوضيح: ١١٢ / ٢
٢٨. لاقتراح: ٩٥
٢٩. ينظر: البحث النحوي عند الأصوليين: ٣٨
٣٠. ارتقاء السيادة في علم أصول النحو: ٦٢
٣١. ينظر: لمع الأدلة: ١١٠.١٠٥
٣٢. ينظر: البرهان في أصول الفقه: ٥٣/٢
٣٣. اللمع في أصول الفقه: ٩٩
٣٤. مفاتيح العلوم: ٣ ، وينظر المستصفي في علم الأصول: ٢: ٣١٨_٣٢٠
٣٥. لمع الأدلة: ١٠٥_١١٠
٣٦. الأصول: ١٦٨
٣٧. البحر المحيط في أصول الفقه: ٢٤٦/٦
٣٨. اللمع: ١٠١
٣٩. قياس الشبه ٤٩: ٠٠
٤٠. المستصفي في علم الأصول: ٢: ٣١٨_٣٢٠
٤١. حاشية البناني: ٢٨٩/٢
٤٢. أصول النحو: ٣٨٧
٤٣. الاقتراح: ١٤٧
٤٤. الكتاب: ٢٨٤/٢
٤٥. حاشية الصبان: ٩/٢
٤٦. لمع الأدلة: ١٤١-١٤٢
٤٧. الاقتراح: ١٠٧ ، وينظر: الأصول لـ الدكتور: تمام حسان: ١٨٩
٤٨. الجمل في النحو: ٤٥
٤٩. الاقتراح: ١٤٩

٥٠. آل عمران: ١٨٦
٥١. الخصائص: ٣٦٤/٢
٥٢. التأويل النحوي: ٥٥٠.٥٤٩/١
٥٣. شرح الرضي على الكافية: ٥٨/٣
٥٤. حاشية الخضري: ٦١/١
٥٥. يوسف: ٣١
٥٦. قراءة أبي عمرو: ينظر: تقريب النشر في القراءات العشر: ٢٧٨
٥٧. مغني اللبيب: ٦٨١/٢
٥٨. شرح ابن عقيل: ٢٣/١
٥٩. شرح المكودي: ١٠
٦٠. القياس في النحو: ٣٤
٦١. شرح الألفية: للمرادي: ٤٩/١
٦٢. الانصاف: ١٣٣/١
٦٣. مغني اللبيب: ٢٣٨/١
٦٤. أسرار العربية: ٢٨
٦٥. الفوائد والقواعد: ٧٣٣
٦٦. اللباب: ٢٩٥
٦٧. شرح ابن القواس: ١٠١٠/٢
٦٨. المقتضب: ١٠/١
٦٩. الغرة المخفية: ٢٨٧/١
٧٠. شرح الكافية الشافية: ٣٨٠/١
٧١. المقتضب: ١١٤/١
٧٢. الإغراب في جدل الإعراب: ١٠٠
٧٣. ينظر: في حركة تجديد النحو وتيسيره في العصر الحديث: ٨٧.٨٦
٧٤. القول البديع: ٥٤

أثر المُشَابَهَةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

٧٥. شرح الكفراوي: ٣٣
٧٦. شرح الرضي على الكافية: ٨٧/١
٧٧. الجنى الداني: ٤٧٦.٤٧٥
٧٨. ألفية ابن مالك: ٤
٧٩. شرح ابن الناظم: ١٢
٨٠. حاشية الصبان: ١٠٢.١٠١/١
٨١. حاشية الخضري: ٢٧/١
٨٢. شرح المكودي: ١٠
٨٣. شرح الكافية: ٢١٨/١
٨٤. منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل: ٣٤/١
٨٥. شرح الكافية الشافية: ٢١٦/١
٨٦. الدرر في إعراب أوائل السور: ٤٩
٨٧. منحة الجليل: ٣٤/١
٨٨. أسرار العربية: ٧٨
٨٩. شرح الرضي على الكافية: ٢٥٦/١
٩٠. المفصل: ١٨
٩١. اللباب: ١٣٠
٩٢. شرح الكافية: ٧/١
٩٣. اللباب: ١٤٢/١
٩٤. شرح الرضي على الكافية: ٢٥٩/١
٩٥. المصدر نفسه: ٢٥٦/١
٩٦. اللباب: ١٦٧/١
٩٧. ينظر: حاشية العدوي على شرح الشذور: ١١/٢
٩٨. الأصول في النحو: ٢٨١/١
٩٩. المصدر نفسه: ٢٨٨/١

١٠٠. الغرة المخفية: ٢٨٨/١
١٠١. المفصل: ٦١
١٠٢. الأشباه والنظائر: ٥٤/٤
١٠٣. المصدر نفسه: ٥٥/٤
١٠٤. المقتصد في شرح الايضاح: ٦٧٥/١
١٠٥. سر صناعة الإعراب: ٢٥٦/٢
١٠٦. الرد: ١٢
١٠٧. مغني اللبيب: ٥١٦/٢
١٠٨. البقرة: ١٣٠
١٠٩. البيت: لرشيد بن شهاب، ينظر: شرح التسهيل: ٣٣١/٢
١١٠. الغرة المخفية: ٢٧٩/١
١١١. شرح الكافية: ١٦٨
١١٢. علل النحو: ٦٠٠
١١٣. ألفية ابن مالك: ٢٨
١١٤. شرح المفصل: ٩١/٤
١١٥. شرح المكودي: ١٢
١١٦. همع الهوامع: ٢٠٩/٢
١١٧. شرح الكافية: ٢٢٨
١١٨. شرح ابن عقيل: ٢٢٠/٢
١١٩. الأصول في النحو: ٥٠/١
١٢٠. شرح ابن عقيل: ٣٢٠/٢
١٢١. حاشية الخضري: ١٠٠/٢
١٢٢. شرح الرضي على الكافية: ٤٧٢/٣
١٢٣. شرح شذور الذهب: ٤٠٧.٤٠٦
١٢٤. خزانة الأدب: ٢٢١/٤

أثرُ المُشَابَهَةِ فِي النُّحُو الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

١٢٥. مغني اللبيب: ٣٣٩/٢
١٢٦. حاشية ياسين على شرح التصريح: ١٣٩/١
١٢٧. اللغة العربية: معناها ومبناها: ١٠٢
١٢٨. مغني اللبيب: ٤٣٣/٢
١٢٩. شرح قطر الندى: ٢٣١
١٣٠. أسرار العربية: ٢٦.٢٥
١٣١. اللباب: ٤٣٧/١
١٣٢. أوضح المسالك: ٢٨/١
١٣٣. النحو الوافي: ٤٤٣/١
١٣٤. حاشية ياسين على شرح التصريح: ٦٢٦/١
١٣٥. التبيين: ٢٩٩
١٣٦. أسرار العربية: ١٢٩.١٢٨
١٣٧. ألفية ابن مالك: ١٣
١٣٨. حاشية الخصري: ١٢٣/١
١٣٩. اللباب: ٢٥٧/١
١٤٠. تفسير الرازي: ١١٦/٦
١٤١. ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٢٢٦/١
١٤٢. المقرب: ١١٧/١
١٤٣. معاني النحو: ٣٠٨/١
١٤٤. تفسير الرازي: ٣٥٨/١٠
١٤٥. حاشية ياسين على شرح الفاكهي: ٢٩/١
١٤٦. شرح الرضي على الكافية: ٢٥٩/١
١٤٧. سر صناعة الإعراب: ٣٨٥/١
١٤٨. ينظر: شرح المفصل: ٢٠/١
١٤٩. ألفية ابن مالك: ٤

١٥٠. شرح الألفية: ٤٩.٤٨/١
١٥١. ألفية ابن مالك: ٢٧
١٥٢. شرح الألفية: ٤٢٠/١
١٥٣. حاشية السجاعي على شرح ابن عقيل: ١٤٢
١٥٤. حاشية الملوي على شرح المكودي: ٩٠
١٥٥. حاشية الصبان: ٣٦٠/٢
١٥٦. البلد: ١٥.١٤
١٥٧. شرح قطر الندى: ٢٦٩
١٥٨. حاشية العدوي: ١٨٨/٢
١٥٩. الخصائص: ١٧١/١
١٦٠. حاشية الخضري: ٧٢/٢
١٦١. النحل: ١٢٤
١٦٢. مغني اللبيب: ١٧٤/١
١٦٣. حاشية الدسوقي على مغني اللبيب: ٤٧٤/١
١٦٤. اللباب: ١٩١/١
١٦٥. معاني النحو: ٢٩٣/١
١٦٦. شرح ابن عقيل: ٣٠١/١
١٦٧. أوضح المسالك: ٢٤١/١
١٦٨. حاشية الخضري: ١١٩/١
١٦٩. أوضح المسالك: ٢٤٢.٢٤١
١٧٠. أسرار العربية: ١٤٠
١٧١. تفسير الرازي: ٣٥٨/١٠
١٧٢. الأحزاب: ١٨
١٧٣. سورة البقرة: ١٤٤
١٧٤. معاني النحو: ٣٧/٣

أثر المُشَابَهَةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

ثبت المصادر والمراجع

١. ارتقاء السيادة في علم أصول النحو: يحيى الشاوي الجزائري (ت ١٠٩٦هـ)، تحقيق الدكتور عبدالرزاق عبدالرحمن السعدي، الطبعة الأولى، دار الأنبار للطباعة والنشر، مطبعة النواعير، العراق . الرمادي، ١٤١١هـ . ١٩٩٠م .
٢. أسرار العربية: أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن ابن الانباري (ت ٥٧٧هـ)، تحقيق: محمد بهجة البيطار ،المجمع العلمي العربي ،مطبعة الترقى ،دمشق، ١٣٧٧هـ . ١٩٥٧م
٣. الأشباه والنظائر في النحو: أبو بكر عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالعال سالم مكرم، الطبعة الثالثة، الشركة الدولية للطباعة، عالم الكتب، مصر . القاهرة، ٢٠٠٣م .
٤. أصول التفكير النحوي: الدكتور علي أبو المكارم، الطبعة الأولى، منشورات الجامعة الليبية، كلية التربية، ليبيا، ١٣٩٣هـ . ١٩٧٣م .
٥. الأصول - دراسة أيبستمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي: الدكتور تمام حسان، الطبعة الأولى ، الشركة الجديدة ، دار الثقافة البيضاء ، ١٤٠١هـ . ١٩٨١م .
٦. الأصول في النحو: أبو بكر محمد ابن السراج (ت ٣١٦هـ) ، تحقيق: الدكتور عبد الحسين الفتلي ، ط٤،مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت . لبنان، ١٤٢٠هـ . ١٩٩٩م .
٧. أصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري: الدكتور محمد سالم صالح، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر . القاهرة، ١٤٢٧هـ . ٢٠٠٦م .
٨. أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء في ضوء علم اللغة الحديث: الدكتور محمد عيد ، الناشر: عالم الكتب ، القاهرة ، ١٩٧٣م .

٩. الإعراب في جدل الإعراب و لمع الأدلة في أصول النحو: أبو البركات عبدالرحمن الأنباري (٥٧٧هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، الطبعة الأولى، مطبعة الجامعة السورية، ١٣٧٧هـ. ١٩٥٧م.
١٠. ألفية ابن مالك ، محمد بن عبد الله بن مالك (ت ٦٧٢هـ) ، بخط: يحيى سلوم العباسي ، مكتبة النهضة ، بغداد ، ١٩٨٤م.
١١. الاقتراح في علم أصول النحو وجدله: جلال الدين السيوطي(ت ٩١١هـ)، حقق أصوله: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الصفا، القاهرة. مصر، ١٩٩٩. ١٤٢٠م.
١٢. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين: أبو البركات ابن الأنباري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الرابعة ، دار إحياء التراث العربي، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، ١٣٨٠هـ-١٩٦١م.
١٣. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: أبو محمد ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، طبع بمطابع العبور الحديثة ، دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير ، القاهرة ، ٢٠٠٤م.
١٤. البحث النحوي عند الأصوليين: الدكتور مصطفى جمال الدين، الطبعة الأولى، دار الرشيد للنشر، منشورات وزارة الثقافة والإعلام . الجمهورية العراقية، ١٩٨٠م.
١٥. البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، تحقيق: الدكتور عمر سليمان الأشقر ، ط ١ ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، ١٩٨٨م.
١٦. البرهان في أصول الفقه أبو المعالي عبدالملك بن عبدالله الجويني (ت ٤٧٨هـ)، علق عليه وخرج أحاديثه: صلاح بن محمد بن عويضة، الطبعة الأولى، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ١٤١٨هـ. ١٩٩٧م.

أثرُ المُشَابَهَةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

١٧. التأويل النحوي في القرآن الكريم: الدكتور عبد الفتاح أحمد الحموز، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، السعودية . الرياض، ١٤٠٤ هـ . ١٩٨٤ م .
١٨. التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين: أبو البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت . لبنان، ١٤٠٦ هـ . ١٩٨٦ م .
١٩. التفسير الكبير (مفاتيح الغيب): محمد بن عمر الرازي (ت ٦٠٦هـ) الطبعة الثانية ، دار الكتب العلمية ، طهران ، (د . ت) .
٢٠. الجمل في النحو: الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ)، تحقيق: الدكتور فخرالدين قباوة، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، انتشارات استقلال، طهران، د . ت .
٢١. الجبّي الداني في حروف المعاني: الحسن بن قاسم المرادي (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: الدكتور فخرالدين قباوة . الأستاذ محمد نديم فاضل ، الطبعة الأولى، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان د . ت .
٢٢. حاشية البناني على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع لـ تاج الدين السبكي، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت . لبنان، ٢٠٠٠ . ١٤٢٠ م
٢٣. حاشية الخضري (ت ١٢٨٨هـ) على شرح ابن عقيل: محمد الخضري ، مطبعة البابي الحلبي القاهرة ، ١٩٤٠ م .
٢٤. حاشية السجاعي (ت ١١٩٧هـ) على شرح ابن عقيل ، المطبعة العامرة العثمانية ، ١٣٠٧ هـ .
٢٥. حاشية الصبان (ت ١٢٠٦هـ) على شرح الأشموني (ت ٩٢٩هـ) ومعه الشواهد للعيني: محمود ابن الجميل ، الطبعة الأولى ، مكتبة الصفا ، القاهرة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

٢٦. حاشية العدوي (ت ١٢٣٢هـ) على شرح شذور الذهب ، دار الكتب العربية للحلبي ، مصر ، (د٠ت)٠
٢٧. حاشية مصطفى محمد عرفة الدسوقي(ت ١٢٣٠هـ) على مغني اللبيب ، ضبطه وصححه ووضع حواشيه: عبد السلام محمد أمين ، الطبعة الثانية ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان ، ١٤٢٨هـ . ٢٠٠٧م .
٢٨. حاشية الملوي على شرح المكودي على ألفية ابن مالك ، الطبعة الأولى ، المطبعة الخيرية ، المنشأ بحوش عطى بجمالية مصر المحمية ، ١٣٠٥هـ .
٢٩. حاشية ياسين بن زين الدين الحمصي (ت ١٠٦١هـ) على شرح التصريح على التوضيح: خالد الأزهرى (ت ٩٠٥هـ) ، راجعه: اسماعيل عبد الجواد عبد الغني ، حقق وشرح شواهدة: أحمد السيد سيد أحمد، المكتبة التوفيقية، القاهرة . مصر (د٠ت)
٣٠. خزنة الأدب ولب لباب العرب: عبد القادر البغدادي (١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون ، الطبعة الأولى ، نشر: مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م .
٣١. الخصائص: أبو الفتح ابن جني (ت ٣٩٢هـ): تحقيق: محمد علي النجار ، مطبعة دار الكتب المصرية ، ١٣٧١هـ-١٩٥٢م .
٣٢. الدرر في إعراب أوائل السور: شهاب الدين أحمد بن محمد السجاعي (ت ١١٩٧هـ)، الطبعة الأولى، دار الهدى والرشاد، سوريا . دمشق، ١٤٢٨هـ . ٢٠٠٧م .
٣٣. الرد على النحاة: ابن مضاء القرطبي (ت ٥٩٢هـ)، تحقيق الدكتور شوقي ضيف، طبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٣٦٦هـ . ١٩٤٧م .
٣٤. سر صناعة الإعراب ، ابن جني (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، وآخرين، مصر، ١٩٥٤م .

أثرُ المُشَابَهَةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

٣٥. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: أبو عبد الله ابن عقيل (ت ٧٦٩هـ) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الرابعة عشر ، دار الفكر ، المكتبة التجارية الكبرى مطبعة السعادة ، مصر ، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م .
٣٦. شرح ابن الناظم (ت ٦٨٦هـ) على ألفية ابن مالك: أبو عبد الله ابن مالك ، تحقيق: محمد باسل عيون السود ، الطبعة الأولى ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
٣٧. شرح ألفية ابن معط لابن القواس: تحقيق: الدكتور علي موسى الشوملي ، الطبعة الأولى ، الناشر مكتبة الخريجي ، المملكة العربية السعودية . الرياض ، ١٤٠٥هـ . ١٩٨٥م .
٣٨. شرح الألفية لابن مالك: الحسن بن قاسم المرادي، تحقيق: الدكتور فخرالدين قباوة، الطبعة الأولى، دار المغارف للطباعة والنشر، بيروت . لبنان، ١٤٢٨هـ . ٢٠٠٧م .
٣٩. شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: جمال الدين محمد بن عبد الله ابن مالك (ت ٦٧٢هـ)، تحقيق: أحمد السيد سيد أحمد علي، الطبعة الأولى، المكتبة التوفيقية، مصر . القاهرة، د . ت .
٤٠. شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه: سعدالدين بن مسعود النفتازاني (ت ٧٩٢هـ) ضبطه وخرج أحاديثه: زكريا عميرات، ، الطبعة الأولى، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ١٤١٨هـ . ١٩٩٧م .
٤١. شرح حسن الكفراوي (ت ١٢٠٢هـ) على متن الأجرومية: الناشر دار البصيرة ، الإسكندرية - مصر ، ١٤٢٦هـ . ٢٠٠٥م .

٤٢. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب: ابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير، القاهرة - مصر، ٢٠٠٤م.
٤٣. شرح قطر الندى: ابن هشام، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الثالثة عشرة دار الفكر، (د-ت)٠
٤٤. شرح كافية ابن الحاجب (ت٦٤٦هـ)، رضي الدين بن الحسن الاسترأبادي (ت٦٨٦هـ) تحقيق: احمد السيد احمد، الطبعة الأولى، المكتبة التوفيقية، (د.ت)٠
٤٥. شرح الكافية: تأليف محمد ابن إبراهيم بن جماعة (ت٧٣٣هـ)، تحقيق: محمد عبدالنبي عبد المجيد، الطبعة الأولى، مطبعة دار البيان بمصر، ١٤٠٨هـ . ١٩٨٧م.
٤٦. شرح الكافية الشافية: ابن مالك، تحقيق: الدكتور عتبد المنعم هريدي، الطبعة الأولى السعودية، ١٩٧٢م.
٤٧. شرح المفصل: موفق الدين ابن يعيش (ت٥٣٨هـ)، عالم الكتب - بيروت، مكتبة المتنبى، القاهرة (د-ت)٠
٤٨. شرح المكودي (ت٨٠١هـ) على ألفية ابن مالك: أبو زيد عبد الرحمن المكودي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤٢٥هـ . ٢٠٠٥م.
٤٩. علل النحو، أبو الحسن محمد بن عبد الله الوراق (ت٣٨١هـ)، تحقيق: محمود محمد محمود نصار، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٢هـ . ٢٠٠٢م.
٥٠. الغرة المخفية في شرح الدرّة الألفية، ابن الخباز (ت٦٣٩هـ)، تحقيق: حامد محمد العبدلي، الطبعة الأولى، مطبعة العاني، بغداد، ١٤١١هـ . ١٩٩١م.

أثرُ المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ العَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

٥١. الفروق اللغوية: أبو هلال العسكري، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان، ١٤٠١هـ . ١٩٨١م .
٥٢. الفوائد والقواعد: أبو القاسم عمر بن ثابت الثمانيني (٤٤٢هـ): تحقيق: الدكتور عبد الوهاب الكحلة، كلية الآداب، جامعة الموصل، ١٤١٩هـ . ١٩٩٨م .
٥٣. في حركة تجديد النحو وتيسيره في العصر الحديث: الدكتور نعمة رحيم العزاوي، الطبع الأولى، دار الشؤون الثقافية، بغداد . العراق، ١٩٨٥م .
٥٤. القاموس المحيط ، محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت٨١٧هـ)، دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٨٣م .
٥٥. القول البديع في علم البديع: مرعي بن يوسف الحنبلي (ت١٠٣٣هـ)، تحقيق ودراسة: محمد بن علي الصامل، الطبعة الأولى، دار كنوز أشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية . الرياض، ١٤٢٥هـ . ٢٠٠٤م .
٥٦. القياس في النحو: الدكتورة منى إلياس، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سورية . دمشق، ١٤٠٥هـ . ١٩٨٥م .
٥٧. الكتاب: عمرو بن عثمان بن قنبر الملقب بسيبويه (ت١٨٠هـ) ، تحقيق: عبد السلام هارون، الطبعة الثالثة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٨هـ . ١٩٨٨م .
٥٨. الكليات في اللغة و الاصطلاح: أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي (ت١٠٩٤هـ) أعدده للطبع، ووضع فهارسه: الدكتور عدنان درويش، محمد المصري، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، ١٤١٩هـ . ١٩٩٨م .
٥٩. لسان العرب ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن منظور (ت٧١١هـ) ، طبعة مصورة عن طبعة بولاق ، المؤسسة العامة للتأليف والأنباء والنشر ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، مطابع كوستا توماس وشركاه ، القاهرة ، (د.ت).

٦٠. اللباب في علل البناء والإعراب: أبو البقاء العكبري (ت٦١٦هـ)، تحقيق: محمد عثمان، الطبعة الأولى، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤٣٠هـ. ٢٠٠٩م.
٦١. اللغة العربية معناها ومبناها: الدكتور تمام حسان، (د،ط)، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب (د.ت)
٦٢. اللمع في أصول الفقه: أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي الشافعي (ت٤٧٦هـ)، الطبعة الثالثة، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٨هـ. ٢٠٠٧م.
٦٣. المدارس النحوية: الدكتورة خديجة الحديثي، الطبعة الأولى، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، ١٤٠٦هـ. ١٩٨٦م.
٦٤. المستصفي من علم الأصول: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (٥٠٥هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد سليمان الأشقر، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت. لبنان، ١٤١٧هـ. ١٩٩٧م.
٦٥. معاني القرآن: أبو الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش الأوسط (ت٢١٥هـ)، قدم له ووضع حواشيه: إبراهيم شمس الدين، الطبعة الأولى، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان، ١٤٢٣هـ. ٢٠٠٢م.
٦٦. معاني النحو: الدكتور فاضل صالح السامرائي، مطبعة التعليم العالي في الموصل، ساعدت جامعة بغداد على نشره، بغداد، ١٩٨٩م.
٦٧. مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ابن هشام، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد مطبعة المدني، القاهرة، (د-ت).
٦٨. مفاتيح العلوم: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب الخوارزمي، المستشرق فان فلوتن، مطبعة بريل ليدن. ١٨٩٥م.
٦٩. المفصل في علم العربية: محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، الطبعة الثانية، دار الجيل، بيروت (د-ت).

أثرُ المُشَابَهَةِ فِي النُّحُوِّ العَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

٧٠. المقتصد في شرح الإيضاح: أبو بكر عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: الدكتور كاظم محمد بحر المرجان، الجمهورية العراقية، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، المطبعة الوطنية، عمان، ١٩٨٢م.
٧١. المقتضب: أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، ١٩٦٣م.
٧٢. المقرب: تأليف علي بن مؤمن "ابن عصفور" (ت ٦٦٩هـ)، تحقيق: أحمد عبد الستار الجوارى، عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧١م.
٧٣. منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الرابعة عشر، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٨٥هـ. ١٩٦٥م.
٧٤. النحو الوافي: عباس حسن، الطبعة الأولى، الناشر مكتبة المحمدي، بيروت- لبنان، ١٤٢٨هـ. ٢٠٠٧م.
٧٥. همع الهوامع في شرح جمع الحوامع، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١) تحقيق: عبد الحميد هنداوي المكتبة التوفيقية (د. ت).

الدوريات

٧٦. قياس الشبه عند الأصوليين (مفهومه، حجيته، شروطه، وأقسامه)، عبدالله محمد نوري الديرشوي، المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل، المجلد الرابع، العدد الثاني، ١٤٢٤ هـ. ٢٠٠٣ م.

Abstract

This paper tackles studying the impact of analogy in Arabic grammar for it's wide range in grammatical lesson. It is more langer to be enclosed in chapter "analogy" as refered by many grammarians in grammar rudiments. To arrive at the details from their four corners and to perfect knowing with tiny details , we have started with an interdiction about the term and it's originality with grammarians. then , to divide the study into two sections: the first section deals with studying the impact of similarity in the origins of Arabic grammar namely "analogy" for the close relationship between them , the interrelation ship of the term with similarity measurement , context presence , even the impact of similarity on factors and justification for their participation in matters of Arabic grammar origins.

While the second section deals with studying the impact of similarity in grammar practicing after dividing it into two equal parts , they are "verbal similarity " and " abstract similarity "in each part , it has been dealt with nouns ,verbs and letters"

The importance of this paper lies in that many grammarians tended to use similarity in explaining many of grammatical cases and also to depending on them in relating shared things.

The reason behind this relate to the great similarity language cases and it's details as to put preliminaries through the use of

أثرُ المُشابهةِ في النُّحوِ العَرَبِيِّ
د. خير الدين فتاح عيسى القاسمي

resemblance to arriving at the scientific results for constructing the structure of grammar.

This trace starts with the early beginning of grammarian study , because language rules had been put according to heard texts that participatel with stable features as linguistic logic requires. This case was the reason behind gathering similar cases during establishing grammatical syllabuses.